الألفية الحديثية

المسماة بـ:

لغة المحدث الكبرى

نظم
أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

دار ابن عفان
دار ابن القيم

الألفية الحديثية

المسماة بـ :

لغة المحدث الكبرى

الطبعة الأولى

1438هـ - 2017م

رقم الإيداع	2016 / 17442
الترقيم الدولي	978-977-375-151-2



دار ابن القيم للنشر والتوزيع
هاتف: ٤٣١٥٨٨٢ - فاكس: ٤٣١٨٨٩١
جوال: ٠٥٠٣٦٨٦٧٦٧
الرياض: ص.ب: ١٥٦٤٧١
الرمز البريدى: ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية
E-mail:ebnalqayyam@hotmail.com

دار ابن عفان
للنشر والتوزيع
القاهرة:١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر
ت: ٢٥٠٦٦٤٢٠ - محمول: ٠١٠٠١٥٨٣٦٢٦
الإدارة: الجيزة برج الأطباء، أول شارع فيصل
تليفون ٣٥٦٩٣٦١٥ - تليفاكس: ٣٥٦٩٢٨٥٠
ص.ب ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية
E-mail:ebnaffan@hotmail.com

الألفية الحديثية

المسماة بـ:

لغة المحدث الكبرى

نظم

أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

دار ابن القيم
دار ابن عفان

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ

الحَمْدُ للهِ وكَفَىٰ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ النَّبيِّ المُصْطَفَىٰ، وعلىٰ آلِه وصَحْبِه ذَوِي التَّقْوَىٰ، وبَعْدُ:

فقَدْ حَضَر إليَّ شَيْخُنا العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ/ أَبو مُعاذٍ طارِقُ بنُ عِوَضِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ، وشَرَّفَني بالاسْتِماعِ - بصَوْتِه النَّدِيِّ - لمَنْظُومَتِه فِي عِلْمِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ، المُسَمَّاةِ بـ«لُغَةِ المُحَدِّثِ الكُبْرَىٰ»، فوَجَدْتُها - بفَضْلِ اللهِ - قَد اسْتَوْعَبَتْ مَسائلَ عِلْمِ الحَديثِ، وأَقْوالَ أَهْلِ العِلْمِ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ مَعَ التَّرْجِيحِ، ووَضَّحَتْ مَذاهِبَ أَصْحابِ كُتُبِ الأُصُولِ التِّسْعَةِ.

وقَدْ تَمَيَّزَتْ هَذِه المَنْظُومَةُ بعُذُوبَةِ اللَّفْظِ، وسَلاسَةِ الأُسْلُوبِ، ووُضُوحِ المَعْنَىٰ؛ إلَّا أنَّ بَعْضَ أَبْياتِها كانَتْ تَحْتاجُ لإِعادَةِ نَظَرٍ فِيها مِن حَيثُ اللُّغَةُ والنَّظْمُ، فأَبْدَيْتُ فِيها رَأْيِي للنَّاظِمِ فَأَخَذَ بِه - حَفِظَه اللهُ -

وبهذا تكونُ هذه الطَّبْعَةُ قد رُوجِعَتْ مِن النَّاحِيَةِ اللُّغويَّةِ والعَرُوضِيَّةِ.

وأَسْأَلُ اللهَ أنْ يَجزِيَ شَيْخَنا خَيْرَ الجَزاءِ، وأنْ يَجْعَلَ هَذا العَمَلَ فِي مِيزانِ حَسَناتِه يَوْمَ يَلْقَاهُ، إنَّه وَلِيُّ ذَلك والقادِرُ عَلَيْه، وآخِرُ دَعْوَانا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ.

وكتبه

رَاجِي عَفْوَ رَبِّه المَنَّان

مُحَمَّدُ بنُ حَسَنِ بنِ عُثْمَان

أستاذ ورئيس قسم اللغة العربية بجامعة الأزهر[١]

(١) هذا التقريظ تجد في آخر الكتاب صورة منه بخط فضيلة الشيخ.

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

إنَّ الحَمْدَ للهِ نَحْمدُهُ، ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتغفِرُهُ، ونَعوذُ باللهِ مِن شُرورِ أَنْفُسِنا، ومن سَيِّئاتِ أَعْمالِنا، مَن يَهْدِه اللهُ فلا مُضِلَّ لَه، ومَن يُضْلِلْ فلا هَادِيَ لَه، وأَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه، وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُه ورَسُولُه.

وَبَعْدُ:

فَبيْنَ يَدَيكَ أَخِي الفاضَلَ «الأَلْفِيَّةُ الحَدِيثِيَّةُ»، مِنْ نَظْمِي، أَنا العَبْدُ الفَقِيرُ: أَبو مَعاذٍ طارِقُ بنُ عِوَضِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ، المِصْريُّ الجِنسيَّةِ، القاهِريُّ المَوْلِدِ والمَوْطِنِ، السَّلَفيُّ العَقِيدةِ والمَنهَجِ.

وقَد عَكَفْتُ علىٰ نَظْمِهَا وَقْتًا طَويلًا، مُحاوِلًا تَحْرِيرَ المَسائِلِ، وتَنْقِيحَها، وتَلْخِيصَها، وتَرْتِيبِها، واسْتِيعابَ أَقْوالِ أَهْلِ العِلمِ فِيها، وتَرْجِيحَ ما عَنَّ لي فِيه وَجْهُ تَرْجِيحٍ؛ كُلُّ ذَلكَ مَع مُراعاةِ سَلاسَةِ النَّظْمِ وحَلاوَتِه ووُضُوحِه، فأَرْجُو أنْ أَكُونَ قَد وُفِّقْتُ إلَىٰ تَحْقِيقِ ذلكَ.

وقد عُنيتُ فِي هَذِه «الألفِيَّةِ» عِنايَةً فائقةً بنَظْمِ القَرائنِ الَّتي تَحْتَفُّ بكلِّ بابٍ، ويَعْتَمدُ عَلَيها العُلماءُ فِي الجَمْعِ أو التَّرجِيحِ، وهَذِه القَرائنُ قلَّما يُشارُ إلَيْها فِي كُتبِ عُلومِ الحَديثِ والاصْطِلاحِ، وكَثيرٌ مِنها اسْتَفَدْتُه مِن أَهْلِ العِلمِ فِي كَلامِهم فِي عِللِ الحَديثِ والجَرْحِ والتَّعدِيلِ وشَرْحِ السُّنَّةِ وغَيرِ ذَلكَ، وهُو مُتَناثِرٌ فِي بُطُونِ الكُتُبِ، فَكانَ جَمعُ ذَلكَ هُنا مَنْظُومًا ثمَّ مَشْرُوحًا مِن أَعْظَمِ الفَوائدِ.

كَما عُنيتُ غايَةَ العِنايَةِ بتَحْريرِ مَناهِجِ ومَذاهِبِ أَصْحابِ (كُتُبِ الأُصولِ التِّسْعَةِ) فِي كُتُبِهم، وعَقَدْتُ لكلِّ كِتابٍ مِن هَذِه الكُتُبِ فَصْلًا عَلىٰ حِدَةٍ، بَيَّنتُ فِيه مَنْهَجَ صاحِبه فِيه، وكَيْفِيَّةَ الاسْتِفادَةِ مِنه، وغَيْر ذَلكَ ممَّا تَجِدُه فِي هَذِه «الأَلْفِيَّةِ» مِن القَواعِدِ والمَسائلِ والفَوائدِ؛ زائدًا عمَّا فِي غَيْرِها.

لكِنْ؛ لَيسَ مِن شَكٍّ أنَّ العُلماءَ الَّذينَ سَبقُونِي إلَىٰ نَظْمِ (أَلْفِيَّاتٍ) فِي هَذا العِلمِ الشَّريفِ، لَهُم قَصَبُ السَّبقِ فِي نَيْلِ هَذا الفَضلِ، ولَوْلا ما كَتبُوه ونَظَمُوه ما كانَ لِمِثْلِي أنْ يُقْدِمَ أو يُفكِّرَ أَنْ يُقْدِمَ عَلىٰ نَظْمِ مِثلِ هَذِه «الأَلْفِيَّةِ»، فإنَّما سِرْتُ عَلىٰ دَرْبِهم، ونَسَجْتُ عَلىٰ مِنْوالِهِم.

وقد رَتَّبتُ أنواعَها ومَسائِلَها تَرتيبًا ابتكَرْتُه، رَأيتُه أَنسبَ وأوفقَ، لكنِّي ذَكرتُ ما ذَكرَه أهلُ العِلمَ دونَما استثناءٍ، فإن لَم تَجدْ مَسألةَ فِي مَوضِعِها الذي هيَ فيه عندَ غَيري؛ فلا تَتَوهَّمْ أنِّي أَغفَلتُها!

وقَد اقْتبَسْتُ مِن بَعْضِ (المَنْظُوماتِ) المَعْرُوفَةِ أَبْياتًا أو بَعْضَ أَبْياتٍ، اسْتَحْسَنْتُها، ووَجَدْتُها أَفضَلَ ممَّا عساني أنْ آتِي بِه، فَآثَرْتُها علىٰ غَيْرِها، فَوَجَبَ التَّنْبِيهُ، كَي يُنْسَبَ الفَضْلُ لأَهْلِه.

وقَد سَمَّيتُ هَذِه «الأَلْفِيَّةَ الحَدِيثِيَّةَ» بـ«لُغَةِ المُحَدِّثِ الكُبْرَىٰ» تَمْييزًا بَيْنَها وبَيْنَ أُخْتِها «لُغَةِ المُحَدِّثِ الصُّغْرَىٰ» الَّتي نَظَمْتُها قَديمًا فِي (١٦٤) بيتًا، وصَدَرتْ مَشْرُوحةً فِي مُجلَّدٍ.

وقَد كُنْتُ أَخْرَجْتُ هَذِه «الأَلْفِيَّةَ» مِن قبلُ فِي (١٠١٢) بيتٍ، وشَرَحْتُها شَرْحًا مُتَوسِّطًا، قَصَدْتُ مِنه الوُقوفَ عَلىٰ المَعانِي المَقْصُودَةِ مِنَ النَّظْمِ، دُونَ تَوسُّعٍ فِي تَحْريرِ المَسائلِ وتَحْقِيقِ الأَقْوالِ.

ثمَّ إنِّي نَظَرتُ فِي النَّظمِ، فَزِدْتُه تَحْريرًا وتَنْقيحًا وتَحْسينًا؛ فَزِدتُ وأَنْقَصتُ، وأَبْقَيتُ وغَيَّرتُ، وقَدَّمتُ وأَخَّرتُ، وقَد بَلَغَتْ أَبْياتُه أَخِيرًا (١٢٠٣) بيتًا، ونَظَرتُ فِي الشَّرحِ، فَفَعَلتُ فِيه الشَّيءَ نَفْسَه، واجْتَهَدْتُ فِي تَنْقِيحِه وتَحْرِيرِه وتَحْسِينِه، وتَزْوِيدِه بالتَّفْصيلِ والتَّمْثِيلِ.

هَذا؛ وقَد شَرَّفَني شَيْخُنا العلَّامَةُ وأُسْتاذُنا الفَهَّامَةُ، الدُّكْتُورُ مُحمَّد حَسَن عُثْمَان، خَبيرُ اللُّغةِ العَرَبِيَّةِ، وطَبيبُ العَرُوضِ والقافِيَةِ، بأنْ تَفَضَّلَ عليَّ بسَماعِ هَذِه «الأَلْفِيَّةِ» - قِراءَةً بصَوْتِي عَلَيْه -، فِي مَجْلِسَينِ، فِي مَكْتَبِه المُلْحَقِ ببَيْتِه العامِرِ، وقَد أَفادَنِي - جَزاهُ اللهُ خَيْرًا - ببَعْضِ المُلاحَظاتِ اللُّغَوِيَّةِ والعَرُوضِيَّةِ، وقَد أَخَذْتُ بِها جَمِيعِها، وذَلِكَ

أَضفَىٰ - بِلا شَكٍّ - عَلَىٰ «الأَلْفِيَّةِ» رَوْنَقًا وبَهاءًا، فأَسْأَلُ اللهَ أنْ يَجْزِيَ شَيْخَنا خَيْرَ الجَزاءِ، وأنْ يَجْعَلَ هَذا العَمَلَ فِي مِيزانِ حَسَناتِه يَوْمَ يَلْقاهُ، إنَّه وَلِيُّ ذَلكَ والقادِرُ علَيْه.

وَأَخِيرًا؛ أَسْأَلُ اللهَ تَعالَىٰ أنْ يَتَقبَّلَ منِّي هَذا العَمَلَ، وأنْ يَجْعَلَه ذُخْرًا لي يَومَ لِقائِه، وألَّا يَجْعَلَه وَبالًا عَلَيْنا بِفَضْلِه ومَنِّه، واللهُ مِن وَراءِ القَصْدِ، وهُو حَسْبُنا، ونِعْمَ الوَكِيلُ.

وصَلَّىٰ اللهُ عَلىٰ نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وعَلىٰ آلِه وصَحْبِه وسَلَّمَ.

وكتبه

أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

فَصْل

فِي زَوائِدِ هَذِه «الأَلْفِيَّةِ»
عَلَى «أَلْفِيَّةِ الحَافِظِ السُّيُوطِيِّ»

- الأبيات (٩ - ١٧) كلها.
- الأبيات (١٩ - ٢٩) كلها.
- البيت (٣٠) قوله: (وصفة).
- البيت (٣١) كله.
- الأبيات (٣٣ - ٣٥) كلها.
- البيت (٣٧) كله.
- البيت (٣٨) قوله: (والطريق).
- الأبيات (٣٩ - ٤٣) كلها.
- البيت (٤٤) قوله: (عناه ابن الصلاح).
- البيت (٤٥) كله.
- البيتان (٤٩ - ٥٠) كلهما.
- البيت (٥٢) كله.
- البيت (٥٢) الشطر الأول.

- البيتان (٦٠ - ٦١) كلهما.
- البيت (٦٢) كله سوى قوله: (قل: علو معنوي).
- البيت (٦٣) قوله: (جملة أو عدد).
- البيت (٦٥) كله سوى قوله: (للتابعي).
- البيتان (٦٦ - ٦٧) كلهما.
- البيت (٦٨) الشطر الثاني.
- البيتان (٧٠ - ٧١) كلهما.
- الأبيات (٧٣ - ٧٥) كلها.
- البيت (٧٦) قوله: (ونهينا) وقوله: (نقول نفعل).
- الأبيات (٧٩ - ٨١) كلها.
- البيت (٨٢) قوله: (وكذا الأفعال).
- البيت (٨٤) كله.
- البيت (٨٦) كله سوى قوله: (وقال قال).
- البيت (٨٧) كله.
- البيت (٨٩) الشطر الثاني.
- البيتان (٩٠ - ٩١) كلهما.
- الأبيات (٩٣ - ١٠١) كلها.

- الأبيات (١٠٣ - ١١١) كلها.
- البيت (١١٢) قوله: (وليس بالقليل).
- البيت (١١٣) الشطر الثاني.
- الأبيات (١١٤ - ١١٧) كلها.
- البيت (١١٨) الشطر الثاني.
- الأبيات (١١٩ - ١٢٨) كلها.
- الأبيات (١٣٠ - ١٣٢) كلها.
- البيت (١٣٦) كله.
- البيت (١٣٧) الشطر الثاني.
- البيتان (١٣٨ - ١٣٩) كلهما.
- البيت (١٤٠) الشطر الثاني.
- الأبيات (١٤٣ - ١٤٥) كلها.
- البيت (١٤٦) قوله: (مع قرائن).
- البيت (١٤٧) قوله: (فوسما به المعلل).
- البيت (١٤٨) قوله: (في سند أو بعضه) وقوله: (أو بعضه).
- الأبيات (١٤٩ - ١٥٨) كلها.
- البيتان (١٦٠ - ١٦١) كلهما.

- الأبيات (١٦٤ - ١٦٩) كلها.
- الأبيات (١٧٢ - ١٧٨) كلها.
- البيت (١٧٩) الشطر الأول.
- البيت (١٨٠) كله.
- البيت (١٨٤) الشطر الأول.
- الأبيات (١٨٥ - ١٨٨) كلها.
- البيت (١٨٩) الشطر الثاني.
- البيت (١٩٠) كله.
- البيت (١٩٢) كله.
- الأبيات (١٩٦ - ٢٠٠) كلها.
- البيت (٢٠٤) الشطر الثاني.
- الأبيات (١٠٥ - ٢٠٩) كلها.
- البيت (٢١٢) قوله: (فحيث رمت المتنا).
- الأبيات (٢١٤ - ٢١٩) كلها.
- الأبيات (٢٢١ - ٢٢٥) كلها.
- البيتان (٢٢٨ - ٢٢٩) كلهما.
- البيت (٢٣٠) الشطر الثاني.

- البيت (٢٣١) قوله: (أو تهمة) وقوله: (وهم).
- البيت (٢٣٢) كله سوى (والجل يحتج به).
- الأبيات (٢٣٣ - ٢٤١) كلها.
- البيت (٢٤٢) قوله: (الخلف قوي).
- الأبيات (٢٤٧ - ٢٥٢) كلها.
- الأبيات (٢٥٥ - ٢٥٧) كلها.
- البيت (٢٥٨) قوله: (فاحملنه).
- البيت (٢٥٩) الشطر الثاني.
- البيت (٢٦٠) كله.
- البيت (٢٦٤) كله.
- البيت (١٦٥) الشطر الثاني.
- البيت (٢٦٦) كله سوى قوله: (أو مشبهات) وقوله (أو جيد).
- البيت (٢٦٧) كله سوى قوله: (أو ثابت أو صالح).
- البيتان (٢٦٨ - ٢٦٩) كلهما.
- البيت (٢٧١) كله سوى قوله: (بصورة الجمع).
- الأبيات (٢٧٢ - ٢٨٢) كلها.
- البيتان (٢٨٤ - ٢٨٥) كلهما.

- البيت (٢٨٦) قوله: (قل).
- الأبيات (٢٨٧ - ٢٩١) كلها.
- البيت (٢٩٣) قوله: (أو مستنكرًا).
- البيت (٢٩٤) كله.
- البيت (٢٩٦) كله.
- الأبيات (٢٩٨ - ٣٠٦) كلها.
- البيت (٣٠٧) كله سوىٰ قوله: (راويًا).
- البيت (٣٠٨) الشطر الأول.
- الأبيات (٣٠٩ - ٣١٥) كلها.
- الأبيات (٣١٧ - ٣٢٢) كلها.
- البيت (٣٢٣) كله سوىٰ قوله: (في الدارمي).
- البيت (٣٢٤) قوله: (فيه ضعيف).
- الأبيات (٣٢٥ - ٣٣٤) كلها.
- البيتان (٣٣٦ - ٣٣٧) كلهما.
- البيت (٣٣٩) قوله: (ولبعضه لقب معبر عن حاله).
- الأبيات (٣٤٠ - ٣٤٥) كلها.
- البيت (٣٤٧) كله.

- الأبيات (٣٥٠ - ٣٥٣) كلها.
- البيت (٣٥٥) كله.
- البيت (٣٥٦) قوله: (مع كونه ما سمعه).
- البيت (٣٥٨) كله سوى (وقيل غير ذاك).
- البيت (٣٥٩) الشطر الثاني.
- البيتان (٣٦٠ - ٣٦١) كلهما.
- البيت (٣٦٣) قوله: (وهو دون الموصل).
- البيتان (٣٦٦ - ٣٦٨) كلهما.
- البيتان (٣٧٠ - ٣٧١) كلهما.
- البيت (٣٧٦) كله سوى قوله: (وأطلقوا) وقوله: (توسعًا).
- البيت (٣٧٧) قوله: (فصاعدًا).
- البيت (٣٧٨) كله.
- البيت (٣٧٩) قوله: (ليس برأي).
- الأبيات (٣٨٠ - ٣٨٣) كلها.
- البيت (٣٨٤) قوله: (أخطأ بل).
- البيت (٣٨٥) كله.
- البيت (٣٨٨) كله سوى قوله: (حدثني متصل).

■ البيت (٣٨٩) كله.

■ البيت (٣٩٠) قوله: (ولو أعل) وقوله: (أو مؤتصل).

■ البيت (٣٩١) كله.

■ البيت (٣٩٢) الشطر الثاني.

■ البيتان (٣٩٣ - ٣٩٤) كلهما.

■ البيت (٣٩٥) قوله: (ونوعوا التدليس أنواعًا).

■ البيت (٣٩٦) الشطر الثاني.

■ البيت (٣٩٧) قوله: (وروىٰ).

■ البيت (٣٩٨) قوله: (وليس فيه ينحصر).

■ البيت (٤٠١) كله.

■ البيت (٤٠٣) كله.

■ البيت (٤٠٤) قوله: (وليس يختص به).

■ البيت (٤٠٥) قوله: (فإن تلاقيا).

■ البيت (٤٠٦) كله سوىٰ قوله: (وجرحوا فاعله).

■ البيت (٤٠٨) كله سوىٰ قوله: (أو نحو ذا).

■ الأبيات (٤٠٩ - ٤١١) كلها.

■ البيتان (٤١٣ - ٤١٤) كلهما.

- البيت (٤١٥) قوله: (أو لاختبار).
- الأبيات (٤١٦ - ٤٣١) كلها.
- البيت (٤٣٢) قوله: (في الاحتجاج).
- البيت (٤٣٣) الشطر الثاني.
- الأبيات (٤٣٥ - ٤٣٩) كلها.
- الأبيات (٤٤١ - ٤٤٤) كلها.
- البيت (٤٤٦) كله.
- الأبيات (٤٤٨ - ٤٥٠) كلها.
- الأبيات (٤٥٥ - ٤٥٨) كلها.
- البيت (٤٦٠) قوله: (وحكم قال حكم عن).
- البيت (٤٦١) كله.
- الأبيات (٤٦٤ - ٤٨١) كلها.
- البيت (٤٨٢) قوله: (لوهمه وغفلته).
- الأبيات (٤٨٣ - ٤٩٠) كلها.
- الأبيات (٤٩٢ - ٤٩٦) كلها.
- البيت (٤٩٨) كله.
- الأبيات (٥٠٠ - ٥٠٤) كلها.

- البيت (٥٠٦) قوله: (لا من الصبيان).
- البيت (٥٠٧) قوله: (أو استفاض جرحه).
- البيت (٥١١) كله سوىٰ قوله: (يقبل في الأقوىٰ).
- البيت (٥١٢) كله.
- البيت (٥١٦) قوله: (إلا مع البيان).
- الأبيات (٥١٧ - ٥٢٨) كلها.
- البيت (٥٢٩) قوله: (أو تغيرا) وقوله: (فأثرا).
- البيت (٥٣٠) قوله: (في حفظه).
- البيتان (٥٣١ - ٥٣٢) كلهما.
- البيت (٥٣٣) قوله: (والتخليط غير الاختلاط).
- الأبيات (٥٣٤ - ٥٣٦) كلها.
- البيت (٥٣٨) الشطر الثاني.
- الأبيات (٥٤٠ - ٥٤٢) كلها.
- البيتان (٥٤٣ - ٥٤٤) كلهما.
- البيت (٥٤٥) قوله: (أعني سماعًا منه).
- البيت (٥٤٦) كله سوىٰ قوله: (وهو مستورًا يعد).
- البيت (٥٤٨) قوله: (بالاتباع).

- البيت (٥٤٩) قوله: (أو هو نفسه).
- البيت (٥٥١) كله.
- البيتان (٥٥٤ – ٥٥٥) كلهما.
- البيتان (٥٥٨ – ٥٥٩) كلهما.
- الأبيات (٥٦٢ – ٥٦٤) كلها.
- البيتان (٥٦٧ – ٥٦٨) كلهما.
- البيت (٥٧١) كله.
- البيت (٥٧٢) قوله: (أو فيهما قد حلَّا).
- البيت (٥٧٣) الشطر الثاني.
- البيت (٥٧٤) كله.
- البيت (٥٧٨) قوله: (أو بدعته).
- البيت (٥٨٥) الشطر الثاني.
- البيت (٥٨٦) كله.
- الأبيات (٥٨٨ – ٥٩٠) كلها.
- البيت (٥٩٩) قوله: (استخارة).
- البيت (٦٠٠) الشطر الثاني.
- الأبيات (٦٠٨ – ٦١٧) كلها.

- الأبيات (٦١٩ - ٦٢١) كلها.
- البيت (٦٢٥) كله سوى قوله: (ولو بلا علم).
- الأبيات (٦٢٦ - ٦٣٤) كلها.
- البيت (٦٣٥) الشطر الثاني.
- البيتان (٦٣٦ - ٦٣٧) كلهما.
- البيت (٦٣٨) قوله: (عساه).
- الأبيات (٦٣٩ - ٦٤٦) كلها.
- الأبيات (٦٤٩ - ٦٥١) كلها.
- البيت (٦٥٣) الشطر الثاني.
- البيتان (٦٥٤ - ٦٥٥) كلهما.
- البيت (٦٥٧) كله.
- البيت (٦٥٨) قوله: (أو خولف أو تفردا).
- البيت (٦٥٩) كله سوى قوله: (بالاعتبار).
- الأبيات (٦٦٣ - ٦٨٣) كلها.
- البيت (٦٨٤) قوله: (ترجيح او لا) وقوله: (ومخرجًا).
- الأبيات (٦٨٩ - ٧٠١) كلها.
- البيت (٧٠٢) قوله: (بلا تكلف) وقوله: (قد تعينا).

- الأبيات (٧٠٣ - ٧٠٥) كلها.
- الأبيات (٧٠٩ - ٧١٧) كلها.
- البيتان (٧١٩ - ٧٢٠) كلهما.
- البيت (٧٢١) كله سوىٰ قوله: (غريبة).
- البيتان (٧٢٣ - ٧٢٤) كلهما.
- الأبيات (٧٢٦ - ٧٢٨) كلها.
- البيتان (٧٣١ - ٧٣٢) كلهما.
- البيت (٧٣٣) قوله: (فالتقديم والتأخير).
- البيت (٧٣٤) كله.
- البيتان (٧٣٦ - ٧٣٧) كلهما.
- البيت (٧٣٨) قوله: (وجوزوا).
- البيت (٧٣٩) كله سوىٰ قوله: (فهذا المدرج).
- البيتان (٧٤٢ - ٧٤٣) كلهما.
- البيت (٧٤٥) كله.
- البيت (٧٤٧) كله.
- البيت (٧٤٩) الشطر الأول.
- البيت (٧٥٠) قوله: (فيهما ذا واقع).

- الأبيات (٧٥١ - ٧٥٥) كلها.
- البيت (٧٥٦) كله سوىٰ قوله: (ثم الزيادات).
- الأبيات (٧٥٧ - ٧٦٠) كلها.
- الأبيات (٧٦٢ - ٧٦٦) كلها.
- البيت (٧٦٧) قوله: (ليس بالمقبول).
- البيتان (٧٦٨ - ٧٦٩) كلهما.
- البيت (٧٧١) كله سوىٰ قوله: (مع الاختلاف).
- البيت (٧٧٢) الشطر الأول.
- البيت (٧٧٤) كله.
- البيت (٧٧٥) قوله: (مع الخلاف) وقوله: (أو كلاهما).
- الأبيات (٧٧٦ - ٧٨٢) كلها.
- البيت (٧٨٣) كله سوىٰ قوله: (هو الموضوع).
- البيت (٧٨٤) الشطر الأول.
- البيت (٧٨٧) كله.
- الأبيات (٧٨٩ - ٧٩٠) كلهما.
- البيت (٧٩٥) كله سوىٰ قوله: (وقيل يكفر به).
- البيت (٧٩٦) قوله: (جل ما فيه من الموضوع).

- البيت (٧٩٧) كله سوىٰ قوله: (في أحرف).
- البيت (٧٩٨) كله.
- البيت (٨٠٠) الشطر الثاني.
- البيت (٨٠٢) الشطر الثاني.
- البيت (٨٠٤) قوله: (أي الترغيب) وقوله: (وفي الترهيب).
- الأبيات (٨٠٥ - ٨١٢) كلها.
- البيت (٨١٣) قوله: (تصحح أو).
- البيتان (٨١٦ - ٨١٧) كلهما.
- البيت (٨١٩) كله.
- البيت (٨٢٢) قوله: (فله قدر).
- البيت (٨٢٣) كله سوىٰ قوله: (منهم مدركو العصر).
- البيت (٨٢٤) قوله: (او نبي).
- البيتان (٨٢٨ - ٨٢٨) كلهما.
- البيت (٨٣٢) الشطر الثاني.
- البيت (٨٣٧) قوله: (وبعض عد غير هؤلا).
- البيت (٨٤٢) قوله: (علىٰ الصواب).
- البيت (٨٤٣) قوله: (وقيل: قيس).

- البيت (٨٤٦) قوله: (وقيل: فوق عشر).
- البيت (٨٤٧) قوله: (عمرة).
- البيت (٨٤٩) قوله: (يقال فيه: جاهلي).
- البيت (٨٥١) كله سوى قوله: (وعكسه).
- البيت (٨٥٢) قوله: (ولا يصح).
- البيت (٨٦٠) كله.
- البيت (٨٦٣) قوله: (أو ابنته).
- البيت (٨٦٥) كله.
- البيت (٨٦٦) قوله: (والتحذير من أوهامها).
- البيت (٨٧٠) الشطر الثاني.
- البيت (٨٧٣) كله.
- البيت (٨٧٤) كله سوى قوله: (والفقه).
- البيت (٨٧٦) كله.
- البيت (٨٨٧) قوله: (وقد منع).
- البيت (٨٩٨) الشطر الثاني.
- البيت (٩٠٠) قوله: (مانعيه).
- البيت (٩٠٤) قوله: (مانعيه).

- البيت (٩٠٩) قوله: (وأحوط يفصل).
- البيت (٩١١) كله.
- البيت (٩١٢) كله سوىٰ قوله: (ثالثها إجازة).
- البيت (٩٣٣) الشطر الثاني.
- البيت (٩٥٠) كله سوىٰ قوله: (سادسها الإعلام).
- البيت (٩٥٢) كله سوىٰ قوله: (سابعها وصية).
- البيت (٩٥٣) الشطر الأول.
- البيت (٩٥٤) كله سوىٰ قوله: (ثامنها وجادة).
- البيت (٩٥٥) كله.
- البيت (٩٥٨) الشطر الثاني.
- البيت (٩٦٠) كله.
- البيت (٩٦٤) كله.
- البيت (٩٦٥) الشطر الأول.
- البيت (٩٦٩) كله.
- البيت (٩٧٠) قوله: (علىٰ رأس المئه) وقوله: (مطلقًا).
- البيت (٩٧١) كله سوىٰ قوله: (قد جمعوا الأبوب).
- البيت (٩٧٥) قوله: (أصلًا).

- البيت (٩٨١) كله سوىٰ قوله: (بدارة) وقوله: (تعجم عند العرض).
- البيت (٩٨٣) الشطر الأول.
- البيت (٩٨٤) كله.
- البيت (٩٨٥) قوله: (ائت بها نطقًا فقط).
- البيت (٩٨٧) قوله: (أو غيرِه).
- البيت (٩٩٠) قوله: (ثالثها).
- البيت (٩٩٣) قوله: (وهو اللحق).
- البيت (٩٩٤) الشطر الثاني.
- البيت (٩٩٦) قوله: (وهو المتبع).
- البيت (٩٩٨) قوله: (صحح) وقوله: (قيل: لم يتضح).
- البيت (١٠١٢) قوله: (علىٰ الخلاف نصًّا).
- البيتان (١٠٢٧ - ١٠٢٨) كلهما.
- البيت (١٠٣٢) الشطر الثاني.
- الأبيات (١٠٣٩ - ١٠٤١) كلها.
- البيت (١٠٤٢) الشطر الثاني.
- البيت (١٠٤٥) كله.
- البيت (١٠٤٨) كله.

- البيت (١٠٤٩) قوله: (أتقنته).
- البيت (١٠٥٣) كله سوىٰ قوله: (واجتنب التصحيف واللحن).
- البيت (١٠٥٤) كله.
- البيت (١٠٥٥) قوله: (والقراءات) وقوله: (والاسماء والاصطلاحات).
- البيت (١٠٥٨) قوله: (إذ قد يكون وجهًا).
- البيت (١٠٥٩) قوله: (أو جانبه).
- البيت (١٠٦٣) قوله: (الصحيح).
- البيت (١٠٦٥) قوله: (أو سند).
- البيت (١٠٦٩) كله.
- البيت (١٠٧٤) قوله: (كذاك أنه كلاهما).
- البيت (١٠٧٥) الشطر الأول.
- البيت (١٠٧٨) قوله: (أو متون).
- البيت (١٠٨٢) قوله: (أو عددا).
- البيت (١٠٨٩) قوله: (إن لم يضر).
- البيت (١٠٩٦) كله.
- البيت (١١٠٤) قوله: (لا تدلس).

- البيت (١١٠٦) قوله: (والفقه والاعتقاد).
- البيت (١١٠٧) كله سوىٰ قوله: (واجتنب المشكل).
- البيت (١١٠٩) قوله: (فرض).
- البيت (١١١٣) قوله: (معتدلا).
- البيت (١١٢٣) قوله: (والإمساك في الإسماع).
- البيت (١١٢٤) قوله: (لكل واحد).
- البيت (١١٢٥) كله.
- الأبيات (١١٢٩ - ١١٣٣) كلها.
- البيت (١١٣٤) قوله: (في الصواب).
- البيت (١١٤٦) قوله: (والأنساب).
- البيت (١١٤٩) كله.
- البيت (١١٥٠) كله سوىٰ قوله: (واعن بالالقاب).
- البيت (١١٥١) كله سوىٰ قوله: (وسبب الوضع).
- البيت (١١٥٢) كله.
- البيت (١١٥٣) قوله: (مع كرهه).
- البيت (١١٦٠) الشطر الأول.
- البيت (١١٦٢) كله.

- البيت (١١٦٥) كله.
- البيت (١١٦٨) كله.
- الأبيات (١١٧١ - ١١٧٤) كلها.
- البيت (١١٧٥) الشطر الأول.
- البيت (١١٧٧) قوله: (والمكان).
- البيتان (١١٨١ - ١١٨٢) كلهما.
- البيتان (١١٨٨ - ١١٨٩) كلهما.
- الأبيات (١١٩١ - ١١٩٩) كلها.



بسم الله الرحمن الرحيم

١ يَقُـــولُ طَـــارِقُ أَبُـــو مُعَـــاذِ:
لِلَّهِ حَمْـــدِي وَبِـــهِ مَعَـــاذِي

٢ مُـــصَلِّيًا عَلَى النَّـــبِي الْمُخْتَـــارِ
وَآلِهِ وَصَـــحْبِهِ الأَخْيَـــارِ

٣ فَـــ«لُغَـــةُ المُحَـــدِّثِ» الـــصَّغِيرَهْ
أَتْبَعْتُهَـــا بِهَـــذِهِ الكَبِـــيرَهْ

٤ مُـــسْتَوْعِبًا لِلْعِلْـــمِ؛ فَـــصْلًا فَـــصْلَا
مُحَـــرَّرًا مُـــصْطَلَحًا وَأَصْـــلَا

٥ مُوَضِّـــحًا أَطْـــرَافَ كُلِّ مَـــسْأَلَهْ
حَاكِيَـــا الأَقْـــوَالَ، دُونَ الأَمْثِلَـــهْ

٦ رَتَّبْتُهَـــا تَرْتِيبَـــا ابْتَكَرْتُـــهُ
لَكِـــنَّ مَـــا قَـــدْ ذَكَـــرُوا ذَكَرْتُـــهُ

٧ مُلَخِّـــصًا مُتُـــونَهُمْ، وَزَائِـــدَا
عِلْمًـــا كَثِـــيرًا قَـــدْ حَـــوَى فَوَائِـــدَا

٨ فَـــالله أَسْــأَلُ بِــأَنْ يَجْعَلَهَــا
خَالِـــصَةً لَهُ، وَأَنْ يَقْبَلَهَــا

مُقَدِّمَـةٌ

٩ الدِّيـــنُ لَا يَثْبُـتُ إِلَّا بِخَـبَرْ
لَا يَثْبُـتُ الدِّيــنُ بِـرَأْيٍ وَنَظَـرْ

١٠ وَإِنَّمَـا سَــبِيلُهُ الإِسْـنَادُ
فَهْـوَ الَّذِي عَلَيْـهِ الاِعْتِمَـادُ

١١ وَهْـوَ سِـلَاحُ الـسَّلَفِيِّ المُتَّبِـعْ
وَهْـوَ الـشَّجَا فِي حَلْـقِ كُلِّ مُبْتَـدِعْ

١٢ وَكُلُّ خَـيْرٍ فِي اتِّبَـاعِ مَـنْ سَـلَفْ
وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِـدَاعِ مَـنْ خَلَـفْ

١٣ إِيَّـاكَ أَنْ تَكُـونَ مِنْـهُ نَأْيَـا
أَوْ أَنْ تُقَـدِّمَ عَلَيْـهِ رَأْيَـا

التَّصْنِيفُ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ، وَاسْتِمْدَادُهُ

١٤ وَكَـثُرَ التَّـصْنِيفُ فِي عِلْـمِ الحَـدِيثْ
وَالِاصْـطِلَاحِ فِي القَـدِيمِ وَالحَـدِيثْ

١٥ فَبَعْضُهُمْ يَجْنَحُ لِلتَّأْصِيلِ
وَالبَعْضُ لِلتَّنْوِيعِ وَالتَّفْصِيلِ

١٦ وَفِي القُرَانِ أَصْلُهُ وَالسُّنَّةِ
فَفِيهِمَا نَقِّبْ عَنِ البَيِّنَةِ

١٧ وَمَا خَلَا وَقْتٌ مِنَ الأَوْقَاتِ
مِنْ عَالِمٍ بِهِ مِنَ الثِّقَاتِ

١٨ فَاعْنَ بِهِ وَلَا تَخُضْ بِالظَّنِّ
وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الفَنِّ

حَقِيقَةُ المُصْطَلَح

١٩ وَ«الِاصْطِلَاحُ» فَاتِّفَاقُ طَائِفَهْ
عَلَى اسْمٍ اوْ رَمْزٍ؛ لِحَالٍ أَوْ صِفَهْ

٢٠ فَهْوَ لِسَانُ القَوْمِ، مَنْ لَمْ يَبْلُغَهْ
لَا يَتَكَلَّمُ بِمُقْتَضَى اللُّغَهْ

٢١ ثُمَّ مِنَ الأَلْفَاظِ مَا يُسْتَعْمَلُ
فِي غَيْرِ مَا عِلْمٍ فَلَا يُسْتَشْكَلُ

٢٢ فَكُلُّ عِلْمٍ وَلَهُ اصْطِلَاحُهُ
تَفْسِيرُهُ: لِأَهْلِهِ. إِيضَاحُهُ:

٢٣ إِمَّـــا بِالِاسْـــتِقْرَاءِ أَوْ بِـــنَصِّ
صَـــاحِبِهِ أَوْ عَالِـــمٍ مُخْـــتَصِّ

٢٤ وَرُبَّمَـــا تَعَـــدَّدَتْ مَعَـــانِي
الِاصْـــطِلَاحِ عِنْـــدَ أَهْـــلِ الـــشَّانِ

٢٥ وَيَنْبَـــنِي الحُكْـــمُ عَلَى المُـــرَادِ
فِي كُلِّ مَوْضِـــــعٍ عَلَى انْفِـــرَادِ

٢٦ وَلَفْـــظُ «الِاصْـــطِلَاحِ» أَطْلَقْنَـــاهُ
- كَالعُلَمَـــا - لِلَّفْـــظِ أَوْ مَعْنَـــاهُ

مَبَادِئُ عِلْمِ الحَدِيثِ

٢٧ «عِلْـــمُ الحَـــدِيثِ» هُـــوَ - عِنْـــدَ الأَهْـــلِ -
«عِلْـــمُ الرِّوَايَـــةِ» وَ«عِلْـــمُ النَّقْـــلِ»

٢٨ وَ«عِلْـــمُ الِاسْـــنَادِ» وَ«عِلْـــمُ الخَـــبَرِ»
- مِثْـــلُ التَّـــوَارِيخِ - وَ«عِلْـــمُ الأَثَـــرِ»

٢٩ وَالبَعْـــضُ سَـــمَّاهُ بِـــ«عِلْـــمِ المُـــصْطَلَحْ»
إِذْ هُـــوَ مِـــنْ أَجْزَائِـــهِ؛ لِذَا صَـــلَحْ

٣٠ «العِلْـــمُ بِالقَوَاعِـــدِ المُعَرِّفَـــهْ
بِـــالمَتْنِ وَالإِسْـــنَادِ؛ حَـــالًا وَصِـــفَهْ»

٣١ مَـــنْ قَـــالَ: «بِـــالمَرْوِيِّ وَالـــرَّاوِي» فَقَـــدْ
أَجَـــادَ؛ فَـــ«المَـــرْوِيُّ» مَـــتْنٌ وَسَـــنَدْ

٣٢ وَذَانِـــكَ «المَوْضُـــوعُ». وَ«المَقْـــصُودُ»
أَنْ يُعْـــرَفَ المَقْبُـــولُ وَالمَـــرْدُودُ

٣٣ «وَاضِـــعُهُ» هُـــمْ عُلَمَـــا الرِّوَايَـــةِ
وَ«حُكْمُـــهُ» فَـــرْضٌ عَلَى الكِفَايَـــةِ

٣٤ وَهُـــوَ بِـــ«النِّـــسْبَةِ» لِلْفُنُـــونِ
كَنِـــسْبَةِ الحَـــدَقِ لِلْعُيُـــونِ

٣٥ وَ«فَـــضْلُهُ» مِـــنْ فَـــضْلِ مَـــنْ أُضِـــيفَ لَهْ
وَهْـــوَ الَّذِي دَعَا لِـــوَاعٍ نَقَلَـــهْ

السَّنَدُ وَأَنْوَاعُهُ

٣٦ قَـــدْ خُـــصَّتِ الأُمَّـــةُ بِالإِسْـــنَادِ
وَهْـــوَ مِـــنَ الدِّيـــنِ بِـــلَا تَـــرْدَادِ

٣٧ بِـــهِ يَبِـــينُ صِـــحَّةُ الحَـــدِيثِ
وَضَـــعْفُهُ، وَمُقْتَـــضَى التَّحْـــدِيثِ

٣٨ وَ«الـــسَّنَدُ» الإِخْبَـــارُ عَـــنْ طَرِيـــقِ
المَـــتْنِ، كَـــ«الإِسْـــنَادِ» وَ«الطَّرِيـــقِ»

٣٩ وَلَمْ يُجِدْ مَنْ حَدَّهُ بِـ«سِلْسِلَهْ
مِنَ الرُّوَاةِ لِلْمُتُونِ مُوصِلَهْ»

٤٠ وَلَيْسَ فِي الإِسْنَادِ فِي الأَزْمِنَةِ
المُتَأَخِّرَةِ غَيْرُ سُنَّةِ

٤١ تَسَلْسُلِ الحَدِيثِ بِالرِّجَالِ
وَطَلَبِ العُلُوِّ وَالتَّرْحَالِ

٤٢ لَيْسَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِوَصْفِ
المَتْنِ بِالصِّحَّةِ أَوْ بِالضَّعْفِ

٤٣ وَحَدُّهُ: رَأْسُ ثَلَاثِمِائَةِ
وَلَمْ يُرِدْ مَنْ قَالَ: خَمْسِمِائَةِ

٤٤ وَذَلِكَ الَّذِي عَنَاهُ ابْنُ الصَّلَاحْ
مِنْ مَنْعِهِ إِمْكَانَ إِدْرَاكِ الصِّحَاحْ

٤٥ وَبَعْضُهَا - عِنْدَهُمُ - «مُسَلْسَلَهْ»
وَبَعْضُهَا «عَالِيَةٌ» أَوْ «نَازِلَهْ»

المُسَلْسَلُ

٤٦ أَمَّا «المُسَلْسَلُ» فَمَا تَوَارَدَا
فِيهِ الرُّوَاةُ؛ وَاحِدًا فَوَاحِدَا

٤٧ فِي صِفَةٍ أَوْ حَالَةٍ؛ قَوْلِيَّةِ
- لَهُمْ أَوِ الإِسْنَادِ - أَوْ فِعْلِيَّةِ
٤٨ مُفَادُهُ: زِيَادَةُ الضَّبْطِ لَهُ
وَخَيْرُهُ: مَا يَدْعَمَنَّ وَصْلَهُ
٤٩ وَمَا بِحُفَّاظِ الحَدِيثِ النُّبَلَا
وَالفُقَهَاءِ مِنْهُمُ تَسَلْسَلَا
٥٠ أَصَحُّهَا: بِالصَّفِّ، وَالمِصْرِينَا
وَبِالمُحَمَّدِينَ، وَالشَّامِينَا
٥١ وَقَلَّ مَا يَسْلَمُ فِي التَّسَلْسُلِ
مِنْ خَلَلٍ، وَرُبَّمَا لَمْ يُوصَلِ

العَالِي وَالنَّازِلُ

٥٢ ثُمَّ «العُلُوُّ» فَعُلُوُّ الصِّفَةِ:
قِسْمَانِ، وَالعُلُوُّ بِالمَسَافَةِ:
٥٣ ثَلَاثَةُ الأَقْسَامِ؛ فَهْيَ خَمْسَهْ
ثُمَّ «النُّزُولُ» وَيَكُونُ عَكْسَهْ
٥٤ فَالأَوَّلَانِ: قِدَمُ الوَفَاةِ
وَقِدَمُ السَّمَاعِ لِلرُّوَاةِ

٥٥ وَمُطْلَقًا؛ قِيلَ: ثَلَاثُونَ مَضَتْ
مِنْ مَوْتِهِ، وَقِيلَ: خَمْسُونَ انْقَضَتْ

٥٦ وَالقُرْبُ: لِلنَّبِيِّ، أَوْ إِمَام
أَوْ نِسْبَةً لِكُتُبِ الأَعْلَام

٥٧ فَإِنْ يَصِلْ لِشَيْخِهِ «مُوَافَقَهْ»
أَوْ شَيْخِ شَيْخٍ «بَدَلٌ»، أَوْ وَافَقَهْ

٥٨ فِي عَدَدٍ فَهْوَ «المُسَاوَاةُ»، وَإِنْ
فَرْدًا يُزِدْ «مُصَافَحَاتٌ»؛ فَاسْتَبِنْ

٥٩ وَطَلَبُ العُلُوِّ سُنَّةٌ، وَمَنْ
يُفَضِّلُ النُّزُولَ عَنْهُ مَا فَطَنْ

٦٠ نَعَمْ؛ وَلِلنُّزُولِ أَفْضَلِيَّةٌ
عَنْهُ إِذَا كَانَتْ لَهُ مَزِيَّةٌ

٦١ مِثْلُ رِجَالٍ أَوْثَقٍ أَوْ أَشْهَرِ
أَوْ أَفْقَهٍ، أَوِ اتِّصَالٍ أَظْهَرِ

٦٢ وَقِيلَ: ذَا - لِأَجْلِ هَذَا - يَحْتَوِي
عَلَى عُلُوٍّ. قُلْ: عُلُوٌّ مَعْنَوِي

المَتْنُ وَأَنْوَاعُهُ: المَرْفُوعُ وَالمَوْقُوفُ وَالمَقْطُوعُ

٦٣ وَ«المَتْنُ» مَا انْتَهَى إِلَيْهِ السَّنَدُ
مِنَ الكَلَامِ، جُمْلَةٌ أَوْ عَدَدُ

٦٤ فَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِي «المَرْفُوعُ»
وَالصَّاحِبِ «المَوْقُوفُ»، وَ«المَقْطُوعُ»

٦٥ لِلتَّابِعِي؛ ضَعِيفًا اوْ صَحِيحَا
قَوْلًا وَفِعْلًا، حُكْمًا اوْ تَصْرِيحَا

٦٦ وَيُسْتَفَادُ العِلْمُ بِالمَرْفُوعِ
حُكْمًا؛ مِنَ المَوْقُوفِ وَالمَقْطُوعِ

٦٧ وَالعِلْمُ بِالخِلَافِ، وَالمُعَلِّ
وَالمُتَقَوَّى بِهِمَا؛ كَالمُرْسَلِ

٦٨ وَأَطْلَقُوا «المَرْفُوعَ» لِلْمُتَّصِلِ
حَيْثُ يُقَابِلُونَهُ بِالمُرْسَلِ

٦٩ وَأَطْلَقُوا «المَوْقُوفَ» لِلمَقْطُوعِ
مُقَيَّدًا؛ كَذَاكَ فِي المَسْمُوعِ

٧٠ وَجَاءَ «مَوْقُوفٌ» بِمَعْنَى مُرْسَلِ
وَعَكْسُهُ؛ وَلَيْسَ بِالمُسْتَعْمَلِ

٧١ وَجَــــاءَ «مَقْطُــــوعٌ» بِمَعْــــنَى مُنْقَطِـــعْ
وَعَكْــــسُهُ؛ فَــــافْطِنْ لِــــكُلِّ مَــــا سُــــمِعْ

المَرْفُوعُ حُكْمًا

٧٢ وَلْيُعْــــطَ حُكْــــمَ الرَّفْــــعِ - فِي الــــصَّوَابِ -
نَحْــــوُ «مِــــنَ الــــسُّنَّةِ» مِــــنْ صَــــحَابِي

٧٣ وَلَــــوْ صَــــغِيرًا، قَــــالَهُ فِي عَهْــــدِهِ
- عَهْــــدِ النَّــــبِي - أَوْ قَــــالَهُ مِــــنْ بَعْــــدِهِ

٧٤ أَوْ: تَــــابِعٍ؛ فَعِنْــــدَ بَعْــــضٍ مَــــا رَجَــــحْ
وَقِيــــلَ: مُرْسَــــلٌ، وَمَوْقُــــوفٌ أَصَــــحّْ

٧٥ نَعَــــمْ؛ سَــــعِيدٌ فِيــــهِ - وَهْــــوَ تَــــابِعِي -
يُلْحَــــقُ بِالــــصِّحَابِ عِنْــــدَ الــــشَّافِعِي

٧٦ كَــــذَا «أُمِرْنَــــا» وَ«نُهِينَــــا»، وَكَــــذَا
«كُنَّــــا نَــــرَى، نَقُــــولُ، نَفْعَــــلُ»؛ إِذَا

٧٧ خَصَّــــصَهُ بِعَهْــــدِهِ أَوْ لَــــمْ يَخُــــصّْ
نَــــصَّ عَلَى اطِّلَاعِــــهِ أَوْ لَــــمْ يَــــنُصّْ

٧٨ وَإِنْ يَــــنُصَّ فَــــالخِلَافُ يُــــنْفَى
يَخْــــفَى - عَلَى الغَالِــــبِ - أَوْ لَا يَخْــــفَى

٧٩ وَخُـــصَّ وَقْـــفَ نَحْـــوِ ذَا بِـــالقَوْلِ
وَالرَّفْـــعَ بِـــالإِقْرَارِ أَوْ بِالفِعْـــلِ

٨٠ أَوْ: تَـــابِعٍ؛ فَلَـــيْسَ فِي المَرْفُـــوعِ
جَزْمًـــا، وَلَا المَوْقُـــوفِ؛ فِي المَقْطُـــوعِ

٨١ وَلَـــيْسَ مِنْـــهُ - فِي الأَصَـــحِّ - «كَانَـــا
يُقَـــالُ»؛ إِنْ لَـــمْ يَـــذْكُرِ الزَّمَانَـــا

٨٢ كَـــذَاكَ مَـــا مِثْلُـــهُ لَا يُقَـــالُ
بِالِاجْتِهَـــادِ، وَكَـــذَا الأَفْعَـــالُ

٨٣ فَـــإِنْ يَكُـــنْ مُـــشْتَهِرًا بِالأَخْـــذِ عَـــنْ
أَهْـــلِ الكِتَـــابِ، وَالرِّوَايَـــةِ؛ امْـــنَعَنْ

٨٤ وَذَاكَ حَيْـــثُ كَانَ مَـــا يَنْقُلُـــهُ
يَجُـــوزُ أَنْ يَـــجِيءَ عَـــنْهُمْ مِثْلُـــهُ

٨٥ وَهَكَـــذَا مَـــا جَـــاءَ مِـــنْ تَفْـــسِيرِهِ
فِي سَـــبَبِ الـــنُّزُولِ، لَا فِي غَـــيْرِهِ

٨٦ وَ«قَـــالَ قَـــالَ» فَالـــضَّمِيرُ عَـــوْدُهُ
عَلَى النَّـــبِي، لِبَعْـــضِهِمْ تَقْيِيـــدُهُ

٨٧ بِمَـــــا رَوَاهُ عَــــــنْ أَبِي هُرَيْـــــرَةِ
مُحَمَّـــــدٌ، وَعَنْــــــهُ أَهْـــــلُ البَـــــصْرَةِ

٨٨ وَنَحْـــــوُ «يَبْلُـــــغْ بِـــــهِ» «يَرْوِيـــــهِ»
«رِوَايَـــــةً» «يَرْفَعُـــــهُ» «يَنْمِيـــــهِ»

٨٩ فَـــإِنْ تُقَـــلْ عَـــنْ تَـــابِعٍ فَمُرْسَـــلُ
أَوْ تَـــابِعِ الأَتْبَـــاعِ فَهْـــوَ مُعْـــضَلُ

٩٠ مَـــا كُلُّ مَـــا يَـــجِيءُ فِي المَرْفُـــوعِ
يَـــجِيءُ فِي المَوْقُـــوفِ وَالمَقْطُـــوعِ

الحَدِيثُ وَالخَبَرُ وَالأَثَرُ

٩١ لِلمَـــتْنِ أَسْـــمَاءٌ أَتَـــتْ، مَرْفُـــوعَا
يَكُـــونُ أَوْ مَوْقُوفًـــا اوْ مَقْطُـــوعَا

٩٢ لِـــلأَوَّلِ «الحَـــدِيثُ» جَـــاءَ، وَ«الأَثَـــرْ»
لِتَالِيَيْـــهِ، وَلِـــكُلٍّ «الخَـــبَرْ»

٩٣ أَوْ هِيَ مُجْتَمِعَـــــةٌ مُفْتَرِقَـــــهْ
كَعَكْـــسِهِ، لَا مُطْلَقًـــا مُتَّفِقَـــهْ

٩٤ وَالمَـــتْنُ إِنْ جَـــاءَ بِإِسْـــنَادَيْنِ
عَـــنْ صَـــاحِبٍ أَوْ عَـــنْ صَـــحَابِيَّيْنِ

٩٥ فَـــكُلُّ إِسْـــنَادٍ «حَـــدِيثٌ» عِنْـــدَهُمْ
وَافْهَـــمْ عَلَى هَـــذَا الأَسَـــاسِ «عَـــدَّهُمْ»

السُّنَّـــةُ

٩٦ وَ«سُـــنَّةٌ» مَـــدْلُولُهُ، وَجَـــازَا
إِطْلَاقُهَـــا لِلَفْظِـــهِ؛ مَجَـــازَا

٩٧ وَقِيـــلَ: تُطْلَـــقُ عَلَى أَفْعَـــالِهِ
أَمَّـــا «الحَـــدِيثُ» فَعَـــلَى أَقْـــوَالِهِ

٩٨ وَ«أَهْلُهَـــا»: «أَهْـــلُ الحَـــدِيثِ»: بِالحَـــدِيثِ
تَـــدَيَّنُوا، وَلَـــيْسَ بِـــالرَّأْيِ الخَبِيـــثِ

الحَدِيثُ القُدْسِيُّ

٩٩ وَمَـــا أَضَـــافَهُ النَّـــبِي لِلَّهِ
دُونَ القُـــرَانِ «القُـــدُسِي، الإِلَـــهِي»

١٠٠ وَقَـــلَّ مَـــا فِيـــهِ مِـــنَ الـــصَّحِيحِ
وَمِنْـــهُ حُكْـــمِيٌّ بِـــلَا تَـــصْرِيحِ

١٠١ وَمِنْـــهُ قَـــوْلِيٌّ وَفِعْـــلِيٌّ، وَمَـــا
أَضَـــافَهُ غَـــيْرُ النَّـــبِي تَقَـــدَّمَا

المُسْنَدُ

١٠٢ وَ«المُسْنَدُ» المَرْفُوعُ ذَا اتِّصَالِ
وَقِيلَ: الاَوَّلُ، وَقِيلَ: التَّالِي

١٠٣ وَالِانْقِطَاعُ ذُو الخَفَاءِ جَازَا
إِدْخَالُهُ؛ تَوَسُّعًا مَجَازَا

١٠٤ وَكُتْبُهُ؛ فَبِالصِّحَابِ رُتِّبَتْ
وَرُبَّمَا بِغَيْرِهِمْ، أَوْ بُوِّبَتْ

الإسْرَائِيلِيَّاتُ

١٠٥ مَا عَنْ بَنِي اسْرَائِيلَ جَاءَ «إِسْرَا
ئِيلِيَّةٌ»؛ مُصَرَّحًا أَوْ غَيْرَا

١٠٦ مِنَ الصِّحَابِ وَمِنَ الأَتْبَاعِ
لَا مِنْ رَسُولِ اللهِ بِالإِجْمَاعِ

١٠٧ فَمِنْهُ مَا يُعْلَمُ كِذْبُهُ، وَمَا
يُعْلَمُ صِدْقُهُ، وَمَا لَمْ يُعْلَمَا

١٠٨ وَفِي الحَدِيثِ: «حَدِّثُوا عَنْهُمْ، وَلَا
حَرَجَ»؛ هَذَيْنِ عَنَى، لَا الأَوَّلَا

١٠٩ وَمَـــا يَـــجِيءُ فِي «الـــصَّحِيحَيْنِ» اعْـــدُدِ
مِـــنْ جُمْلَـــةِ الثَّـــانِي بِـــلَا تَـــرَدُّدِ

أَنْـوَاعُ الأَخْبَـار

١١٠ وَإِنْ أَتَى مِـــنْ غَـــيْرِ حَـــصْرٍ الخَـــبَرْ
فَـــ «مُتَـــوَاتِرٌ»، وَأَمَّـــا مَـــا انْحَـــصَرْ
١١١ بِفَـــــرْدٍ اوْ بِـــــاثْنَيْنِ أَوْ بِـــــأَكْثَرَا
فَـــ «وَاحِـــدٌ»؛ إِذْ كَانَ - وَصْـــفًا - أَقْـــصَرَا

الـمُتَـوَاتِـرُ

١١٢ فَـــ «المُتَـــوَاتِرُ» - وَلَـــيْسَ بِالقَلِيـــلْ -
مَـــا قَـــدْ رَوَاهُ عَـــدَدٌ وَيَـــسْتَحِيلْ
١١٣ أَنْ يَتَوَاطَـــــــؤُوا عَلَى كَذِبِـــــــهِ
وَشَرْطُـــهُ: أَنْ يَحْـــصُلَ العِلْـــمُ بِـــهِ
١١٤ مِـــنْ ثَـــمَّ لَا مَعْـــنَى لِتَعْيِـــينِ العَـــدَدْ
بَـــلْ هُـــوَ لَـــيْسَ مِـــنْ مَبَاحِـــثِ الـــسَّنَدْ
١١٥ فَـــإِنْ يَكُـــنْ ثَـــمَّ طِبَـــاقٌ يُـــشْتَرَطْ
فِيهَـــا اسْـــتِوَاءُ الطَّـــرَفَيْنِ وَالوَسَـــطْ

١١٦ كُلُّ مُصَرَّحٍ بِهِ «لَفْظِيُّ»
وَمُتَضَمِّنٍ فَـ«مَعْنَوِيُّ»

١١٧ وَمَا تَوَاتَرَ حَدِيثٌ إِلَّا
وَأَخْرَجَا لَهُ حَدِيثًا أَصْلَا

١١٨ وَمَنْ رَأَى عَدَمَهُ أَوْ قِلَّتَهْ
فَقَدْ عَنَى لَفْظِيَّهُ، لَا جُمْلَتَهْ

١١٩ وَقَدْ تَسَاهَلَ الَّذِي قَدْ جَمَعَهْ
أَعْنِي: السُّيُوطِيَّ وَمَنْ قَدْ تَبِعَهْ

الآحَادُ

١٢٠ وَ«خَبَرُ الآحَادِ» مَا قَدْ قَصُرَا
عَنِ التَّوَاتُرِ، وَلَوْ قَدْ كَثُرَا

١٢١ رُوَاتُهُ. وَيُوجِبَنَّ العَمَلَا
بِشَرْطِهِ لَدَى جَمِيعِ النُّبَلَا

١٢٢ مُشْتَمِلًا عَقِيدَةً أَوْ حُكْمَا
وَبِالقَرَائِنِ يُفِيدُ العِلْمَا

١٢٣ كَمِثْلِ مَا أَخْرَجَهُ البُخَارِي
أَوْ مُسْلِمٌ؛ مِنْ دُونِ مَا إِنْكَارِ

١٢٤ وَكَالمُسَلْسَلَاتِ بِالأَثْبَاتِ
حَيْثُ خَلَتْ مِنَ التَّفَرُّدَاتِ

١٢٥ حَتَّى وَلَوْ كَانَ الَّذِي يَرْوِيهِ
لَيْسَ بِحَافِظٍ وَلَا فَقِيهِ

١٢٦ حَتَّى وَلَوْ خَالَفَ مُحْتَوَاهُ
فِعْلُ الَّذِي رَوَاهُ أَوْ فَتْوَاهُ

١٢٧ حَتَّى وَلَوْ خِلَافَ قَوْلِ النَّاسِ
أَعْنِي: الجَمَاهِيرَ، أَوِ القِيَاسِ

١٢٨ حَتَّى وَلَوْ كَانَ مُخَالِفًا عَمَلْ
أَهْلِ المَدِينَةِ؛ فَمَا تِلْكَ عِلَلْ

١٢٩ وَلَيْسَ شَرْطًا عَدَدٌ، وَالمُشْتَرِطْ
رِوَايَةَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا؛ غَلِطْ

١٣٠ ثُمَّ الحَدِيثُ حُجَّةٌ - وَقِيلَ: لَا -
فِي العَرَبِيَّةِ، إِذَا صَحَّ إِلَى

١٣١ زَمَانِ الِاسْتِشْهَادِ، حَتَّى لَوْ رَوَاهُ
فِيهِ ضَعِيفٌ، أَوْ بِمَعْنَاهُ حَكَاهُ

١٣٢ هَـــذَا؛ وَأَكْـــثَرُ الحَـــدِيثِ مِنْهَـــا
وَهْيَ عَلَى مَرَاتِـــــبٍ؛ فَخُـــــذْهَا:

المَشْهُورُ، وَالمُسْتَفِيضُ، وَالعَزِيزُ، وَالغَرِيبُ

١٣٣ فَـــالخَبَرُ «المَـــشْهُورُ» مَـــا يَنْقُلُـــهُ
جَمَاعَـــةٌ، وَ«المُـــسْتَفِيضُ» مِثْلُـــهُ
١٣٤ قِيـــلَ: ثَلَاثَـــةٌ، وَقِيـــلَ: أَكْـــثَرُ
وَقِيـــلَ: ذَا لِلمُـــسْتَفِيضِ أَشْـــهَرُ
١٣٥ وَيُطْلَـــقُ المَـــشْهُورُ لِـــلَّذِي اشْـــتَهَرْ
فِي النَّـــاسِ مِـــنْ غَـــيْرِ شُرُوطٍ تُعْتَـــبَرْ
١٣٦ وَالِاصْـــطِلَاحِيُّ؛ فَـــفِي أَغْلَبِـــهِ
قَـــوِي، فَعَـــبَّرُوا عَـــنِ القَـــوِي بِـــهِ
١٣٧ وَالخَـــبَرُ «العَزِيـــزُ» رَاوِيَـــانِ
وَقِيـــلَ: أَوْ ثَلَاثَـــةٌ؛ قَـــوْلَانِ
١٣٨ مَـــنْ قَـــالَ: «إِنَّ اثْنَـــيْنِ عَـــنْ إِثْنَـــيْنِ؛ لَا
تُوجَـــدُ»، لَـــمْ يَعْـــنِ العَزِيـــزَ الأَوَّلَا
١٣٩ وَهْـــوَ مِـــنَ القِلَّـــةِ؛ مِـــنْ ثَـــمَّ يَـــرِدْ
عَلَى إِرَادَةِ الغَرِيـــــبِ المُنْفَـــــرِدْ

١٤٠ وَمُطْلَـــــقُ «الغَرِيــــــبِ» رَاوٍ وَاحِـــــدُ
لَـــــيْسَ لَهُ مُتَـــــابِعٌ أَوْ شَـــــاهِدُ

١٤١ وَمِنْـــــهُ نِـــــسْبِيٌّ؛ كَقَـــوْلِ القَائِــــلْ:
«لَـــمْ يَـــرْوِهِ عَـــنْ بَكْـــرٍ الَّا وَائِـــلْ»

١٤٢ «لَـــمْ يَـــرْوِهِ ثِقَـــةٌ الَّا ضَـــمْرَهْ»
«لَـــمْ يَـــرْوِ هَـــذَا غَـــيْرُ أَهْـــلِ البَـــصْرَهْ»

١٤٣ أَيْ: وَاحِـــدٍ مِـــنْ أَهْلِهَـــا، وَيُقْـــصَدُ
بِـــــهِ الَّذِي دَارَ عَلَيْـــــهِ الـــــسَّنَدُ

١٤٤ وَشَـــــاعَ إِطْـــــلَاقُ التَّفَـــــرُّدَاتِ
وَالمَقْـــــصِدُ التَّقْيِيـــــدُ بِالثِّقَـــــاتِ

١٤٥ وَقَـــــدْ تَـــــجِيءُ الكَلِمَـــــاتُ مُطْلَقَـــــهْ
وَالقَـــصْدُ أَقْـــسَامُ الغَرِيـــبِ اللَّاحِقَـــهْ

١٤٦ وَبِاعْتِبَـــــارِ حَـــــالِ مَـــــنْ بِـــــهِ انْفَـــرَدْ
يُقْبَـــلُ - مَـــعْ قَـــرَائِنٍ - ذَا أَوْ يُـــرَدّْ

١٤٧ أَكْثَرُهَـــــا ضَـــــعِيفَةٌ، فَوُسِـــــمَا
بِـــــهِ المُعَلَّـــــلُ، وَكُلٌّ قُـــــسِّمَا:

١٤٨ فِي سَـــنَدٍ، أَوْ بَعْـــضِهِ، أَوْ مَـــتْنِ، أَوْ بَعْـــضِهِ، أَوْ سَـــنَدٍ وَمَـــتْنِ

١٤٩ وَهْـــوَ الحَـــدِيثُ «الفَـــرْدُ» وَ«الفَائِـــدَةُ» وَالـــكُلُّ قَـــدْ تَجْمَعُـــهُ وَاحِـــدَةُ

الكُتُبُ الَّتِي هِيَ مَظِنَّةُ الغَرِيبِ

١٥٠ فِي «كُتُـــبِ الأَفْـــرَادِ» وَ«المَعَـــاجِمِ» وَ«كُتُـــبِ الحَكِـــيمِ» وَ«الـــتَّرَاجِمِ»

١٥١ وَغَالِـــبِ «الأَجْـــزَاءِ» وَ«الأَمَـــالِي» وَ«الأَرْبَعِينِيَّـــاتِ» وَ«العَـــوَالِي»

١٥٢ وَ«مُـــسْنَدِ الفِـــرْدَوْسِ» وَ«الـــبَزَّارِ» وَ«المَوْصِـــلِي»؛ غَرَائِـــبُ الأَخْبَـــارِ

١٥٣ وَكُلُّ مَـــا فِي «الـــضُّعَفَاءِ» يُـــذْكَرُ لِجَـــرْحِ مَـــنْ رَوَاهُ فَهْـــوَ مُنْكَـــرُ

١٥٤ وَلَـــيْسَ «مُـــسْنَدُ الرَّبِيـــعِ بْـــنِ حَبِيـــبْ» بِثَابِـــتٍ عَنْـــهُ، وَجُلُّـــهُ غَرِيـــبْ

١٥٥ وَمِثْلُـــهُ: «مُـــسْنَدُ زَيْـــدِ بْـــنِ عَـــلِي» لِلْوَاسِـــطِي، وَالوَضْـــعُ فِيهِمَـــا جَـــلِي

١٥٦ وَقَدْ عَنَى الغَرِيبَ مِنْ لَفْظِ «الحَسَنْ»
الدَّارَقُطْنِيُّ كَثِيرًا فِي «السُّنَنْ»

المَقْبُولُ وَالمَرْدُودُ مِنَ الآحَادِ، وَأَقْسَامُهُ

١٥٧ وَالخَبَرُ «المَقْبُولُ» وَ«المَرْدُودُ»
فِيهَا، وَكُلٌّ فَلَهُ قُيُودُ

١٥٨ فَالخَبَرُ «المَقْبُولُ» مَا تَرَجَّحْ
صِدْقُهُ، وَ«المَرْدُودُ» لَمْ يُرَجَّحْ

١٥٩ فَهُوَ قِسْمَانِ: «صَحِيحٌ» وَ«ضَعِيفْ»
وَبَعْضُ «الحَسَنَ» ثَالِثًا يُضِيفْ

١٦٠ فَمِنْهُ فِي صِحَّتِهِ يَتَّفِقُوا
أَوْ ضَعْفِهِ، أَوْ فِيهِمَا يَفْتَرِقُوا

١٦١ وَبِـ«الصَّحِيحِ» وَصَفُوا الحِسَانَا
كَعَكْسِهِ؛ مِنْ أَيِّ قِسْمٍ كَانَا

الصَّحِيحُ

١٦٢ وَيَقْبَلُونَ خَبَرَ الآحَادِ
لِكَوْنِهِ مُتَّصِلَ الإِسْنَادِ

١٦٣ بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطٍ عَنْ مَثْلِهْ
يَسْلَمُ مِنْ شُذُوذِهِ وَعِلَلِهْ

١٦٤ بِلَا خِلَافٍ لِلمُحَدِّثِينَا
لَا الفُقَهَاءِ وَالأُصُولِيِّينَا

١٦٥ إِذْ لَا يُعِلُّونَ بِكُلِّ عِلَّهْ
وَالبَعْضُ لَا يَشْتَرِطُونَ وَصْلَهْ

١٦٦ وَهْوَ «الصَّحِيحُ»، وَبِهِ قَدْ يُعْنَى
مَا قَدْ يَصِحُّ نِسْبَةً أَوْ مَعْنَى

١٦٧ وَلَيْسَ كُلُّ مَا يَصِحُّ مَعْنَى
عِنْدَهُمُ - حَتْمًا - يَصِحُّ مَبْنَى

مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ، وَأَصَحُّ كُتُبِ الحَدِيثِ

١٦٨ وَيَتَفَاوَتُ «الصَّحِيحُ»: رُتَبُهْ
بِحَسْبِ وَصْفِهِ بِهِ، وكُتُبُهْ

١٦٩ بِحَسْبِ مَعْرِفَتِهِ؛ أَيْ: صَاحِبِهْ
وَشَرْطِهِ فِيهِ مَعَ الوَفَاءِ بِهْ

١٧٠ فَأَوَّلُ الجَامِعِ بِاقْتِصَارِ
عَلَى الصَّحِيحِ فَقَطِ «البُخَارِي»

١٧١ وَ«مُسْلِمٌ» مِنْ بَعْدِهِ، وَالأَوَّلُ
عَلَى الصَّوَابِ - فِي الصَّحِيحِ - أَفْضَلُ

١٧٢ إِذِ الصَّحِيحُ وَصْفُهُ فِيهِ أَشَدُّ
وَشَرْطُهُ فِيهَا أَتَمُّ وَأَسَدُّ

١٧٣ أَيْ: مِنْ رِجَالٍ ومِنَ اتِّصَالِ
وَمِنْ سَلَامَةٍ مِنَ الإِعْلَالِ

١٧٤ وَهُوَ لَا يُخَرِّجُ الأُصُولَا
عَمَّنْ يَكُونُ دُونَ أَهْلِ الأُولَى

١٧٥ وَمُسْلِمٌ يَحْتَجُّ بِالَّتِي تَلِي
وَهْيَ لِلِاسْتِشْهَادِ عِنْدَ الأَوَّلِ

١٧٦ وَجُلُّهُمْ - مَعْ كَوْنِهِ عَنْهُمْ أَقَلّْ -
شُيُوخُهُ، وَمِنْ أُصُولِهِمْ نَقَلْ

١٧٧ ثُمَّ البُخَارِي لِلفَقِيهِ أَنْفَعُ
إِذْ لِدَقَائِقِ المَعَانِي أَنْزَعُ

١٧٨ وَفِقْهُهُ أَوْدَعَهُ تَرَاجِمَهْ
فَهْيَ لِمَا خَرَّجَ فِيهَا مُفْهِمَهْ

١٧٩ وَمُسْلِمٌ أَنْفَعُ لِلْحُفَّاظِ
لِجَمْعِهِ لِلطُّرْقِ وَالأَلْفَاظِ

١٨٠ فِي مَوْضِعٍ، مُقَدِّمًا أَقْوَاهَا
مُمَيِّزًا أَلْفَاظَ مَنْ رَوَاهَا

١٨١ وَلَيْسَ فِي الكُتْبِ أَصَحُّ مِنْهُمَا
بَعْدَ القُرَانِ، وَلِهَذَا قُدِّمَا:

١٨٢ مَا رَوَيَاهُ، فَالبُخَارِيُّ، فَمَا
لِمُسْلِمٍ، فَمَا عَلَى شَرْطِهِمَا

١٨٣ فَشَرْطِ أَوَّلٍ، فَثَانٍ، ثُمَّ مَا
كَانَ عَلَى شَرْطِ فَتًى غَيْرِهِمَا

١٨٤ وَشَرْطُ كُلٍّ سَوْفَ يَأْتِي لَاحِقَا
وَرُبَّمَا فَاقَ المَفُوقُ الفَائِقَا

١٨٥ فَإِنْ يُقَلْ: قَدْ أَكْثَرَ البُخَارِي
مِنَ الأَثَارِ. قُلْ: لِلِاعْتِبَارِ

١٨٦ وَإِنْ تَجِدْ مَوْقُوفًا اعْتَمَدَهْ
فَهْوَ فِي المَرْفُوعِ حُكْمًا عِنْدَهْ

١٨٧ وَمُسْلِمٌ؛ لَيْسَتْ «مُقَدِّمَتُهُ»
كَأَصْلِهَا، وَلَا لَهَا رُتْبَتُهُ

١٨٨ وَجُلُّ مَا قَدْ عُدَّ فِي المَعْلُولِ
عِنْدَهُمَا فَلَيْسَ فِي الأُصُولِ

١٨٩ وَمَعَ هَذَا فَالصَّوَابُ مَعْهُمَا
إِذْ قَدْ بَنَى ذَاكَ مُخَالِفُهُمَا

١٩٠ إِمَّا عَلَى قَاعِدَةٍ مَمْنُوعَهْ
أَوْ عِلَّةٍ مِنْ أَوْجُهٍ مَدْفُوعَهْ

١٩١ مِنْ مُطْلَقِ الصَّحِيحِ قَدْ فَاتَهُمَا
أَكْثَرُ، وَالأَقَلُّ مِنْ شَرْطِهِمَا

١٩٢ وَمَا تَجَنَّبَاهُ، وَهْوَ أَصْلُ
فِي بَابِهِ؛ عِنْدَهُمَا مُعَلُّ

١٩٣ لَمْ يَفُتِ «الخَمْسَةَ» عِنْدَ النَّوَوِي
سِوَى قَلِيلٍ؛ وَهْوَ تَفْصِيلٌ قَوِي

عِدَّةُ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ؛ مُطْلَقًا وَمُقَيَّدًا

١٩٤ وَعِدَّةُ المُسْنَدِ فِي «البُخَارِي»
أَلْفَانِ وَالرُّبْعُ؛ بِلَا تَكْرَارِ

١٩٥ وَ«مُــــسْلِمٍ» أَرْبَعَــــةٌ؛ مُحَــــرَّرَهْ
وَفِيهِمَــــا جَمْهَــــرَةٌ مُكَــــرَّرَهْ

١٩٦ وَ«مُطْلَقًــــا»؛ فَقِيــــلَ مِثْــــلُ المَاضِــــيَهْ
وَقِيــــلَ أَكْــــثَرُ إِلَى ثَمَانِيَــــهْ

١٩٧ وَعِــــدَّةُ «الأَحْــــكَامِ» خَمْــــسُمِائَةِ
وَنَيِّــــفٌ، أَوْ فَثَمَانِمِئَــــةِ

١٩٨ وَابْــــنُ المُبَــــارَكِ رَأَى تِــــسْعَمِائَهْ
مُخَطِّئًــــا مَــــنْ قَــــالَ: أَلْــــفٌ وَمِائَــــهْ

١٩٩ وَمَــــنْ يَقُــــلْ: «أَلْفَــــانِ مِنْهَــــا فِيهِمَــــا»
أَيْ: فِي «الــــصَّحِيحَيْنِ»، فَقَــــدْ أَدْخَــــلَ مَــــا

٢٠٠ مِــــنْ غَيْرِهَــــا لِكَوْنِــــهِ تَــــضَمَّنَا
حُكْمًــــا، كَمَــــا أَدْخَــــلَ فِيهَــــا الــــسُّنَنَا

الصَّحِيحُ الزَّائِدُ عَلَى «الصَّحِيحَيْنِ»

٢٠١ وَخُــــذْهُ حَيْــــثُ حَــــافِظٌ عَلَيْــــهِ نَــــصّْ
وَمِــــنْ مُــــصَنَّفٍ بِجَمْعِــــهِ يُخَــــصّْ

٢٠٢ كَــــ«ابْــــنِ خُزَيْمَــــةَ» وَيَتْلُــــو «مُــــسْلِمَا»
وَأَوْلِهِ «البُــــسْتِيَّ» ثُــــمَّ «الحَاكِمَــــا»

٢٠٣ عَلَى تَسَاهُلٍ، فَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ:
«مَا عِنْدَهُ وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الصِّحَاحِ

٢٠٤ وَلَا مِنَ الضِّعَافِ فَهُوَ حَسَنُ»
وَوَجْهُهُ: بِأَنَّهُ الْمُسْتَيْقَنُ

٢٠٥ وَقِيلَ: «يُحْكَمُ بِمَا يَلِيقُ
بِحَالِهِ»، وَذَلِكَ التَّحْقِيقُ

٢٠٦ لَكِنَّ ذَاكَ الْقَوْلَ قَدْ تَضَمَّنَهْ
وَإِنَّمَا تَوَسُّطًا قَدْ حَسَّنَهْ

٢٠٧ وَلِلضِّيَاءِ الْمَقْدِسِي «الْمُخْتَارَهْ»
فِيمَا يَصِحُّ زَائِدًا، وَاخْتَارَهْ

٢٠٨ عَلَى كِتَابِ الْحَاكِمِ: ابْنُ تَيْمِيَهْ
مَعْ أَنَّهُ فِيهِ حُرُوفٌ وَاهِيَهْ

٢٠٩ وَاشْتَرَطَ الثَّابِتَ: صَحَّ أَوْ حَسُنْ
كَانَ عَلَى شَرْطِهِمَا أَوْ لَمْ يَكُنْ

٢١٠ وَكَالصِّحَاحِ «الْكُتُبُ الْمُسْتَخْرَجَهْ
عَلَى الصَّحِيحَيْنِ»؛ بِأَنْ يُخَرِّجَهْ

٢١١ لَا مِـــنْ طَرِيــقِ مَـــنْ إِلَيْـــهِ عَمَــدَا
مُجْتَمِعًـــا فِي شَـــيْخِهِ فَـــصَاعِدَا

٢١٢ فَرُبَّمَـــا تَفَاوَتَـــتْ فِي المَعْـــنَى
أَوْ لَفْظِـــهِ، فَحَيْـــثُ رُمْـــتَ المَتْنَـــا

٢١٣ لَا تَعْـــزُهُ بِلَفْظِـــهِ إِلَيْهِمَـــا
وَمَـــنْ أَرَادَ الأَصْـــلَ كَانَ مُوهِمَـــا

٢١٤ وَمِثْلُـــهُ: مَـــا قَـــدْ عَـــزَاهُ البَـــيْهَقِي
إِلَيْهِمَـــا، وَنَحْـــوُهُ، كَالبَغَـــوِي

٢١٥ وَجَـــازَ إِنْ جَـــاءَ بِأَلْفَاظِهِمَـــا
وَزَادَ مِـــنْ غَيْرِهِمَـــا عَلَيْهِمَـــا

٢١٦ مُمَـــيِّزًا - كَعَكْـــسِهِ -، الحُمَيْـــدِي
يَفْعَـــلُ هَـــذَيْنِ، وَفِعْـــلُ الأَزْدِي

٢١٧ أَفْـــضَلُ، إِذْ يَـــسُوقُ أَلْفَاظَهُمَـــا
مُمَـــيِّزًا أَلْفَـــاظَ كُلٍّ مِنْهُمَـــا

٢١٨ وَلَـــيْسَ رُتْبَـــةُ الَّذِي قَـــدْ خُرِّجَـــا
عَلَيْهِمَـــا رُتْبَـــةَ مَـــا قَـــدْ خَرَّجَـــا

٢١٩ بَــلْ فِيــهِ مَــا لَــيْسَ يَــصِحُّ أَصْــلَا
لِجَــــرْحٍ اوْ لِكَوْنِـــــهِ مُعَــــلَّا

٢٢٠ وَمَــا لِتَكْثِــيرِ الطُّــرُقْ مِــنْ فَائِــدَاتِ
فَــهِيَ مِــنْ فَوَائِــدِ المُــسْتَخْرَجَاتِ

الحَسَنُ

٢٢١ لِلْمُتَقَــــدِّمِينَ فِي حَــــدِّ «الحَــــسَنْ»
وَالمُتَـــأَخِّرِينَ أَقْـــوَالٌ؛ فَعَـــنْ

٢٢٢ التِّرْمِــــذِي قَــــوْلٌ، وَلِلْخَطَّـــابِي
قَــوْلٌ، هُمَــا أَجْمَــعُ مَــا فِي البَــابِ

٢٢٣ فَقِيــــلَ: حَــــدًّا لَــــيْسَ يَــــصْلُحَانِ
وَقِيــــلَ: مَعْــــنًى يَتَوَافَقَــــانِ

٢٢٤ وَقَــالَ قَــوْمٌ: بَــلْ هُمَــا قِــسْمَانِ
مُــــنَزَّلٌ عَلَيْهِمَــــا القَــــوْلَانِ:

٢٢٥ فَحَــــسَنٌ لِذَاتِــــهِ، أَوْ فَحَــــسَنْ
لِغَــــيْرِهِ، وَحَــــدُّ هَــــذَيْنِ إِذَنْ:

٢٢٦ الأَوَّلُ: مَــــا يَخِــــفُّ فِيــــهِ الــــضَّبْطُ
عَــــنِ الــــصَّحِيحِ، فَــــلِذَا يَــــنْحَطُّ

٢٢٧ عَنْــــهُ، وَيُحْـــتَجُّ بِـــهِ، وَيَـــرْتَقِي
إِلَى «الـــصَّحِيحِ» بِانْـــضِمَامِ الطُّـــرُقِ

٢٢٨ وَبِاعْتِبَـــارِ طُرْقِـــهِ يَرَوْنَـــهُ
فَـــوْقَ الَّذِي لِذَاتِـــهِ أَوْ دُونَـــهُ

٢٢٩ وَالثَّـــانِ: مَـــا اعْـــتَرَاهُ ضَـــعْفٌ هَـــيِّنُ
فَبِانْـــضِمَامِ مِثْلِـــهِ يُحَـــسَّنُ

٢٣٠ مِـــنْ نَحْـــوِ سُـــوءِ حِفْـــظٍ اوْ إِرْسَـــالِ
لَـــيْسَ بِـــذِي شُـــذُوذٍ اوْ إِعْـــلَالِ

٢٣١ أَوْ تُهْمَـــةٍ، وَمَـــنْ يُـــرَقِّي الْمُـــتَّهَمْ
عَـــنِ النَّـــكَارَةِ بمثْلِـــهِ؛ وَهَـــمْ

٢٣٢ وَالجُـــلُّ يَحْـــتَجُّ بِـــهِ؛ مَـــنْ يَـــصِفُهْ
بِالحُـــسْنِ، أَوْ - كَأَحْمَـــدٍ - يُـــضَعِّفُهْ

٢٣٣ وَمَـــنْ يَقُـــلْ: «أَحْمَـــدُ يَحْـــتَجُّ بِمَـــا
يَـــضْعُفُ مُطْلَقَـــا»؛ عَلَيْـــهِ وَهِمَـــا

٢٣٤ وَمَـــنْ يَقُـــلْ: «لَـــيْسَ بِـــهِ يُحْـــتَجُّ
فِي الِاعْتِقَـــادِ»؛ فَهْـــوَ قَـــوْلٌ فَـــجُّ

٢٣٥ وَهْــــوَ - إِذَنْ - آخِــــرُ مَقْبُــــولِ الــــسُّنَنْ
وَالقُــــدَمَاءُ أَطْلَقُــــوا لَفْــــظَ «الحَــــسَنْ»

٢٣٦ عَلَى «الــــصَّحِيحِ» وَعَلَى «الغَرَائِــــبِ»
وَ«المُنْكَــــرَاتِ» وَعَلَى «العَجَائِــــبِ»

٢٣٧ وَقَــــصَدُوا التَّعْبِــــيرَ عَــــنْ مَعْــــنًى لَطِيــــفْ
اسْتَحْــــسَنُوه فِي صَــــحِيحٍ أَوْ ضَــــعِيفْ

٢٣٨ كَــــسَنَدٍ مُــــسْتَغْرَبٍ، أَوْ عَالِ
أَوْ وَاضِــــحِ الــــصِّيَغِ وَالرِّجَــــالِ

٢٣٩ أَوْ لَــــيْسَ فِيــــهِ نَــــسْخٌ، اوْ صَرِيــــحُ
أَوْ رَاجِــــحٌ، أَوْ لَفْظُــــهُ مَلِــــيحُ

٢٤٠ مِــــنْ ثَــــمَّ لَا يُسْتَــــشْكَلُ الجَمْــــعُ الَّذِي
قَــــدْ وَجَــــدُوهُ فِي كَلَامِ التِّرْمِــــذِي

٢٤١ وَغَــــيْرِهِ مِــــنْ جَمْعِــــهِ بَــــيْنَ الحَــــسَنْ
وَغَــــيْرِهِ مِمَّــــا عَــــلَا أَوْ قَــــدْ وَهَــــنْ:

حَسَنٌ صَحِيحٌ

٢٤٢ فِي «حَــــسَنٍ صَــــحِيحٍ» الخُلْــــفُ قَــــوِي:
فَقِيــــلَ: بِــــ «الحَــــسَنِ» يَعْــــنِي اللُّغَــــوِي

٢٤٣ وَقِيلَ: مُشْرَبٌ مِنَ النَّوْعَيْنِ
وَقِيلَ: بِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ

٢٤٤ وَقِيلَ: ذَلِكَ مَعَ التَّعَدُّدِ
وَلِلتَّرَدُّدِ مَعَ التَّفَرُّدِ

٢٤٥ وَقِيلَ: مَا تَلْقَاهُ يَحْوِي الْعُلْيَا
فَذَاكَ حَاوٍ أَبَدًا لِلدُّنْيَا

٢٤٦ أَوْ: حَسَنٌ بِحَدِّهِ السَّابِقِ، صَحّ
بِالطُّرْقِ، أَوْ - فِي بَابِهِ - هُوَ أَصَحّ

٢٤٧ وَكُلُّهَا لَمْ تَخْلُ مِنْ إِيرَادْ
وَقِيلَ - وَهْوَ الْمُرْتَضَى -: الْمُرَادْ

٢٤٨ بِهِ «صَحِيحٌ» سَنَدًا أَوْ مَتْنَا
- أَيْ: لَفْظُهُ - وَ«حَسَنٌ» أَيْ: مَعْنَى

حَسَنٌ غَرِيبٌ، أَوْ لَيْسَ بِالْمُتَّصِلِ، أَوْ بِالقَائِمِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ

٢٤٩ وَهَكَذَا؛ تَحْسِينُهُ مَا وَصَفَهْ
بِأَنَّهُ «غَرِيبٌ»، اوْ مَا ضَعَّفَهْ

٢٥٠ بِسَقْطٍ اوْ بِجَرْحِ مَنْ رَوَاهُ؛
الْحُسْنُ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَاهُ

٢٥١ وَقَـــوْلُ بَعْـــضٍ: «حَـــسَنٌ غَرِيـــبُ؛
أَيْ: حَـــــسَنٌ لِذَاتِـــهِ»؛ عَجِيــــبُ!

٢٥٢ هَـــذَا؛ وَحَـــدُّ التِّرْمِـــذِيِّ «حَـــسَنَهْ»
يَـــشْمَلُ مَـــا أَفْـــرَدَهُ وَقَرَنَـــهْ

إسْنَادُهُ صَحِيحٌ أَوْ حَسَنٌ

٢٥٣ وَقَـــوْلُهُمْ: «إِسْـــنَادُهُ صَـــحِيحُ،
أَوْ حَـــسَنٌ»؛ لَـــيْسَ بِـــهِ تَـــصْرِيحُ

٢٥٤ بِـــصِحَّةِ الحَـــدِيثِ أَوْ بِحُـــسْنِهِ
لِعِلَّـــةٍ أَوْ لِـــشُذُوذِ مَتْنِـــهِ

٢٥٥ وَذَا اصْـــطِلَاحُ المُتَأَخِّرِينَـــا
وَاسْـــتَوَيَا لِلْمُتَقَـــدِّمِينَا

٢٥٦ كَـــذَا «لَهُ أَصْـــلٌ» كَـــذَا «رِجَـــالُهُ
ثِقَـــاتٌ» ايْـــضًا «فِي الـــصَّحِيحِ أَصْـــلُهُ»

٢٥٧ وَأَطْلَقُـــوا: «صَـــحِيحٌ الَّا أَنَّـــهُ
مُنْكَـــرٌ»؛ اذْ يَـــسْتَنْكِرُونَ مَتْنَـــهُ

أصح الأسانيد والمتون

٢٥٨ وَوَصْــــــفُهُمْ لِــــــسَنَدٍ بِأَنَّــــــهُ
«أَصَـــــحُّ» أَوْ «أَحْـــــسَنُ»؛ فَاحْمِلَنَّــــــهُ

٢٥٩ عَلَى البِــــــلَادِ أَوْ عَلَى الأَصْــــــحَابِ
وَمَـــا لِمَـــتْنٍ فَعَـــلَى الأَبْـــوَابِ

٢٦٠ وَجَــــاءَ فِي إِطْلَاقِهِــــمْ: «أَصَــــحُّهُ»
لِغَـــيْرِ مَـــا يَـــصِحُّ، أَيْ: أَرْجَحُــــهُ

ما لا يقتضي التصحيح

٢٦١ وَمَـــا اقْتَـــضَى تَـــصْحِيحَ مَـــتْنٍ فَتْـــوَى
بِمَـــا حَـــوَى - كَعَكْـــسِهِ - فِي الأَقْـــوَى

٢٦٢ وَلَا بَقَــــــاءُ مَــــــتْنٍ الدَّوَاعِي
تُبْطِلُــــهُ، وَالوَفْــــقُ لِلإِجْمَــــاعِ

٢٦٣ وَلَا افْـــتِرَاقُ العُلَمَـــاءِ فِي الحِجَـــاجِ
مَـــا بَـــيْنَ ذِي تَـــأَوُّلٍ وَذِي احْتِجَـــاجِ

٢٦٤ وَلَا التَّجَـــارِبُ، وَلَا المُكَاشَـــفَاتُ
وَلَا المَنَامَـــاتُ، وَلَا المُجَازَفَـــاتُ

بَقِيَّةُ أَسْمَاءِ المَقْبُولِ

٢٦٥ هَــــذَا؛ وَلِلْقَبُــــولِ أَيْـــضًا يُطْلَــقُ:
«مَحْفُـــوظٌ» اوْ «مَعْـــرُوفٌ» اوْ «مُتَّفَـــقُ

٢٦٦ عَلَيْـــهِ» أَوْ «مُـــشَبَّهَاتٌ» أَوْ «قَـــوِي»
أَوْ «حُجَّـــةٌ» أَوْ «جَيِّـــدٌ» أَوْ «مُـــسْتَوِي»

٢٦٧ أَوْ «مُـــسْتَقِيمٌ» أَوْ «عَلَى شَرْطِهِمَـــا»
أَوْ «ثَابِـــتٌ» أَوْ «صَـــالِحٌ»، وَإِنَّمَـــا

٢٦٨ لَفْـــظُ «القَبُـــولِ» عِنْـــدَهُمْ قَـــدْ يُـــورَدُ
لِمَـــا بِـــهِ يُحْـــتَجُّ أَوْ يُسْتَـــشْهَدُ

المُرَادُ بِـ «شَرْطِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ»

٢٦٩ شَرْطُهُمَـــا: شَرْطُ الـــصَّحِيحِ المُتَّفَـــقْ
عَلَيْـــهِ عِنْـــدَ العُلَمَـــاءِ؛ وَسَـــبَقْ

٢٧٠ فَمَـــنْ أَرَادَ مَـــا عَلَى شَرْطِهِمَـــا
يَـــأْتِي بِمَـــا رِجَـــالُهُ لَدَيْهِمَـــا

٢٧١ لَـــيْسَ مُعَـــلًّا، قَـــصْدَا الإِخْرَاجَـــا
بِـــصُورَةِ الجَمْـــعِ لَهُ، احْتِجَاجَـــا

٢٧٢ وَالدَّارَقُطْنِيُّ فَأَلْزَمَهُمَا
بِمَا يُصَحَّحُ عَلَى شَرْطِهِمَا

٢٧٣ بِأَنْ يُخَرِّجَ رِجَالًا مِثْلَا
مَنْ بِهِمُ احْتَجَّا وَلَمْ يُعَلَّا

٢٧٤ وَمِثْلُهُ الحَاكِمُ أَيْضًا إِلَّا
أَنَّهُ لَا يَجْتَنِبُ المُعَلَّا

٢٧٥ لَكِنْ دَلَالَةُ تَصَرُّفَاتِهِ:
لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مِنْ رُوَاتِهِ

كُتُبُ الأُصُولِ وَشَرَائِطُهَا

٢٧٦ وَالكُتُبُ «السِّتَّةُ» فَـ «الأَرْبَعَةُ»
مَعَ «الصَّحِيحَيْنِ»، وَأَمَّا «التِّسْعَةُ»

٢٧٧ فَهَذِهِ وَ«مَالِكٌ» وَ«أَحْمَدُ»
وَ«الدَّارِمِي»، وَفِي «الأُصُولِ» عَدَّدُوا

٢٧٨ الكُتُبَ «الخَمْسَةَ» بِاتِّفَاقِ
وَالِاخْتِلَافُ بَيْنَهُمْ فِي البَاقِي

٢٧٩ وَمَنْ لَدَيْهِ هَذِهِ الأُصُولُ
كَأَنَّمَا فِي بَيْتِهِ الرَّسُولُ

٢٨٠ وَكُلُّ أَصْلٍ لَيْسَ فِي الأُصُولِ
فَهْوَ مِنَ المُنْكَرِ وَالمَعْلُولِ

٢٨١ وَمَنْ يُحَسِّنْ - مُجْمِلًا - مَا فِي «السُّنَنْ»
لَا بَأْسَ مَعْ تَمْيِيزِهِ غَيْرَ الحَسَنْ

٢٨٢ وَابْنُ الصَّلَاحِ لَمْ يُصِبْ وَالنَّوَوِي
حَيْثُ تَعَقَّبَا صَنِيعَ البَغَوِي

٢٨٣ وَمَنْ يُسَمِّيهَا «صِحَاحًا» إِنْ يُرِدْ
صِحَّةَ كُلِّ مَا حَوَتْهُ لَمْ يُجِدْ

٢٨٤ أَوْ يُرِدِ الأُصُولَ بِالصِّحَاحِ
فَذَاكَ مَعْرُوفٌ فِي الِاصْطِلَاحِ

٢٨٥ وَبَعْضُهُمْ عَنْ شَرْطِهِ أَبَانَا
وَالبَعْضُ بِاسْتِقْرَائِهِ اسْتَبَانَا

سُنَنُ النَّسَائِيِّ

٢٨٦ قِيلَ: يُخَرِّجُ «النَّسَائِيُّ» لِكُلّْ
مَنْ لَيْسَ أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِهِ، قُلْ:

٢٨٧ فَابْنُ لَهِيعَةَ فَمَا رَوَى لَهُ
مَعَ احْتِيَاجِهِ، وَقِسْ أَمْثَالَهُ

٢٨٨ بَـــلْ قِيـــلَ: إِنَّ شَرْطَـــهُ أَشَـــدُّ
مِـــنَ الإِمَـــامَيْنِ، قُـــلِ: الأَسَـــدُّ

٢٨٩ شَرْطُ الإِمَـــامَيْنِ، فَـــشَرْطُ النَّـــسَئِي
ثُـــمَّ أَبِي دَاوُدَ، ثُـــمَّ التِّرْمِـــذِي

٢٩٠ وَهْـــوَ يُقَـــدِّمُ الأَصَـــحَّ أَوَّلَا
وَرُبَّمَـــا يُقَـــدِّمُ المُعَلَّـــلَا

٢٩١ وَلَا يَـــصِحُّ أَنَّـــهُ اجْتَبَاهَـــا
أَوْ أَنَّـــهُ صَـــحَّحَ «مُجْتَبَاهَـــا»

سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ

٢٩٢ يَـــرْوِي «أَبُـــو دَاوُدَ» مَـــا صَـــحَّ وَمَـــا
يُـــشْبِهُهُ، ثُـــمَّ الـــضَّعِيفَ عِنْـــدَمَا

٢٩٣ يَحْتَاجُـــهُ؛ فَمَـــا يَكُـــونُ وَهَنُـــهْ
شَـــدِيدًا اوْ مُـــسْتَنْكَرًا يُبَيِّنُـــهْ

٢٩٤ وَغَـــيْرُهُ؛ فَـــصَالِحٌ لِلاعْتِمَـــادِ
عِنْـــدَهُ، عِنْـــدَ غَـــيْرِهِ لِلاعْتِـــضَادِ

٢٩٥ وَحَيْـــثُ هَـــذَا لَـــمْ يَكُـــنْ مِـــنَ الـــصِّحَاحِ
فَحَـــسَنٌ عِنْـــدَهُ؛ عِنْـــدَ ابْـــنِ الـــصَّلَاحِ

٢٩٦ حَــــتَّى وَلَـــوْ ضَـــعَّفَهُ سِـــوَاهُ
أَوْ كَانَ شَرْطُ غَـــيْرِهِ يَأْبَـــاهُ

٢٩٧ وَذَا احْتِيَاطًـــا؛ كَوْنَـــهُ قَـــدْ جَمَعَـــا
فِيـــهَ الحِـــسَانَ وَالـــصَّحِيحَةَ مَعَـــا

٢٩٨ وَقَـــالَ: قَـــدْ خَرَّجْـــتُ فِي هَـــذَا الكِتَـــابْ
- مُسْتَقْـــصِيًا - أَصَـــحَّ مَـــا فِي كُلِّ بَـــابْ

٢٩٩ إِنْ لَـــمْ يَجِـــدْ فِي البَـــابِ شَـــيْئًا مُـــسْنَدَا
يَحْـــتَجُّ بِالمُرْسَـــلِ؛ مِثْـــلَ أَحْمَـــدَا

٣٠٠ وَحُكْمُـــهُ عَلَى الحَـــدِيثِ بِـــالوَهَنْ
بَعْـــضُهُ فِي بَعْـــضِ رِوَايَـــاتِ «الـــسُّنَنْ»

٣٠١ أَوْ خَارِجًـــا، فَكُـــنْ عَلَى دِرَايَـــهْ
بِكُـــلِّ حُكْـــمٍ جَـــاءَ فِي رِوَايَـــهْ

جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ

٣٠٢ وَ«التِّرْمِـــذِي» يُخَـــرِّجُ المَعْمُـــولَا
بِـــهِ، صَـــحِيحًا كَانَ أَوْ مَعْلُـــولَا

٣٠٣ مُبَيِّنًـــا بِطُـــرُقٍ صَرِيحَـــهْ
غَرِيبَـــهُ، حَـــسَنَهُ، صَـــحِيحَهْ

٣٠٤ لَـــمْ يَتَـــسَاهَلْ قَـــطُّ فِي كِتَابِـــهِ
بَـــلْ شَرْطُـــهُ خَـــفَّ وَقَـــدْ وَفَى بِـــهِ

٣٠٥ وَقَـــوْلُهُ: «فِي البَـــابِ عَـــنْ فُـــلَانِ»
أَيْ: عَيْنُـــهُ، أَوْ شِـــبْهُهُ، أَوْ ثَـــانِ

٣٠٦ وَإِنْ تَجِـــدْ نُـــسَخَهُ مُخْتَلِفَـــهْ
فِي حُكْمِـــهِ، فَاعْتَمِـــدِ المُؤْتَلِفَـــهْ

سُنَنُ ابْنِ مَاجَهْ

٣٠٧ وَجُـــلُّ مَـــا بِـــهِ «ابْـــنُ مَاجَـــةَ» انْفَـــرَدْ
رَاوِيًـــا اوْ إِسْـــنَادًا اوْ مَتْنًـــا؛ يُـــرَدّْ

٣٠٨ وَهُـــوَ يُعْـــنَى بِالغَرِيـــبِ فِيهَـــا
وَاعْتَرَضُـــوا صَـــنِيعَ مُـــدْخِلِيهَا

٣٠٩ وَلَـــمْ يَكُـــنْ لَهُـــمْ بِهَـــا هَـــمٌّ كَبِـــيرْ
مِـــنْ ثَـــمَّ فِي نُـــسَخِهَا عَيْـــبٌ كَثِـــيرْ

٣١٠ فَاعْتَمِـــدِ القَـــدِيمَ مِـــنْ أُصُـــولِهَا
وَخُـــذْ بِمَـــا يَـــصِحُّ عِنْـــدَ أَهْلِهَـــا

٣١١ وَمَـــيِّزَنْ مَـــا زَادَهُ أَبُـــو الحَـــسَنْ
مِـــنْ مَـــتْنٍ اوْ مِـــنْ سَـــنَدٍ عَلَى «الـــسُّنَنْ»

مُوَطَّأُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ

٣١٢ وَمُسْنَدَاتُ صَاحِبِ «المُوَطَّا»
صَحِيحَةٌ، وَمَنْ يُعَمِّمَ اخْطَا
٣١٣ وَفِيهِ مَوْقُوفٌ وَفِيهِ مُرْسَلُ
وَقَوْلُهُ: «بَلَغَنِي» فَمُعْضَلُ
٣١٤ وَهْيَ - وَمُرْسَلَاتُهُ - وَصَلَهَا
بَعْضٌ، وَلَيْسَ الوَصْلُ تَصْحِيحًا لَهَا
٣١٥ وَالِاخْتِلَافُ فِيهِ مِنْ رُوَاتِهِ
افْصِلْهُ عَنْ سَائِرِ مَرْوِيَّاتِهِ

مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ

٣١٦ وَدُونَهَا «مَسَانِدٌ»، وَالمُعْتَلِي
مِنْهَا الَّذِي لِـ«أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ»
٣١٧ وَشَرْطُهُ مِثْلُ أَبِي دَاوُدَ، بَلْ
أَجْوَدُ، وَهْوَ قَدْ يُشِيرُ لِلْمُعَلّْ
٣١٨ وَمَنْ يَقُلْ: «هُوَ صَحِيحٌ كُلُّهُ»
فَمُخْطِئٌ، وَفِعْلُهُ يُبْطِلُهُ

٣١٩ فَكَـــمْ حَـــدِيثٍ أَحْمَـــدُ قَـــدْ ذَكَـــرَهْ
فِيـــهِ وَقَـــدْ أَعَلَّـــهُ أَوْ أَنْكَـــرَهْ

٣٢٠ لَكِـــنَّ مُنْكَرَاتِـــهِ - مَـــعْ كَوْنِهَـــا
قَلِيلَـــةً - مِـــنْ خَطَـــإِ الآتِي بِهَـــا

٣٢١ لَا عَـــنْ تَعَمُّـــدٍ؛ فَلَـــيْسَ فِيـــهِ
شَيْءٌ لِكَـــذَّابٍ وَلَا شَـــبِيهِ

٣٢٢ وَمَـــيِّزِ الَّذِي ابْنُـــهُ قَـــدْ زَادَا
أَوِ القَطِـــيعِي؛ مَتْنًـــا اوْ إِسْـــنَادَا

مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ، وَالمُنْتَقَى لابْنِ الجَارُودِ

٣٢٣ فِي «الدَّارِمِي» كَثِـــيرُ مَوْقُوفَـــاتِ
وَمُرْسَـــلَاتٍ بَـــلْ وَمُعْـــضَلَاتِ

٣٢٤ وَ«المُنْـــتَقَى» فِيـــهِ ضَـــعِيفٌ، مَـــنْ رَأَى
عَـــدَّهُمَا مِـــنَ الـــصِّحَاحِ قَـــدْ نَـــأَى

خَاتِمَـــةٌ

٣٢٥ وَالمَـــتْنُ إِنْ كَانَ صَـــحِيحًا وَاشْـــتَمَلْ
عَلَى كَلَامٍ مُنْكَـــرٍ لَا يُحْتَمَـــلْ

٣٢٦ فَــلَا تُــضَعِّفْ مُطْلَقًــا بَــلْ قَيِّــدَا
وَإِنْ تَكُــنْ مُحْتَجًّــا اوْ مُسْتَــشْهِدَا

٣٢٧ فَــاذْكُرْ مَحِلَّــهُ وَلَــوْ إِشَــارَهْ
مُجْتَنِبًــا مَوَاضِــعَ النَّــكَارَهْ

٣٢٨ وَمِــنْ إِشَــارَاتِهِمُ المُفْهِمَــةِ
عَلَاقَــةُ الحَــدِيثِ بِالتَّرْجَمَــةِ

٣٢٩ فَمِثْــلُ هَــذَا المَــتْنِ إِنْ رَوَاهُ
أَحَــدُهُمْ مُــصَحِّحًا إِيَّــاهُ

٣٣٠ تَــصْرِيحًا اوْ حُكْمًــا، وَقَــدْ جَــاءَ بِــهِ
فِي غَــيْرِ بَابِــهِ، كَــذَا فِي بَابِــهِ

٣٣١ مُتَرْجِمًــا لِقِطْعَــةٍ أَوْ جُمْلَــةِ
لَا تَعْتَقِــدْ تَــصْحِيحَهُ بالجُمْلَــةِ

٣٣٢ أَوْ أَنْ يُقَــدِّمَ القَــوِي اعْتِمَــادَا
مُــؤَخِّرًا مَــا دُونَــهُ اسْتِــشْهَادَا

٣٣٣ فَحَيْــثُ جَــاءَتْ لَفْظَــةٌ مُــسْتَنْكَرَهْ
عِنْــدَهُ فِي رِوَايَــةٍ مُــؤَخَّرَهْ

٣٣٤ لَا تَعْتَقِدْ تَصْحِيحَهُ لَهُ بِهَا
أَوِ المُغَايَرَةُ عَنْ تَرْتِيبِهَا

٣٣٥ وَابْنُ خُزَيْمَةَ إِذَا سَنَدَهُ
أَخَّرَ فَهْوَ لِمَقَالٍ عِنْدَهُ

٣٣٦ وَمُخْطِئٌ مَنْ أَطْلَقَ العَزْوَ لَهُ
فِيمَا - إِذَا خَرَّجَهُ - أَعَلَّهُ

٣٣٧ وَرُبَّمَا أَسْقَطَ مَا اسْتَنْكَرَهُ
مِنْ لَفْظِهِ، وَرُبَمَا اخْتَصَرَهُ

المَرْدُودُ، وَهُوَ الضَّعِيفُ

٣٣٨ وَكُلُّ مَا عَنْ صِفَةِ المَقْبُولِ قَدْ
انْحَطَّ فَهْوَ الخَبَرُ الَّذِي يُرَدّْ

٣٣٩ وَهْوَ «الضَّعِيفُ»، وَلِبَعْضِهِ لَقَبْ
مُعَبِّرٌ عَنْ حَالِهِ، وَهْوَ رُتَبْ

٣٤٠ وَقَوْلُهُمْ: «أَوْهَى» عَلَى الإِسْنَادِ
قَيِّدْهُ بِالصَّحْبِ أَوِ البِلَادِ

٣٤١ فَيُوجِبُونَ الرَّدَّ لِلآحَادِ
لِطَعْنٍ اوْ سَقْطٍ مِنَ الإِسْنَادِ

أَقْسَامُ السَّقْطِ مِنَ الإسْنَادِ

٣٤٢ السَّقْطُ قَدْ يَكُونُ عِنْدَ الحَمْلِ
مِثْلَ الوِجَادَةِ، وَعِنْدَ النَّقْلِ

٣٤٣ لِضَعْفٍ اوْ بِدْعَةٍ اوْ إِنْكَارِ
نُزُولِ احْتِيَاطِ اخْتِصَارِ

٣٤٤ وَ«السَّقْطُ فِي الإِسْنَادِ» فِي ابْتِدَائِهِ
أَوْ فِي ثَنَايَاهُ أَوِ انْتِهَائِهِ

٣٤٥ بِفَرْدٍ، اوْ بِأَكْثَرٍ؛ تَوَالِيَا
أَوْ: لَا تَوَالٍ، ظَاهِرًا أَوْ خَافِيَا

المُعَلَّقُ

٣٤٦ فَمَا يَكُونُ السَّقْطُ مِنْ بِدَايَتِهْ
«مُعَلَّقٌ» وَلَوْ إِلَى نِهَايَتِهْ

٣٤٧ تَصَرُّفًا مِنَ المُصَنِّفِينَا
وَهُوَ مَسْمُوعٌ لَهُمْ يَقِينَا

٣٤٨ وَفِي «البُخَارِي» ذَا كَثِيرٌ، إِنْ تَجِدْ
قَدْ سَاقَهُ بِصِيغَةِ الجَزْمِ اسْتَفِدْ

٣٤٩ صِحَّتَهُ عَنِ المُضَافِ عَنْهُ
وَغَيْرَهُ ضَعِّفْ وَلَا تُوهِنْهُ

٣٥٠ وَمِنْهُ مَا صَحَّ - وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ
مُلْتَحِقًّا بِشَرْطِهِ - وَمَا حَسُنْ

٣٥١ أَمَّا إِذَا مَرَّضَ شَيْئًا نَافِيَا
صِحَّتَهُ فَهْوَ يَكُونُ وَاهِيَا

٣٥٢ وَقَرَنَ الصَّحِيحَ بِالضَّعِيفِ
مُمَرِّضًا لِلْكُلِّ فِي المَوْقُوفِ

٣٥٣ وَلَيْسَ مِنْهُ مَا يَسُوقُهُ بِلَا
إِضَافَةٍ؛ وَهْوَ كَثَانٍ مَنْزِلَا

٣٥٤ وَمَا عَزَا لِشَيْخِهِ فِيهِ بِـ «قَالْ»
فَفِي الأَصَحِّ احْكُمْ لَهَا بِالِاتِّصَالْ

٣٥٥ وَصَحِّحِ المُسَاقَ لِلإِعْلَالِ
فِي كُتُبِ العِلَلِ وَالرِّجَالِ

المُرْسَلُ

٣٥٦ وَالخَبَرُ «المُرْسَلُ» مَا قَدْ رَفَعَهْ
التَّابِعِي، مَعْ كَوْنِهِ مَا سَمِعَهْ

٣٥٧ وَذَلِكَ الأَشْهَرُ عِنْدَ النَّقَدَهْ
وَلَمْ نَجِدْ مَنْ بِـ «الكَبِيرِ» قَيَّدَهْ

٣٥٨ وَقِيلَ غَيْرُ ذَاكَ، ثُمَّ غُلِّطَا
مَنْ قَالَ: «مَا مِنْهُ الصَّحَابِي أُسْقِطَا»

٣٥٩ وَرَدَّهُ جَمْهَرَةُ النُّقَّادِ
لِلْجَهْلِ بِالسَّاقِطِ فِي الإِسْنَادِ

٣٦٠ ثَالِثُهَا - الأَصَحُّ -: حَيْثُ مُرْسِلُهْ
لَمْ يَرْوِ إِلَّا لِلثِّقَاتِ نَقْبَلُهْ

٣٦١ وَبَعْضُ مَنْ عَزَوْا لَهُ قَبُولَهُ
أَوْ رَدَّهُ، قَدْ كَانَ هَذَا قَوْلَهُ

٣٦٢ الشَّافِعِي: حَيْثُ يَصِحُّ أَصْلُهُ
بِمُسْنَدٍ، أَوْ مُرْسَلٍ يُرْسِلُهُ

٣٦٣ مَنْ لَيْسَ يَرْوِي عَنْ شُيُوخِ الأَوَّلِ
يَقْبَلُهُ، وَهُوَ دُونَ المُوصَلِ

٣٦٤ وَشَرْطُهُ: فَبِالكِبَارِ قَيَّدَا
وَمَنْ رَوَى عَنِ الثِّقَاتِ أَبَدَا

٣٦٥ وَمَـــنْ إِذَا شَـــارَكَ أَهْـــلَ الحِفْـــظِ
وَافَقَهُـــمْ إِلَّا بِـــنَقْصِ لَفْـــظِ

٣٦٦ فَـــإِنْ يُقَـــلْ: «فَالمُـــسْنَدُ المُعَـــوَّلُ»
فَقُـــلْ: بِـــهِ يَـــصِحُّ هَـــذَا المُرْسَـــلُ

٣٦٧ حَـــتَّى إِذَا جَـــاءَا وَعَارَضَـــهُمَا
فَـــرْدٌ مِـــنَ الـــصَّحِيحِ قَـــدَّمْنَاهُمَا

٣٦٨ وَلَـــمْ يُـــصِبْ مَـــنْ قَـــالَ: «يَعْـــنِي مُـــسْنَدَا
لَـــيْسَ مِـــنَ المَقْبُـــولِ حَيْـــثُ انْفَـــرَدَا»

٣٦٩ وَزَادَ عَاضِـــدَيْنِ: قَـــوْلَ صَـــاحِبِ
بِمِثْـــلِ مَعْنَـــاهُ، وَقَـــوْلَ الغَالِـــبِ

٣٧٠ فَـــإِنْ يَكُـــنْ ثَمَّـــةَ قَـــادِحٌ وُجِـــدْ
فِيـــهِ سِـــوَى إِرْسَـــالِهِ؛ لَـــمْ يَعْتَـــضِدْ

٣٧١ فَـــهْيَ - إِذَنْ - مَرَاتِـــبٌ، وَالتَّـــسْوِيَهْ
أَشْـــهَرُ؛ لَا فِي الحُكْـــمِ، بَـــلْ فِي التَّـــسْمِيَهْ

٣٧٢ أَمَّـــا الَّذِي «أَرْسَـــلَهُ الـــصَّحَابِي»
فَحُكْمُـــهُ الوَصْـــلُ؛ عَلَى الـــصَّوَابِ

٣٧٣ كَمُسْلِمٍ بَعْدَ الوَفَاةِ، كَافِرَا
سَمِعَهُ، لَا مَنْ رَآهُ قَاصِرَا

المُنْقَطِعُ

٣٧٤ وَالسَّنَدُ «المُنْقَطِعُ» الَّذِي سَقَطْ
قَبْلَ الصَّحَابِي مِنْهُ وَاحِدٌ فَقَطْ
٣٧٥ وَمِثْلُهُ: سُقُوطُ رَاوِيَيْنِ
اثْنَيْنِ؛ غَيْرِ مُتَوَالِيَيْنِ
٣٧٦ وَأَطْلَقُوا «المُرْسَلَ» وَ«المُنْقَطِعَا»
- تَوَسُّعًا - لِلسَّقْطِ؛ مَهْمَا وَقَعَا

المُعْضَلُ

٣٧٧ وَ«المُعْضَلُ» السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ
فَصَاعِدًا؛ إِذْ يَتَوَالَيَانِ
٣٧٨ وَجُلُّ مُرْسَلِ صِغَارِ التَّابِعِينْ
يُعَدُّ فِي المُعْضَلِ لِلْمُحَقِّقِينْ
٣٧٩ وَمِنْهُ: مَا لَيْسَ بِرَأْيٍ وَرَدَا
مِنْ قَوْلِ تَابِعٍ وَعَنْهُ مُسْنَدَا

٣٨٠ وَلَـــمْ يُـــصِبْ مَـــنْ عَـــدَّ هَـــذَا مُرْسَـــلَا
أَوْ عَـــــدَّ مَـــــا كَانَ بِـــــرَأْيٍ مُعْـــــضَلَا

٣٨١ وَمَـــعَ ذَا؛ فَكَـــمْ تَـــرَى مِـــنْ مُطْلِـــقِ
إِيَّـــــاهُ لِلْمُنْكَـــــرِ وَالمُـــــسْتَغْلِقِ

المُبْهَمَـــاتُ

٣٨٢ وَ«مُـــبْهَمُ الإِسْـــنَادِ» شَـــخْصٌ لَـــمْ يُـــسَمّْ
كَـــ «المَـــتْنِ»، وَهْـــوَ فِي الأَسَـــانِيدِ أَهَـــمّْ

٣٨٣ يُعْـــــرَفُ بِالتَّنْـــــصِيصِ فِي رِوَايَـــــهْ
صَـــــحِيحَةٍ، وَنَـــــصِّ ذِي الدِّرَايَـــــهْ

٣٨٤ وَمَـــنْ يَقُـــلْ: «عَـــنْ رَجُـــلٍ» مُتَّـــصِلُ
أَخْطَـــــأَ، بَـــــلْ مُنْقَطِـــــعٌ أَوْ مُرْسَـــــلُ

٣٨٥ وَمِثْلُـــــهُ: «بَلَغَـــــنِي» «أُنْبِئْـــــتُ»
«حُـــــدِّثْتُ» أَوْ «أُخْـــــبِرْتُ» أَوْ «نُبِّئْـــــتُ»

٣٨٦ كَكُتُـــبٍ حَامِلُهَـــا لَـــمْ يُعْلَمَـــا
كَـــأَنْ يَـــجِيءَ مُهْمَـــلًا أَوْ مُبْهَمَـــا

٣٨٧ وَمِثْلُـــهُ - مِـــنْ تَـــابِعِيٍّ -: «عَـــنْ رَجُـــلْ
مِـــنَ الـــصِّحَابِ»، أَيْ: بِــ «عَـــنْ»؛ فَـــإِنْ يَقُـــلْ:

٣٨٨ «حَــــدَّثَنِي» مُتَّــــصِلٌ، وَلْيُحْمَـــلَا
عَلَيْــــهِ إِطْـــلَاقُ الَّذِي قَـــدْ أَجْمَـــلَا

٣٨٩ لَا: «رَجُـــــلٌ مَـــكِّيٌّ» اوْ أَنْـــصَارِي
أَوْ مَـــــدَنِي»؛ إِذْ سَــــارَ فِي الأَعْــــصَارِ

المَوْصُــولُ

٣٩٠ وَمَـــا مِـــنَ الـــسَّقْطِ خَـــلَا؛ وَلَـــوْ أُعِـــلّْ
«مَوْصُـــولٌ» اوْ «مُتَّــــصِلٌ» أَوْ «مُؤْتَــــصِلْ»

٣٩١ وَلَـــوْ مُعَنْعَنًـــا بِـــلَا تَــصْرِيحِ
وَلَـــوْ إِجَـــازَةً؛ عَلَى الــــصَّحِيحِ

٣٩٢ يُطْلَـــقُ لِلمَوْقُــــوفِ وَالمَرْفُـــوعِ
لَكِـــنْ مَـــعَ التَّقْيِيـــدِ لِلمَقْطُـــوعِ

٣٩٣ وَقَـــدْ يَكُـــونُ - ظَـــاهِرًا - كَالمُرْسَـــلِ
وَبِقَرِينَــــةٍ مِـــنَ المُتَّــــصِلِ

٣٩٤ وَقَـــدْ يَقُولُـــونَ لِمَـــا يَتَّـــصِلُ
وَهْمًـــا - وَيَعْنُـــونَ الـــصَّوَابَ -: «مُرْسَـــلُ»

التَّدْلِيسُ

٣٩٥ وَنَوَّعُوا «التَّدْلِيسَ» أَنْوَاعًا؛ هِيَا
«تَدْلِيسُ الإِسْنَادِ»، وَذَا أَنْ يَرْوِيَا

٣٩٦ عَمَّنْ لَقِي بِصِيغَةٍ مُحْتَمَلَهْ
مَا عَنْ سِوَاهُ عَنْهُ قَدْ تَحَمَّلَهْ

٣٩٧ كَـ «عَنْ» وَ«أَنَّ» وَ«رَوَى» وَ«قَالَا»
وَكُلِّ لَفْظٍ أَوْهَمَ اتِّصَالَا

٣٩٨ أَوْ مَعَ حَذْفِهِ لَهَا، وَيَقْتَصِرْ
عَلَى اسْمِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ يَنْحَصِرْ

٣٩٩ وَمِنْهُ: تَصْرِيحُهُ، ثُمَّ يَنْوِي
القَطْعَ سَاكِتًا، وَبَعْدُ يَرْوِي

٤٠٠ وَمِنْهُ: أَنْ يَعْطِفَ شَيْخًا مَا سَمِعْ
مِنْهُ عَلَى الشَّيْخِ الَّذِي مِنْهُ سَمِعْ

٤٠١ وَقِيلَ: مِنْهُ - وَالبُخَارِي أَنْكَرَهْ -:
«لَيْسَ فُلَانٌ - بَلْ فُلَانٌ - ذَكَرَهْ»

٤٠٢ وَإِنْ يَكُنْ مُعَاصِرًا لَمْ يُعْرَفِ
بِلُقْيَةِ الشَّيْخِ فَـ «مُرْسَلٌ خَفِي»

٤٠٣ وَحُكْمُـــــــهُ كَحُكْمِـــــــهِ، وَيَجْعَلُـــــــهْ
الجُـــــلُّ تَدْلِيـــــسًا، وَبَعْـــــضٌ يَفْـــــصِلُهْ

٤٠٤ وَشَرُّهُ «التَّجْوِيـــــدُ» وَهْـــــوَ «التَّـــــسْوِيَهْ»
- وَلَـــــيْسَ يَخْـــــتَصُّ بِـــــهِ - أَنْ يَرْوِيَـــــهْ

٤٠٥ مِـــــنْ بَعْـــــدِ أَنْ يُـــــسْقِطَ شَـــــيْخًا عَالِيَـــــا
مِـــــنْ بَـــــيْنِ شَـــــيْخَيْنِ؛ فَـــــإِنْ تَلَاقَيَـــــا

٤٠٦ يَـــــضُرُّ حَيْـــــثُ يُـــــوهِمُ اتِّـــــصَالَهُ
بَيْنَهُمَـــــا، وَجَرَحُـــــوا فَاعِلَـــــهُ

٤٠٧ وَمَـــــنْ بِـــــهِ يُعْـــــرَفُ، عَنْعَنَتُـــــهُ
مَـــــرْدُودَةٌ، مَـــــا لَـــــمْ يَقُـــــلْ: «سَـــــمِعْتُهُ»

٤٠٨ أَوْ نَحْـــــوَ ذَا، وَشَـــــيْخُهُ عَـــــنْ شَـــــيْخِهِ
إِنْ كَانَ قَـــــدْ يُـــــسْقِطُ شَـــــيْخَ شَـــــيْخِهِ

٤٠٩ أَكَّـــــدَهُ: زِيَـــــادَةٌ، أَوْ شُـــــهْرَةُ
مُخْرَجِـــــهِ بِغَـــــيْرِهِ، أَوْ نُكْـــــرَةُ

٤١٠ وَلَـــــيْسَ فِي الـــــشَّاهِدِ وَالمُتَابَعَـــــهْ
مَـــــا قَـــــدْ يَـــــدُلُّ أَنَّـــــهُ قَـــــدْ سَـــــمِعَهْ

٤١١ أَوْ شَـــيْخُهُ. وَلَـــيْسَ فِي الـــصَّحَابَهْ
مُـــدَلِّسٌ. وَشُـــعْبَةٌ قَـــدْ عَابَـــهْ

٤١٢ «تَـــدْلِيسُ أَسْـــمَاءِ الـــشُّيُوخِ» يَـــصِفُ
الـــشَّيْخَ بِـــالَّذِي بِـــهِ لَا يُعْـــرَفُ

٤١٣ بِمَـــا يَعُـــمُّ غَـــيْرَهُ سَـــمَّاهُ
أَوْ بِاشْـــتِقَاقِ الِاسْـــمِ أَوْ مَعْنَـــاهُ

٤١٤ وَمِنْـــهُ: أَنْ يُـــسَمِّيَ الـــشَّيْخَ بِمَـــا
يُعْـــرَفُ غَـــيْرُهُ بِـــهِ؛ لِيُوهِمَـــا

٤١٥ إِمَّـــا لِـــضَعْفٍ أَوْ لِلِاسْتِـــصْغَارِ
أَوْ لِاخْتِبَـــارٍ أَوْ لِلِاسْـــتِكْثَارِ

٤١٦ وَنَحْـــوُهُ: «تَـــسْمِيَةُ الْبُـــلْدَانِ»
بِغَـــيْرِ مَـــا يَـــسْبِقُ لِلأَذْهَـــانِ

٤١٧ يُعْـــرَفُ بِالـــشُّهْرَةِ، أَوْ بِـــنَصٍّ
عَـــنْ نَفْـــسِهِ، أَوْ عَالِـــمٍ مُخْـــتَصِّ

٤١٨ وَلَـــيْسَ يَكْـــفِي أَنْ رَوَى بِوَاسِـــطَهْ
عَـــنْ رَجُـــلٍ، ثُـــمَّ رَوَى فَأَسْـــقَطَهْ

٤١٩ وَكَـــمْ تَـــرَى فِي «طَبَقَـــاتِ» ابْـــنِ حَجَـــرْ
وَفِي المُتَرْجَمِـــــينَ مَـــــا فِيـــــهِ نَظَـــــرْ

تَنْبِيهَـــاتٌ

٤٢٠ وَ«سَـــــارِقُ الحَـــــدِيثِ» كُلُّ مُـــــدَّعِ
لِنَفْـــــسِهِ سَـــــمَاعَ مَـــــا لَـــــمْ يَـــــسْمَعِ

٤٢١ فَـــإِنْ يُـــصَرِّحْ وَهْمًـــا اوْ تَـــسَهُّلَا
فَلَـــــيْسَ بِالـــــسَّارِقِ، أَوْ تَـــــأَوُّلَا

٤٢٢ وَقَـــدْ يَقُـــولُ هُـــوَ مَـــا قَـــدِ اقْتَـــضَى
إِدْرَاكَـــــهُ، وَعِنْـــــدَهُمْ لَا يُرْتَـــــضَى

٤٢٣ وَقَـــدْ يَقُـــولُ بَعْـــضُهُمْ: «حَـــدَّثَنَا»
وَيَتَـــــأَوَّلُ، يُرِيـــــدُ: «قَوْمَنَـــــا»

٤٢٤ وَقَـــدْ يَقُـــولُ: «عَـــنْ»، وَيَـــأْتِي عَنْـــهُ
مَـــنْ يَـــذْكُرُ التَّـــصْرِيحَ؛ وَهْمًـــا مِنْـــهُ

٤٢٥ أَوْ مَـــــذْهَبًا؛ وَهُـــــوَ لِلـــــشَّامِينَا
- كَـــــ«عَـــنْ بَقِيَّـــةَ» - وَلِلْمِـــصْرِينَا

٤٢٦ وَضَـــــبْطُهُ فِي المُتَأَخِّرِينَـــــا
يَعْـــــسُرُ، لَا فِي المُتَقَـــــدِّمِينَا

٤٢٧ وَرُبَّمَا أُعِلَّ بِالتَّدْلِيسِ مَا
رَاوِيهِ لَمْ يُعْرَفْ بِهِ، فَحَيْثُمَا
٤٢٨ جَاءَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَمَا إِلَيْهِ
قَدْحٌ سِوَى عَنْعَنَةٍ؛ فَاحْمِلْ عَلَيْهِ
٤٢٩ وَصَاحِبُ التَّدْلِيسِ رُبَّمَا قُبِلْ
قَوْلُهُ: «عَنْ»، لِكَوْنِهِ مِنْهُ يُقِلّْ
٤٣٠ أَوْ: لَا يُدَلِّسُ عَنِ المُضَعَّفِينْ
أَوْ بَعْضِ أَشْيَاخٍ لَهُ مُعَيَّنِينْ
٤٣١ أَوْ: كَانَ مَنْ عَنْهُ رَوَى تَتَبَّعَهْ
لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرَ مَا قَدْ سَمِعَهْ
٤٣٢ مَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» بِـ «عَنْ» يَأْتِينَا
فِي الِاحْتِجَاجِ مِنْ مُدَلِّسِينَا
٤٣٣ احْمِلْ عَلَى ثُبُوتِهِ لَدَيْهِمَا
ثُمَّ ابْنُ حِبَّانَ بِهَذَا التَزَمَا

المُرْسَلُ الخَفِيُّ، وَالمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ

٤٣٤ وَيَقَعُ «الإِرْسَالُ ذُو الخَفَاءِ»
بِعَدَمِ السَّمَاعِ وَاللِّقَاءِ:

٤٣٥ كَــأَنْ يَكُــونَ سِــنُّهُ لَا يَحْتَمِــلْ
سَــمَاعًا اوْ إِدْرَاكًا، اوْ لَــمْ يَرْتَحِــلْ

٤٣٦ كَــشَيْخِهِ؛ حَيْــثُ هُمَــا مِــنْ بَلْدَتَــيْنْ
لَا سِــيَّمَا إِنْ كَانَتَــا بَعِيــدَتَيْنْ

٤٣٧ أَوْ: رَحَــلَا مَــعَ حُــصُولِ فَــوْتِ
إِدْرَاكِــهِ؛ لِــسَفَرٍ أَوْ مَــوْتِ

٤٣٨ أَوْ: أَنْ يَكُــونَ حَــصَلَ اجْتِمَــاعُ
بَيْنَهُمَــا، وَلَــمْ يَقَــعْ سَــمَاعُ

٤٣٩ أَوْ: كَانَ مَــا سَــمِعَهُ يَــسِيرَا
مَــعْ كَوْنِــهِ عَنْــهُ رَوَى كَثِــيرَا

٤٤٠ وَيَعْرِفُونَــهُ بِــنَصِّ الْمُرْسِــلِ
وَنَــصِّ عَالِــمٍ، وَبِالدَّلَائِــلِ:

٤٤١ كَكَوْنِــهِ يَــرْوِي عَــنِ الــصِّغَارِ
وَهْــوَ هُنَــا يَــرْوِي عَــنِ الكِبَــارِ

٤٤٢ أَوْ: كَانَ مِــنْ مَذْهَبِــهِ وَعَادَتِــهْ
كَــثْرَةُ الِارْسَــالِ، كَأَهْــلِ بَلْدَتِــهْ

٤٤٣ أَوْ: لَــــمْ يُــــصَرِّحْ بِالــــسَّمَاعِ أَبَــــدَا
مَــــعْ كَوْنِــــهِ عَنْــــهُ كَثِــــيرًا أَسْــــنَدَا

٤٤٤ أَوْ: فَاتَــــهُ الــــسَّمَاعُ مِمَّــــنْ كَانَــــا
أَقْــــرَبَ مِنْــــهُ وَقْتًــــا اوْ مَكَانَــــا

٤٤٥ كَتَــــابِعِيٍّ عَــــنْ صَــــحَابِيٍّ لَهُ
عَــــنِ النَّــــبِيِّ وَتُــــوُفِّي قَبْلَــــهُ

٤٤٦ أَوْ: كَانَ فِي الــــرُّوَاةِ أَوْلَى مِنْــــهُ
وَلَــــمْ يَكُــــنْ حَمَــــلَ شَــــيْئًا عَنْــــهُ

٤٤٧ أَوْ: جَــــاءَ مِــــنْ وَجْــــهٍ بِزَيْــــدِ رَجُــــلِ
وَلَــــيْسَ فِي «المَزِيــــدِ فِي المُتَّــــصِلِ»:

٤٤٨ فَــــإِنْ يَكُــــنْ مَــــنْ لَــــمْ يَــــزِدْهُ أَتْقَنَــــا
وَقَــــالَ: قَــــدْ «سَــــمِعْتُ» أَوْ «حَــــدَّثَنَا»

٤٤٩ تَــــرَجَّحَ الإِسْــــقَاطُ لَا شَــــكَّ، وَإِنْ
كَانَ الَّذِي قَــــدْ زَادَهُ أَتْقَــــنَ مِــــنْ

٤٥٠ مُــــسْقِطِهِ - لَا سِــــيَّمَا إِنْ عَنْعَنَــــا -
فَلْيَــــكُ تَــــرْجِيحُ المَزِيــــدِ أَبْيَنَــــا

٤٥١ وَيَسْتَوِي الأَمْرَانِ حَيْثُ احْتَمَلَا
أَنْ كَانَ عَنْ كِلَيْهِمَا قَدْ حَمَلَا

«عَنْ» وَأَخَوَاتُهَا

٤٥٢ وَ«عَنْ» فَمِنْ قَبِيلِ الِاتِّصَالِ
مِنْ غَيْرِ ذِي تَدْلِيسٍ اوْ إِرْسَالِ
٤٥٣ فَإِنْ يَكُنْ يُعْرَفُ الِاجْتِمَاعُ
بَيْنَهُمَا؛ فَهَاهُنَا إِجْمَاعُ
٤٥٤ أَوْ المُعَاصَرَةُ مَعْ إِمْكَانِ
الِاجْتِمَاعِ؛ فَهُنَا قَوْلَانِ
٤٥٥ قُلْتُ: الصَّوَابُ أَنَّهُ مُتَّصِلُ
حَيْثُ قَرِينَةٌ، وَإِلَّا مُرْسَلُ
٤٥٦ كَكَوْنِهِ طَلَّابَةً؛ مِنْ بَلْدَتِهْ
أَوْ كَانَ قَدْ دَخَلَهَا فِي مُدَّتِهْ
٤٥٧ مَعَ اشْتِهَارِ الشَّيْخِ، وَاجْتِمَاعِ
دَوَافِعِ اللِّقَاءِ وَالسَّمَاعِ
٤٥٨ لَكِنْ إِذَا صَحَّ الدَّلِيلُ الوَاضِحُ
فِي عَدَمِ السَّمَاعِ فَهْوَ الرَّاجِحُ

٤٥٩ وَقِيلَ: بِاشْتِرَاطِ مَعْرِفَتِهِ
بِالأَخْذِ، أَوْ طُولِ مُلَازَمَتِهِ

٤٦٠ وَحُكْمُ «قَالَ» حُكْمُ «عَنْ». وَعَبَّرَا
بِـ «عَنْ» عَنِ المُجَازِ مَنْ تَأَخَّرَا

٤٦١ وَمَنْ تَقَدَّمَ عَنِ الحِكَايَهْ
لِقِصَّةٍ، لَا تُقْصَدُ الرِّوَايَهْ

٤٦٢ وَحُكْمُ «أَنَّ» - حَيْثُ كَانَ قَوْلَا
خَبَرُهَا، وَحَيْثُ كَانَ فِعْلَا

٤٦٣ أَدْرَكَهُ الرَّاوِي بِهَا - كَحُكْمِ «عَنْ»
وَحَيْثُ لَا إِدْرَاكَ لَا تَلْتَحِقَنْ

كَيْفَ يُعْرَفُ السَّمَاعُ؟

٤٦٤ وَلَيْسَتِ الرِّوَايَةُ المُجَرَّدَهْ
تَسْتَلْزِمُ السَّمَاعَ، بَلْهَ المُورَدَهْ

٤٦٥ بَلْ يُعْرَفُ السَّمَاعُ بِالتَّصْرِيحِ
مِنْ ثِقَةٍ، بِسَنَدٍ صَحِيحِ

٤٦٦ وَنَصِّ عَالِمٍ، وَبِاحْتِجَاجِ
مُلْتَزِمِ الصِّحَّةِ فِي الإِخْرَاجِ

٤٦٧ وَلَيْسَ فِي التَّصْحِيحِ وَالإِعْلَالِ
حُكْمٌ بِالِاتِّصَالِ وَالإِرْسَالِ

٤٦٨ وَلَا يَجُوزُ رَدُّكَ اتِّفَاقَهُمْ
بِمُقْتَضَى رِوَايَةٍ خِلَافَهُمْ

٤٦٩ وَالجَمْعُ أَوْلَى مَعَ الِاخْتِلَافِ
مَا بَيْنَ مُثْبِتٍ لَهُ وَنَافِ

٤٧٠ كَمُثْبِتٍ أَرَادَ الِامْكَانِيَّهْ
أَوْ مَنْ نَفَى قَيَّدَ بِالعِلْمِيَّهْ

٤٧١ أَوْ أَنَّهُ نَفَاهُ فِي المَرْفُوعِ
أَوْ فِي مُعَيَّنٍ، أَوِ المَسْمُوعِ

٤٧٢ مِنْ لَفْظِ شَيْخِهِ، وَذَا أَثْبَتَ لَهْ
قِرَاءَةً، إِجَازَةً، مُنَاوَلَهْ

٤٧٣ كِتَابَةً، أَوْ أَثْبَتَ اجْتِمَاعَا
أَوْ رُؤْيَةً، وَذَا نَفَى السَّمَاعَا

٤٧٤ كَالخُلْفِ فِي صُحْبَةِ مَنْ رَأَى النَّبِي
فَقَطْ بِلَا سَمَاعٍ؛ اوْ وَهْوَ صَبِي

٤٧٥ أَوْ مَـــعْ ضَـــمِيمَةٍ رَأَى تَـــصْحِيحَهُ
وَمَـــنْ نَفَـــاهُ قَـــدْ عَـــنَى تَـــصْرِيحَهُ

٤٧٦ أَوْ: لَا؛ فَتَرْجِـــيحٌ؛ بِالاَعْلَمِيَّـــهْ
- كَبَلَدِيِّـــهِ -، وَالاَغْلَبِيَّـــهْ

٤٧٧ وَالأَثْبَتِيَّـــةِ لِمَـــا يَرْوِيـــهِ
كُلٌّ؛ وَإِلَّا فَتَوَقَّـــفْ فِيـــهِ

٤٧٨ وَمَـــنْ يُقَـــدِّمُ الـــسَّمَاعَ دَائِمَـــا
- لِكَوْنِـــهِ المُثْبَـــتَ - كَانَ وَاهِمَـــا

٤٧٩ وَمَـــنْ نَفَـــاهُ أَوْ رَأَى تَـــضْعِيفَهْ
لَـــيْسَ بِنَـــافٍ كَوْنَهَـــا صَـــحِيفَهْ

الطَّعْنُ وَأَنْوَاعُهُ

٤٨٠ وَ«الطَّعْـــنُ» فِي الـــرَّاوِي أَوِ المَـــرْوِي، وَذَا
يَقْـــدَحُ حَيْـــثُ جَـــاءَ، أَوْ: لَا، وَإِذَا

٤٨١ قَـــدَحَ قَـــدْ يَخُـــصُّهُ، وَرُبَّمَـــا
جَـــاوَزَ لِلآخَـــرِ؛ حَيْـــثُ اسْـــتَلْزَمَا

مَنْ تُقْبَلُ روايَتُه ومَنْ تُرَدُّ

٤٨٢ وَ«الطَّعْـــنُ فِي الـــرَّاوِي» فَـــفِي عَدَالَتِـــهْ
أَوْ ضَـــبْطِهِ: لِوَهْمِـــهِ، وَغَفْلَتِـــهْ

٤٨٣ وَسُـــوءِ حِفْظِـــهِ، وَفُحْـــشِ غَلَطِـــهْ
وَلِمُخَالَفَتِـــهِ لِـــضَابِطِهْ

٤٨٤ وَالكِـــذْبُ وَالتُّهْمَـــةُ وَالجَهَـــالَهْ
وَالفِـــسْقُ وَالبِدْعَـــةُ فِي العَـــدَالَهْ

٤٨٥ وَ«العَـــدْلُ» مَـــنْ يَجْتَنِـــبُ الكَبَـــائِرَا
وَيَـــتَّقِي فِي الغَالِـــبِ الـــصَّغَائِرَا

٤٨٦ فَلَيْـــسَتِ العِـــصْمَةُ شَرْطًـــا فِيهَـــا
وَالـــسَّهْوُ وَالغَلَـــطُ لَا يَنْفِيهَـــا

٤٨٧ يُخَـــالِفُ الـــشَّاهِدَ فِي الزَّوْجِيَّـــهْ
وَفِي الذُّكُورِيَّـــةِ وَالحُرِّيَّـــهْ

٤٨٨ حَـــالَ أَدَائِـــهِ؛ عَلَى الـــصَّوَابِ
وَ«الـــضَّبْطُ» ضَـــبْطُ صَـــدْرٍ اوْ كِتَـــابِ:

٤٨٩ «ضَـــبْطُ الـــصُّدُورِ» حِفْظُـــهُ مَـــا حَمَلَـــهْ
مَـــعَ التَّثَبُّـــتِ إِلَى أَنْ يَنْقُلَـــهْ

٤٩٠ «ضَبْطُ الكِتَابِ» صَوْنُهُ مُذْ سَمِعَا
فِيهِ مُصَحَّحًا إِلَى أَنْ يُسْمِعَا

٤٩١ يَعْلَمُ مَا فِي اللَّفْظِ مِنْ دَلَالَهْ
إِنْ يَرْوِ بِالْمَعْنَى، وَمِنْ إِحَالَهْ

٤٩٢ وَوَهْمُهُ: أَشَدُّهُ قَلْبُ سَنَدْ
بِسَنَدٍ، وَالوَهْمُ فِي المَتْنِ أَشَدّْ

مَنْ يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي الرِّجَالِ

٤٩٣ وَكُلُّ ذَا مُعْتَبَرٌ فِي النَّاقِلِ
لِلْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، بَلْ فِي القَائِلِ

٤٩٤ وَأَنْ يَكُونَ حَافِظًا قَدِ اكْتَمَلْ
مُطَّلِعًا عَلَى الرِّجَالِ وَالعِلَلْ

٤٩٥ مُبَرَّأً مِنَ الهَوَى، مُحْتَاطَا
جِدًّا، بِأَسْبَابِهِمَا أَحَاطَا

٤٩٦ وَالِاصْطِلَاحَاتِ وَالِاخْتِلَافِ
أَصْلًا وَفَرْعًا، وَهْوَ ذُو إِنْصَافِ

كَيْفَ يُعْرَفُ العَدَالَةُ والجَرْحُ؟

٤٩٧ وَيُعْـــرَفُ الــــضَّابِطُ بِالمُوَافَقَـــهْ
لِلـــضَّابِطِينَ - غَالِبًـــا - أَهْـــلِ الثِّقَـــهْ

٤٩٨ وَكُلُّ عَـــدْلٍ ضَـــابِطٍ فَهْـــوَ «ثِقَـــهْ»
وَبَعْـــضُهُمْ لِلْعَـــدْلِ - حَـــسْبُ - أَطْلَقَـــهْ

٤٩٩ تُعْـــرَفُ بِـــالنَّصِّ وَبِاحْتِجَـــاجِ
مُلْـــتَزِمِ الـــصِّحَّةِ فِي الإِخْـــرَاجِ

٥٠٠ لَا فِي الـــشَّوَاهِدِ وَلَا المُتَابَعَـــاتْ
وَلَا الـــتَّرَاجِمِ وَلَا المُعَلَّقَـــاتْ

٥٠١ وَلَا الفَـــضَائِلِ وَلَا المَرْفُـــوعَاتْ
فِي غَـــيْرِ الأَحْـــكَامِ وَلَا المَوْقُوفَـــاتْ

٥٠٢ وَهُـــمْ عَلَى مَرَاتِـــبٍ، وَدُونَـــا
أُولَاءِ مَـــنْ رَوَوْا لَهُ مَقْرُونَـــا

٥٠٣ وَلَـــيَسَ فِي التَّـــضْعِيفِ وَالتَّـــصْحِيحِ
حُكْـــمٌ بِتَعْـــدِيلٍ وَلَا تَجْـــرِيحِ

٥٠٤ وَ«الأَصْـــلُ» فِي «الـــصَّحِيحِ» فَـــرْدٌ لَـــيْسَ لَهْ
مُتَـــابِعٌ؛ خَارِجَـــهُ وَدَاخِلَـــهْ

٥٠٥ وَاقْبَلْهُمَا - فِي أَرْجَحِ القَوْلَيْنِ -
مِنْ عَالِمٍ، وَقِيلَ: عَالِمَيْنِ

٥٠٦ مِنَ العَبِيدِ، وَمِنَ النِّسْوَانِ
- عَلَى خِلَافٍ - لَا مِنَ الصِّبْيَانِ

٥٠٧ فَإِنْ يَكُنْ قَدِ اسْتَفَاضَ مَدْحُهُ
فَقَدْ كَفَى، أَوِ اسْتَفَاضَ جَرْحُهُ

٥٠٨ قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: كُلُّ مُعْتَنِي
بِحَمْلِهِ العِلْمَ وَلَمْ يُوَهَّنِ

٥٠٩ فَهُوَ عَدْلٌ أَبَدًا؛ وَقَدْ أَبَى
جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ هَذَا المَذْهَبَا

إبْهَامُ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَتَعَارُضُهُمَا

٥١٠ وَالجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ حَيْثُ أُبْهِمَا
فِي قَوْلِ عَالِمٍ بِأَسْبَابِهِمَا

٥١١ يُقْبَلُ - فِي الأَقْوَى -، فَإِنْ تَعَارَضَا
مِنْ وَاحِدٍ أَوْ عَدَدٍ؛ فَالمُرْتَضَى

٥١٢ أَنْ يُتَوَقَّفَ إِلَى أَنْ يُعْلَمَا
مُرَجِّحٌ، أَمَّا إِذَا لَمْ يُبْهَمَا

٥١٣ فَقَدِّمِ الجَرْحَ وَلَوْ عَدَّلَهُ
أَكْثَرُ - فِي الأَقْوَى -، فَإِنْ فَصَّلَهُ

٥١٤ فَقَالَ: مِنْهُ تَابَ، أَوْ نَفَاهُ
بِوَجْهِهِ؛ قُدِّمَ مَنْ زَكَّاهُ

٥١٥ وَرُبَّمَا رُدَّ كَلَامُ الجَارِحِ
إِذْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ بِأَمْرٍ وَاضِحِ

٥١٦ لَا سِيَّمَا الجَرْحُ مِنَ الأَقْرَانِ
فِي بَعْضِهِمْ؛ إِلَّا مَعَ البَيَانِ

طُرُقُ الجَمْعِ بَيْنَ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

٥١٧ وَالجَمْعُ أَوْلَى؛ حَيْثُ كَانَ اللَّفْظَتَانْ
تَتَّفِقَانِ مَعْنًى، اوْ تَجْتَمِعَانْ

٥١٨ نَحْوُ مُجَرِّحٍ أَرَادَ حَالَهْ
فِي الضَّبْطِ، وَالآخَرُ فِي العَدَالَهْ

٥١٩ أَوْ كَانَ قَوْلٌ مُطْلَقًا، وَالثَّانِي
مُقَيَّدًا بِالجَمْعِ وَالإِقْرَانِ

٥٢٠ أَوْ كَانَ مِمَّنْ فِيهِ تَفْصِيلٌ وَرَدْ:
يُقْبَلُ تَارَةً، وَتَارَةً يُرَدّْ

٥٢١ بِحَسَبِ الشُّيُوخِ، وَالبُلْدَانِ،
وَالحِفْظِ، وَالأَبْوَابِ، وَالزَّمَانِ

٥٢٢ أَوْ وَسَطًا فِي حِفْظِهِ؛ وَمَنْ رَأَى
ذَلِكَ أَصْلًا جَامِعًا فَقَدْ نَأَى

٥٢٣ بَلْ ذَا تَشَدَّدَ وَذَا تَسَهَّلَا
لَا سِيَّمَا إِنْ خَالَفَا المُعْتَدِلَا

٥٢٤ وَالقَوْلُ بِالتَّجْرِيحِ وَالتَّعْدِيلِ
لَا يَتَعَارَضُ مَعَ التَّجْهِيلِ

٥٢٥ وَلَا مَعَ التَّضْعِيفِ وَالتَّصْحِيحِ
وَلَا مَعَ التَّأْوِيلِ وَالتَّرْجِيحِ

٥٢٦ وَاحْذَرْ مِنَ التَّصْحِيفِ، وَالأَخْطَاءِ
فِي النَّقْلِ مِنْ تَشَابُهِ الأَسْمَاءِ

٥٢٧ وَالنَّقْلِ بِالمَعْنَى، وَالِاخْتِصَارِ
وَالبَتْرِ، وَالإِقْحَامِ، وَالإِضْمَارِ

٥٢٨ وَمَيِّزِ النَّقَلَةَ المُقَلِّدِينْ
مِنَ المُرَجِّحِينَ وَالمُجْتَهِدِينْ

المُخْتَلِطُونَ

٥٢٩ أَمَّا مَنِ «اخْتَلَطَ» أَوْ تَغَيَّرَا
مِنَ الثِّقَاتِ آخِرًا، فَأَثَّرَا

٥٣٠ فِي حِفْظِهِ؛ فَلَيْسَ يُحْتَجُّ بِمَا
رَوَاهُ فِي اخْتِلَاطِهِ أَوْ أُبْهِمَا

٥٣١ وَلَا يَضُرُّهُ إِذَا مَا امْتَنَعَا
فِيهِ عَنِ التَّحْدِيثِ، أَوْ إِنْ مُنِعَا

٥٣٢ وَالِاخْتِلَاطُ: خَرَفُ الرَّاوِي، وَبِهْ
أَلْحِقْ عَمَاهُ وَذَهَابَ كُتُبِهْ

٥٣٣ وَبِاعْتِبَارِ مَنْ رَوَى عَنْهُ انْضِبَاطْ
ذَلِكَ، وَالتَّخْلِيطُ غَيْرُ الِاخْتِلَاطْ

٥٣٤ وَرُبَّمَا قِيلَ: «فُلَانٌ اخْتَلَطْ»
وَهْوَ تَغَيُّرٌ خَفِيفٌ، أَوْ غَلَطْ

٥٣٥ مَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» احْتِجَاجًا مِنْهُ
فَقَدْ رَوَاهُ الْقُدَمَاءُ عَنْهُ

حُكْمُ رِوَايَةِ الـمُبْتَدِعِ

٥٣٦ البِدْعَـــةُ: المُحْـــدَثُ مِـــنْ بَعْـــدِ الرَّسُـــولْ
أَصْـــلًا وَفَـــرْعًا، وَهُنَـــا نَعْـــنِي الأُصُـــولْ

٥٣٧ مَـــنْ لَـــمْ تَكُـــنْ «بِدْعَتُـــهُ» مُكَفِّـــرَهْ
وَلَا مِـــنَ الدُّعَاةِ؛ فَاقْبَـــلْ خَـــبَرَهْ

٥٣٨ مَـــا لَـــمْ يَكُـــنْ مُقَوِّيًـــا لِبِدْعَتِـــهْ
مَـــعْ حِفْـــظِ دِينِـــهِ وَصِـــدْقِ لَهْجَتِـــهْ

٥٣٩ وَقِيـــلَ: بَـــلْ يُـــرَدُّ مَـــنْ لِلْكَـــذِبِ
قَـــدِ اسْـــتَحَلَّ نُـــصْرَةً لِمَـــذْهَبِ

٥٤٠ وَبَعْـــضُهُمْ يَخُـــصُّهُ بِـــالكُبْرَى
كَـــرَفْضٍ اوْ تَجَهُّـــمٍ، لَا الـــصُّغْرَى

٥٤١ وَلَـــيْسَ فِي «الـــصَّحِيحِ» لِـــلدُّعَاةِ
شَيْءٌ، وَإِنْ فَـــفِي المُتَابَعَـــاتِ

٥٤٢ وَفِيهِمَـــا رِوَايَـــةٌ لِبَعْـــضِ
ذَوِي التَّـــشَيُّعِ، وَلَـــيْسَ الـــرَّفْضِ

المَجَاهِيلُ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ عَدْلٌ

٥٤٣ وَالرَّجُـــلُ «المَجْهُـــولُ» لَا يُبَـــيَّنُ
تَعْـــدِيلٌ اوْ جَـــرْحٌ لَهُ مُعَـــيَّنُ

٥٤٤ لِأَنَّـــهُ مُقِـــلٌّ، اوْ لِأَنَّـــهُ
قَـــدْ أَبْهَمُـــوهُ، أَوْ يُدَلِّـــسُونَهُ

٥٤٥ «مَجْهُـــولُ عَـــيْنٍ» لَـــيْسَ يَـــرْوِي عَنْـــهُ
غَـــيْرُ امْـــرِئٍ، أَعْـــنِي: سَـــمَاعًا مِنْـــهُ

٥٤٦ «مَجْهُـــولُ حَـــالٍ» مَـــنْ رَوَى عَنْـــهُ عَـــدَدْ
وَلَـــمْ يُوَثَّـــقْ، وَهْـــوَ «مَـــسْتُورًا» يُعَـــدّْ

٥٤٧ وَاخْتَلَفُـــوا: هَـــلْ يُقْبَـــلُ المَجْهُـــولُ؟
فَـــالرَّدُّ لِلْجُمْهُـــورِ، وَالقَبُـــولُ

٥٤٨ خُـــصَّ بِالاَتْبَـــاعِ، وَمَـــنْ عَـــدَّلَهُ
عَالِـــمٌ، ايْ: غَـــيْرُ الَّذِي رَوَى لَهُ

٥٤٩ أَوْ هُـــوَ نَفْـــسُهُ، وَبِالمَـــشْهُورِ
بِمَـــا سِـــوَى العِلْـــمِ، وَبِالمَـــسْتُورِ

٥٥٠ وَبِـــالَّذِي لَـــمْ يَـــرْوِ مَـــنْ عَنْـــهُ انْفَـــرَدْ
إِلَّا عَـــنِ العَـــدْلِ؛ وَإِلَّا فَلْـــيُرَدّْ

٥٥١ أَوْ: إِنْ رَوَى عَـــنْ رَجُـــلٍ نَعْرِفُـــهُ
بِالـــضَّعْفِ، بَـــلْ تَـــصْرِيحُهُ نَـــصْرِفُهُ

٥٥٢ أَوْ: مُـــبْهَمٍ، كَـــذَاكَ مَـــعْ تَعْدِيلِـــهِ
لَهُ؛ عَلَى الـــصَّحِيحِ، مِثْـــلُ قَـــوْلِهِ:

٥٥٣ «حَـــدَّثَنِي الثِّقَـــةُ، مَـــنْ لَا أَتَّهِـــمْ»
وَمَـــنْ يُقَـــلِّدْ فَهُنَـــا لَـــيْسَ مُهِـــمّْ

٥٥٤ أَوْ: مُبْهَمِـــينَ عَـــدَدٍ، أَغْلَـــبِهِمْ
مِـــنَ الثِّقَـــاتِ؛ الجُـــلُّ يَحْـــتَجُّ بِهِـــمْ

٥٥٥ وَقَـــلَّ مَـــنْ حَـــدَّثَ عَمَّـــنْ يُبْهِمُـــهْ
إِلَّا لِـــضَعْفٍ أَوْ نُـــزُولٍ يَعْلَمُـــهْ

٥٥٦ وَعِلْمُنَـــا بِعَيْنِـــهِ وَحَـــالِهِ
يَكْـــفِي لِلِاحْتِجَـــاجِ مَـــعْ إِهْمَـــالِهِ

٥٥٧ أَوْ مَـــعَ خُلْـــفٍ فِي اسْـــمِهِ أَوْ كُنْيَتِـــهْ
أَوْ أَبِـــهِ أَوْ جَـــدِّهِ أَوْ نِـــسْبَتِهْ

٥٥٨ وَلَـــيْسَ فِي «الـــصَّحِيحِ» فِي الأُصُـــولِ
شَيْءٌ لِمُـــبْهَمٍ وَلَا مَجْهُـــولِ

٥٥٩ وَلَا يَـــضُرُّ الجَهْـــلُ بِالـــصَّحَابِي
أَوْ وَصْـــفُهُ بِأَنَّـــهُ «أَعْـــرَابِي»

الشَّكُّ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ

٥٦٠ وَمَـــنْ رَوَى - بِالـــشَّكِّ - عَـــنْ شَـــيْخَيْنِ
يُقْبَـــلُ إِنْ كَانَـــا مُـــوَثَّقَيْنِ
٥٦١ وَوَاحِـــدٌ مُـــضَعَّفٌ، أَوْ يُجْهَـــلُ
أَوْ مُـــبْهَمٌ، أَوْ مُهْمَـــلٌ؛ لَا يُقْبَـــلُ
٥٦٢ أَوْ كَانَ عَنْـــهُ يَقْتَـــضِي إِعْـــلَالَا
أَوْ يَقْتَـــضِي انْقِطَـــاعًا اوْ إِرْسَـــالَا
٥٦٣ وَجَزْمُـــهُ أَوْ غَـــيْرِهِ إِنْ صَـــحَّا
إِسْـــنَادًا اوْ مَتْنًـــا فَلَـــيْسَ قَـــدْحَا
٥٦٤ وَرُبَّمَـــا أُبْـــدِلَ «أَوْ» بِـــ «وَاوِ
العَطْـــفِ»؛ وَهْمًـــا مِنْـــهُ أَوْ مِـــنْ رَاوِ

مَنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ

٥٦٥ وَمَـــنْ نَـــفَى جَزْمًـــا حَـــدِيثًا يُـــرْوَى
عَنْـــهُ فَـــلَا نَقْبَلُـــهُ؛ فِي الأَقْـــوَى

٥٦٦ مِـــنْ غَـــيْرِ أَنْ نَقْـــدَحَ فِـــيمَنْ يَنْقُلُـــهْ
أَوِ احْتِمَـــالًا - فِي الـــصَّحِيحِ - نَقْبَلُـــهْ

٥٦٧ وَذَاكَ حَيْـــثُ الأَصْـــلُ وَالفَـــرْعُ رِضَـــا
وَقَـــوْلُ مَـــنْ لَـــيْسَ رِضًـــا لَا يُرْتَـــضَى

٥٦٨ وَبَعْـــضُ مَـــنْ نَـــسِيَ مَـــا قَـــدْ نَقَلَـــهْ
رَوَاهُ عَمَّـــنْ كَانَ عَنْـــهُ حَمَلَـــهْ

الوُحْدَانُ، ومَن لَم يَرْوِ إلا عن واحِدٍ، ومَن لَم يَرْوِ إلا حديثًا واحِدًا مُطْلَقًا أَوْ مُقَيَّدًا بِشَيْخٍ

٥٦٩ وَكُلُّ مَـــنْ لَـــمْ يَـــرْوِ عَنْـــهُ اثْنَـــانِ
- وَلَـــوْ صَـــحَابِي -؛ فَمِـــنَ «الوُحْـــدَانِ»

٥٧٠ وَفِي «الـــصَّحِيحَيْنِ» صِـــحَابٌ مِـــنْ أُولَا
كَثِـــيرٌ؛ الحَـــاكِمُ عَـــنْهُمْ غَفَـــلَا

٥٧١ وَالبَـــيْهَقِيُّ، وَعَـــنِ الأَتْبَـــاعِ
بَـــلْ فِيهِمَـــا مِـــنْ تَـــابِعِ الأَتْبَـــاعِ

٥٧٢ وَعَكْـــسُهُ: مَـــنْ لَـــيْسَ يَـــرْوِي إِلَّا
عَـــنْ وَاحِـــدٍ، أَوْ فِيهِمَـــا قَـــدْ حَـــلَّا

٥٧٣ أَوْ: مَــــا لَهُ إِلَّا حَــــدِيثٌ وَاحِــــدُ
أَوْ فِي الثَّلَاثَــــةِ يَــــجِيءُ وَاحِــــدُ

٥٧٤ وَرُبَّ مُكْــــثِرٍ مِــــنَ التَّحْــــدِيثِ
لَــمْ يَــرْوِ عَــنْ شَــيْخٍ سِــوَى حَــدِيثِ

حُكْمُ رِوَايَةِ المَجْنُونِ

٥٧٥ وَيُقْبَــــلُ «المَجْنُــــونُ» إِنْ تَقَطَّعَــــا
وَلَــمْ يُــؤَثِّرْ فِي إِفَاقَــــةٍ مَعَــــا

مَنْ يَأْخُذُ عَلَى التَّحْدِيثِ أَجْرًا

٥٧٦ وَأَخْــــذُ أُجْــــرَةٍ عَلَى الحَــــدِيثِ لَا
يَقْــــدَحُ فِيــــهِ، سِــــيَّمَا إِنْ شُــــغِلَا

٥٧٧ بِــــهِ، وَبَعْــــضُ العُلَمَــــا قَيَّــــدَهُ
بِــــذَا، وَبَعْــــضٌ مُطْلَقًــــا قَــــدْ رَدَّهُ

التَّائِبُ عَنِ الفِسْقِ وَالبِدْعَةِ

٥٧٨ وَمَــــنْ يَتُــــبْ عَــــنْ فِــــسْقِهِ أَوْ بِدْعَتِــــهْ
يُقْبَــــلُ مَــــا رَوَاهُ بَعْــــدَ تَوْبَتِــــهْ

٥٧٩ وَمَــــنْ يَتُــــبْ عَــــنْ كَــــذِبٍ عَلَى النَّــــبِي
فَلَــــيْسَ يُقْبَــــلُ؛ خِــــلَافَ النَّــــوَوِي

٥٨٠ بَـــلْ هُـــوَ مَـــتْرُوكُ الحَـــدِيثِ أَبَـــدَا
يُـــرَدُّ مَـــا قَبْـــلُ وَبَعْـــدُ أَسْـــنَدَا

مَنْ يَتَسَاهَلُ فِي السَّمَاعِ وَالأَدَاءِ

٥٨١ وَالمُتَـــــسَاهِلُونَ فِي الـــــسَّمَاعِ
كَنَـــائِمٍ فِيـــهِ، أَوِ الإِسْـــمَاعِ
٥٨٢ كَتَـــارِكٍ لِأَصْـــلِهِ المُقَابَـــلِ
وَقَابِـــلِ التَّلْقِـــينِ؛ لَا لَا تَقْبَـــلِ
٥٨٣ أَوْ غَالِبًـــا يُخَـــالِفُ الثِّقَـــاتِ
أَوْ يَتَفَـــرَّدُ عَـــنِ الأَثْبَـــاتِ

المُصِرُّ عَلَى الخَطَا

٥٨٤ وَمَـــنْ يُعَرِّفْـــهُ إِمَـــامٌ مُعْتَـــبَرْ
وَهَمَـــهُ، ثُـــمَّ - مُعَانِـــدًا - أَصَرّْ
٥٨٥ فَهُـــوَ مَـــتْرُوكُ الحَـــدِيثِ أَبَـــدَا
إِلَّا إِذَا ثَمَّـــةَ عُـــذْرٌ قَـــدْ بَـــدَا
٥٨٦ وَلَا يَـــضُرُّ الـــوَهْمُ مَهْمَـــا وَقَعَـــا
مَـــنْ كَانَ عَـــنْ وَهَمِـــهِ قَـــدْ رَجَعَـــا

تَسَاهُلُ المُتَأَخِّرِينَ

٥٨٧ وَ«الضَّبْطُ» عِنْدَ المُتَأَخِّرِينَا
لَيْسَ كَمَا لِلمُتَقَدِّمِينَا

٥٨٨ فَلَمْ يُرَاعُوا هَذِهِ الضَّوَابِطْ
فِي وَصْفِهِمْ لِرَجُلٍ بِالضَّابِطْ

٥٨٩ بَلْ مَنَحُوا «الثِّقَةَ» لِلمَسْتُورِ
مَعْ صِحَّةِ السَّمَاعِ وَالحُضُورِ

٥٩٠ حَتَّى وَلَوْ كَانَ لَدَيْهِ وَهَمُ
أَوْ خَلَلٌ فِي أَصْلِهِ؛ لَا يَفْهَمُ

٥٩١ إِذْ جُلُّ مَا يَرْجُونَهُ بَقَاءُ
سِلْسِلَةِ الإِسْنَادِ، وَاللِّقَاءُ

مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ وَأَلْفَاظُهَا

٥٩٢ وَأَرْفَعُ الأَلْفَاظِ فِي التَّعْدِيلِ
مَا جَاءَ فِيهِ «أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ»

٥٩٣ كَـ«أَوْثَقِ النَّاسِ» وَمَا أَشْبَهَهَا
أَوْ نَحْوُهُ نَحْوُ «إِلَيْهِ المُنْتَهَى»

٥٩٤ يَلِيـــهِ: مَـــا التَّوْثِيـــقُ فِيـــهِ أُكِّـــدَا
بِـــصِفَةٍ وَاحِـــدَةٍ فَـــصَاعِدَا

٥٩٥ يَلِيـــهِ: «ثَبْـــتٌ» «مُـــتْقِنٌ» وَ«ثِقَـــةٌ»
وَ«حَـــافِظٌ» وَ«ضَـــابِطٌ» وَ«حُجَّـــةٌ»

٥٩٦ وَبَعْـــدَهُ: «صَـــدُوقٌ» اوْ «لَـــيْسَ بِـــهِ
بَـــأْسٌ» وَ«مَـــأْمُونٌ» وَ«لَا بَـــأْسَ بِـــهِ»

٥٩٧ وَبَعْـــدَهُ: «عَنْـــهُ رَوَوْا» «شَـــيْخٌ وَسَـــطْ»
«مَحِلُّـــهُ الـــصِّدْقُ» وَ«شَـــيْخٌ» وَ«وَسَـــطْ»

٥٩٨ وَ«حَـــسَنُ الحَـــدِيثِ» أَوْ «مُقَارَبُـــهْ»
«جَيِّـــدُهُ» «صَـــالِحُهُ» «مُقَارِبُـــهْ»

٥٩٩ وَبَعْـــدَهُ: «صُـــوَيْلِحٌ»، مَـــا قَبْـــلُ جَـــا
مَـــعَ اسْـــتِخَارَةٍ، مَـــشِيئَةٍ، رَجَـــا

مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ وَأَلْفَاظُهَا

٦٠٠ وَأَسْـــوَأُ التَّجْـــرِيحِ: «يَكْـــذِبُ» «يَـــضَعْ»
وَإِنْ يُبَـــالِغْ فَهْـــوَ أَوْهَى، أَوْ جَمَـــعْ

٦٠١ وَبَعَـــدَهُ: «مُـــتَّهَمٌ بِـــذَلِكْ»
وَ«تَرَكُـــوا» وَ«سَـــاقِطٌ» وَ«هَالِـــكْ»

٦٠٢ وَ«سَكَتُوا عَنْهُ» وَ«فِيهِ نَظَرُ»
وَ«لَيْسَ بِالثِّقَةِ» «لَا يُعْتَبَرُ»

٦٠٣ وَبَعْدَهُ: «أَلْقَوْا» «ضَعِيفٌ جِدًّا»
«إِرْمِ بِهِ» «وَاهٍ بِمَرَّهْ» «رُدَّا»

٦٠٤ وَبَعْدَهُ: «وَاهٍ» وَ«لَا يُحْتَجُّ بِهْ»
كَـ«مُنْكَرِ الحَدِيثِ» أَوْ «مُضْطَرِبِهْ»

٦٠٥ وَكَـ«ضَعِيفٍ» «ضَعَّفُوا». يَلِيهِ:
«ضُعِّفَ» أَوْ «ضُعْفٌ» «مَقَالٌ فِيهِ»

٦٠٦ «تُنْكِرْ وَتَعْرِفْ» «فِيهِ خُلْفٌ» «طَعَنُوا»
«تَكَلَّمُوا» «سَيِّئُ حِفْظٍ» «لَيِّنُ»

٦٠٧ «لَيْسَ بِحُجَّةٍ» أَوِ «القَوِيِّ»
«بِعُمْدَةٍ» «بِذَاكَ» «بِالمَرْضِيِّ»

خَاتِمَةٌ

٦٠٨ عَنْ مُطْلَقِ التَّوْثِيقِ قَدْ يُعَبَّرُ
بِـ«ثِقَةٍ» «عَدْلٍ» وَلَا تُعْتَبَرُ

٦٠٩ مَرْتَبَةٌ، وَمُطْلَقِ التَّضْعِيفِ
بِـ«لَيْسَ يُحْتَجُّ بِهِ» «ضَعِيفِ»

٦١٠ وَرُبَّ لَفْظٍ نَادِرٍ أَوِ اشْتَهَرْ
أَرَادَ مِنْهُ البَعْضُ غَيْرَ مَا ظَهَرْ

٦١١ كَـ«غَيْرُهُ أَوْثَقُ» لِلحَرْبِيِّ
وَلِلبُخَارِي «لَيْسَ بِالقَوِيِّ»

٦١٢ وَ«سَكَتُوا عَنْهُ» وَ«فِيهِ نَظَرُ»
وَ«مُنْكَرُ الحَدِيثِ»؛ لَا يُعْتَبَرُ

٦١٣ «عَلَى يَدَيْ عَدْلٍ» بِفَتْحِ الدَّالِ
لَا كَسْرِهَا، وَهْوَ مِنَ الأَمْثَالِ

٦١٤ وَحُكْمُهُمْ يَكُونُ بِالعِبَارَهْ
وَبِالكِنَايَةِ وَبِالإِشَارَهْ

٦١٥ وَبِاللُّزُومِ وَبِالِاقْتِضَاءِ
وَبِالسُّكُوتِ وَبِالِاسْتِقْصَاءِ

٦١٦ وَالأَصْلُ فِي السَّاكِتِ أَنْ لَا قَوْلَ لَهْ
لَكِنْ إِذَا صَحَّ دَلِيلٌ أَعْمَلَهْ

٦١٧ وَالقَوْلُ فِي الرُّوَاةِ بِالتَّجْرِيحِ
لَيْسَ مِنَ الغِيبَةِ؛ فِي الصَّحِيحِ

٦١٨ بَـلْ جُـوِّزَ الجَـرْحُ لِصَوْنِ المِلَّهْ
فَاحْـذَرْ مِنَ الجَرْحِ لِأَجْلِ عِلَّهْ

٦١٩ وَلَيْسَ جَرْحًا المُجُونُ وَالمِزَاحْ
وَالتِّيهُ؛ حَيْثُ كَانَ فِي حَدِّ المُبَاحْ

٦٢٠ وَلَا الدُّخُولُ فِي القَضَاءِ، وَالعَمَلْ
لِلأُمَرَاءِ؛ كَمْ إِمَامٍ قَدْ فَعَلْ

٦٢١ وَلَيْسَ فِي النِّسَاءِ مَتْرُوكَاتُ
إِمَّا ثِقَاتٌ أَوْ فَمَجْهُولَاتُ

٦٢٢ وَبِـ«أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ» نُخْبَهْ
مِنَ الكِبَارِ لُقِّبُوا كَشُعْبَهْ

٦٢٣ يَبْلُغُ فِي الحِفْظِ وَفِي الدِّرَايَهْ
بِالمَتْنِ وَالإِسْنَادِ لِلنِّهَايَهْ

٦٢٤ وَدُونَهُ «الحَافِظُ» فَـ«المُحَدِّثُ»
وَ«المُسْنِدُ» الرَّاوِي الَّذِي يُحَدِّثُ

٦٢٥ وَلَوْ بِلَا عِلْمٍ، وَلَيْسَ «الحَاكِمُ»
مِنْهَا، وَمَنْ أَدْخَلَهُ فَوَاهِمُ

٦٢٦ وَكُتُبُ الضِّعَافِ فِيهَا يُورَدُ
مَنْ ضَعْفُهُ مُطْلَقٌ اوْ مُقَيَّدُ

٦٢٧ وَمَنْ بِهِ ضَعْفٌ خَفِيفٌ، أَوْ جُرِحْ
بِغَيْرِ قَدْحٍ، أَوْ بِقَدْحٍ لَا يَصِحّْ

٦٢٨ وَثِقَةٌ، وَصَاحِبٌ؛ لِلطَّعْنِ فِي
مَرْوِيِّهِ، لَا فِيهِ؛ مَذْهَبٌ خَفِي

٦٢٩ وَابْنُ عَدِيٍّ يَذْكُرُ الَّذِي جُرِحْ
صَحَّ لَدَيْهِ جَرْحُهُ أَوْ لَمْ يَصِحّْ

٦٣٠ وَالذَّهَبِيُّ مِثْلُهُ وَابْنُ حَجَرْ
لَكِنْ يُبَيِّنُونَ مَا فِيهِ نَظَرْ

٦٣١ وَيَذْكُرُ البُسْتِيُّ مَنْ قَدِ ارْتَضَى
تَجْرِيحَهُ، وَرُبَّمَا تَنَاقَضَا

٦٣٢ وَفِي «الثِّقَاتِ» كُلَّ رَاوٍ مَدْحُهُ
ثَابِتٌ، اوْ لَمْ يَتَبَيَّنْ جَرْحُهُ

٦٣٣ وَاعْنَ بِـ«تَهْذِيبِ الكَمَالِ» - وَبِكُلّْ
أُصُولِهِ -؛ فَقَدْ وَفَى كُلَّ رَجُلْ

٦٣٤ وَكُلُّ مَا لِلذَّهَبِي وَابْنِ حَجَرْ
فِي الفَنِّ مِنْ مُطَوَّلٍ وَمُخْتَصَرْ

عِلَلُ الحَدِيثِ

٦٣٥ وَ«عِلَلُ الحَدِيثِ» أَشْرَفُ العُلُومِ
وَعُلَمَاؤُهُ هُمُ ذَوُو الفُهُومِ

٦٣٦ فَثُلَّةٌ فِي المُتَقَدِّمِينَا
وَقِلَّةٌ فِي المُتَأَخِّرِينَا

٦٣٧ وَلَيْسَتِ العِلَّةُ مِمَّا يُدْرَكُ
بِظَاهِرِ الإِسْنَادِ؛ ذَا مُشْتَرَكُ

٦٣٨ فَإِنَّهَا شَيْءٌ خَفِيٌّ يَقْدَحُ
فِيمَا عَسَاهُ ظَاهِرًا يُصَحَّحُ

٦٣٩ وَبَحْثُهُمْ يَدُورُ فِي أَبْوَابِهَا:
مُوجِبِهَا، أَنْوَاعِهَا، أَسْبَابِهَا

٦٤٠ فَبِالتَّفَرُّدِ وَبِالمُخَالَفَهْ
مَعَ قَرَائِنَ؛ فَأَهْلُ المَعْرِفَهْ

٦٤١ يَرَوْنَ، أَيْ: مَتْنَهُ أَوْ إِسْنَادَهْ
قَدِ اعْتَرَاهُ نَقْصٌ اوْ زِيَادَهْ

٦٤٢ أَوْ قَلْــــــبٌ، اوْ إِدْرَاجٌ، اوْ تَحْرِيــــــفُ
- لِلَفْـــــظٍ اوْ لِمَعْـــــنًى - اوْ تَـــــصْحِيفُ

٦٤٣ فَيُطْلِقُـــــونَ: «مُنْكَــــرًا» أَوْ «بَـــــاطِلَا»
أَوْ «شَـــــاذًا» اوْ «مَوْضُــــوعًا» اوْ «مُعَلَّـــــلَا»

٦٤٤ سَـــــوَاءٌ القَـــــدْحُ بِـــــالِاخْتِلَافِ أَوْ
بِـــــالِانْفِرَادِ، وَجَمَاعَـــــــــةٌ رَأَوْا

٦٤٥ «العِلَّـــــــةَ» الأَوَّلَ، أَمَّـــــا هَـــــذَا
فَهْـــوَ يُـــسَمَّى «مُنْكَـــرًا» أَوْ «شَـــاذَّا»

٦٤٦ فَنَفْـــــيُهُمْ لَهَـــا عَـــنِ الحَـــدِيثِ، لَا
يُفِيـــــدُ تَـــــصْحِيحًا لَهُ مِـــــنْ هَـــــؤُلَا

٦٤٧ وَالوَجْـــــهُ فِي إِدْرَاكِهَـــــا كَـــــذَلِكَا
وَسَـــائِلٌ، فَمِـــــنْ أَهَـــمِّ ذَلِـــكَا:

٦٤٨ الجَمْـــــعُ لِلطُّـــرْقِ وَلِلأَلْفَـــــاظِ
وَالمَـــــيْزُ بَـــــيْنَ رُتَـــبِ الحُفَّـــاظِ

٦٤٩ وَطُـــــرُقِ الأَئِمَّـــــةِ النُّقَّـــــادِ
فِي نَقْـــــدِهِمْ لِلْمَـــــتْنِ وَالإِسْـــــنَادِ

٦٥٠ مَــــعْ كَـــثْرَةِ الــــسُّؤَالِ وَالمُدَارَسَــــهْ
وَالبَحْـــــثِ وَالتَّنْقِيـــــبِ وَالمُمَارَسَــــــهْ

٦٥١ بِحَيْـــــثُ تَحْـــــصُلُ لَدَيْـــــهِ مَلَكَـــــهْ
فَمَــــا مِــــنَ الحَــــدِيثِ يَخْــــفَى أَدْرَكَــــهْ

٦٥٢ وَيُطْلِقُونَهَــــــا لِــــــكُلِّ قَــــــدْحِ
لِمِثْــــلِ سَــــقْطٍ ظَــــاهِرٍ أَوْ جَــــرْحِ

٦٥٣ وَقِيـــــلَ: رُبَّمَــــا لِغَــــيْرِ القَــــدْحِ
وَفِيــــهِ شَيْءٌ، بَــــلْ لِنَــــوْعِ قَــــدْحِ

٦٥٤ فَهْــــوَ لَدَيْهِــــمْ خَطَــــأٌ فِي الجُمْلَــــةِ
وَحَيْثُمَــــــا أُطْلِــــقَ لَفْــــظُ «العِلَّــــةِ»

٦٥٥ فِي مَعْــــرِضِ التَّــــضْعِيفِ فَــــهْيَ القَادِحَــــهْ
حَــــتَّى وَلَــــوْ خَــــالَفَهُمْ مَــــنْ صَــــحَّحَهْ

٦٥٦ وَ«النَّــــسْخُ» قَــــدْ أَدْرَجَــــهُ فِي العِلَــــلِ
بَعْــــضٌ، وَقِيــــلَ: خُــــصَّهُ بِالعَمَــــلِ

٦٥٧ وَلَــــمْ نَجِــــدْ إِطْــــلَاقَ لَفْــــظِ «العِلَّــــةِ»
لِلَفْظَــــــةٍ أَوْ جُمْلَــــــةٍ مُــــــشْكِلَةِ

الاعْتِبَارُ وَالمُتَابَعَاتُ وَالشَّوَاهِدُ

٦٥٨ وَيَعْرِفُونَ أَنَّهُ - إِذْ أَسْنَدَا -
تُوبِعَ أَوْ خُولِفَ أَوْ تفَرَّدَا

٦٥٩ بِـ «الِاعْتِبَارِ»، وَهْوَ سَبْرُ مَا رَوَى
بِعَرْضِهِ بِكُلِّ مَا البَابُ حَوَى

٦٦٠ فَإِنْ يَكُنْ غَيْرُهُ يَرْوِيهِ مَعَهْ
أَوْ شَيْخُهُ أَوْ فَوْقُ فَـ «المُتَابَعَهْ»

٦٦١ وَإِنْ يَكُنْ مَتْنٌ بِمَعْنَاهُ وَرَدْ
فَـ «شَاهِدٌ»، وَفَاقِدُ ذَيْنِ انْفَرَدْ

٦٦٢ وَيُطْلَقُ «الشَّاهِدُ» وَ«المُتَابِعُ»
كُلٌّ عَلَى الآخَرِ، وَهْوَ وَاسِعُ

٦٦٣ وَيُتَسَامَحُ فِي الِاعْتِبَارِ
بِغَيْرِ ذِي التُّهْمَةِ وَالإِنْكَارِ

٦٦٤ بَلْ بِالمَرَاسِيلِ، وَبِالمَوْصُوفِ
رَاوِيهِ بِالضَّعْفِ، وَبِالمَوْقُوفِ

٦٦٥ وَأَلْصِقِ الوَهْمَ بِمَنْ بِهِ انْفَرَدْ
وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَرِدَانِ فِي السَّنَدْ

٦٦٦ فَبِالضَّعِيفِ، أَوْ مُوَثَّقَانِ
فَالِاعْتِبَارُ، أَوْ مُضَعَّفَانِ

٦٦٧ فَقِيلَ: بِالأَعْلَى، وَقِيلَ: الأَدْنَى
أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِالأَشَدِّ وَهْنَا

٦٦٨ وَلَيْسَ فِي حَلِفِهِ أَوْ جَزْمِهِ
دَفْعُ انْفِرَادِهِ بِهِ أَوْ وَهْمِهِ

٦٦٩ وَرُبَّمَا يَسْتَعْمِلُونَ «الِاعْتِبَارْ»
لِسَاقِطٍ؛ مَعْرِفَةً أَوِ اخْتِبَارْ

٦٧٠ وَيَجْزِمُونَ بِتَفَرُّدِ الخَبَرْ
حَيْثُ أَتَى مُتَابِعٌ لَا يُعْتَبَرْ

التَّفَرُّدُ

٦٧١ وَلَيْسَ فِي الرُّوَاةِ مَنْ إِذَا انْفَرَدْ
يُقْبَلُ مِنْهُ كُلُّ مَتْنٍ وَسَنَدْ

٦٧٢ وَكَثُرَ الإِعْلَالُ بِالتَّفَرُّدِ
لَدَى أَئِمَّةِ الحَدِيثِ العُمَدِ

٦٧٣ وَجَاءَ ذَمُّ الفَرْدِ عَنْ جُمْهُورِ
العُلَمَا، وَالمَدْحُ لِلْمَشْهُورِ

٦٧٤ فَقَــوِّ الإِعْــلَالَ بِــهِ إِنْ تَقْــتَرِنْ
بِــهِ قَرِينَــةٌ؛ كَــأَنْ يَكُــونَ مِــنْ

٦٧٥ نَــازِلٍ، اوْ مَــنْ هُــمُ دُونَ أَهْــلِ
الحِفْــظِ وَالإِتْقَــانِ، أَوْ مُقِــلِّ

٦٧٦ أَوْ عَــنْ إِمَــامٍ حَــافِظٍ؛ وَصَــحْبُهُ
قَــدْ جَمَعُــوا حَدِيثَــهَ، أَوْ كُتْبُــهُ

٦٧٧ مَــشْهُورَةٌ، أَوْ أَنْ يَكُــونَ الخَــبَرُ
إِسْــنَادُهُ أَوْ مَتْنُــهُ مُــسْتَنْكَرُ

٦٧٨ كَــسَنَدٍ لَــيْسَ لَهُ نِظَــامُ
كُلُّ الَّذِي يُــرْوَى بِــهِ أَوْهَــامُ

٦٧٩ أَوْ جَــرَتِ العَــادَةُ بِاشْــتِهَارِ
مَــا كَانَ مِثْلَــهُ مِــنَ الأَخْبَــارِ

٦٨٠ وَلَــيْسَ مِنْــهُ «مَــا تَعُــمُّ البَلْــوَى
بِــهِ»، فَــذَا نَقْبَلُــهُ؛ فِي الأَقْــوَى

٦٨١ أَوِ اعْــتَرَى الرِّوَايَــةَ اخْــتِلَافُ
يَقْــدَحُ، وَهْــوَ عِنْــدَهُمْ أَصْــنَافُ:

الاخْتِـــلافُ

٦٨٢ فِي المَـــتْنِ «الإِخْـــتِلَافُ» أَوْ فِي الـــسَّنَدِ
أَوْ فِيهِمَـــا؛ مِـــنْ وَاحِـــدٍ أَوْ عَـــدَدِ

٦٨٣ تَعَـــدَّدَ المَخْـــرَجُ أَوْ تَوَحَّـــدَا
- وَجُـــلُّ «الإِضْـــطِرَابِ» فِي هَـــذَا - بَـــدَا

٦٨٤ تَـــرْجِيحٌ اوْ: لَا. وَالمُتُـــونُ فَـــإِذَا
اخْتَلَفَـــتْ مَعْـــنًى وَمَخْرَجًـــا فَـــذَا

٦٨٥ «مُخْتَلِـــفُ الحَـــدِيثِ»؛ مِنْـــهُ مُطَّـــرَحْ
لِكَوْنِـــهِ مُعَارِضًـــا لِمَـــا رَجَـــحْ

٦٨٦ وَمِنْـــهُ «مَنْـــسُوخٌ» وَمِنْـــهُ «نَاسِـــخُ»
وَمِنْـــهُ مَـــا أَظْهَـــرَ فِيـــهِ رَاسِـــخُ

٦٨٧ جَمْعًـــا وَتَـــأْوِيلًا نَـــفَى مُـــشْكِلَهُ
وَمِنْـــهُ مَـــا لَـــمْ يَعْلَمُـــوا تَأْوِيلَـــهُ

٦٨٨ وَ«المُحْكَـــمُ» النَّـــصُّ الَّذِي مَـــا عَارَضَـــهْ
نَـــصٌّ كَمِثْلِـــهِ بِحَيْـــثُ نَاقَـــضَهْ

٦٨٩ وَ«مَخْـــرَجُ الحَـــدِيثِ»، أَيْ: مَـــدَارُهُ
وَأَصْـــلُهُ الَّذِي بِـــهِ اعْتِبَـــارُهُ

طُرُقُ الجَمْعِ وَالتَّرْجِيحِ

٦٩٠ وَالِاخْتِلَافُ بَيْنَ إِسْنَادَيْنِ
لِمَتْنٍ اوْ قِصَّةٍ، اوْ مَتْنَيْنِ

٦٩١ فَقَدْ يُصَحِّحُونَ الِاسْنَادَيْنِ
حَمْلًا عَلَى إِصَابَةِ الشَّخْصَيْنِ

٦٩٢ كَأَنْ يَكُونَا اثْنَيْنِ حَافِظَيْنِ
أَوْ أَنْ يُتَابَعَا عَلَى القَوْلَيْنِ

٦٩٣ لَا سِيَّمَا إِنْ جَاءَ شَخْصٌ مِنْهُمَا
بِالسَّنَدَيْنِ قَارِنًا بَيْنَهُمَا

٦٩٤ أَوْ غَيْرَ قَارِنٍ، كَذَا غَيْرُهُمَا
أَوْ جَاءَ مَا يُثْبِتُ أَصْلًا لَهُمَا

٦٩٥ وَقَدْ يَرَوْنَ صِحَّةَ اللَّفْظَيْنِ
حَمْلًا عَلَى كَوْنِهِمَا مَتْنَيْنِ

٦٩٦ وَذَاكَ حَيْثُ مَخْرَجًا تَعَدَّدَا
أَوْ لَفْظًا اوْ سِيَاقَةً تَبَاعَدَا

٦٩٧ وَكُلُّ مَا لَمْ يَحْتَمِلْ تَعَدُّدَا
فَحَمْلُهُ عَلَى التَّعَدُّدِ ارْدُدَا

٦٩٨ وَرُبَّمَا يَخْتَلِفُ اللَّفْظَانِ
وَهْوَ حَدِيثٌ وَاحِدٌ لَا اثْنَانِ

٦٩٩ وَالخَبَرَانِ حَيْثُ يَثْبُتَانِ
عَنِ النَّبِي لَا يَتَعَارَضَانِ

٧٠٠ فَسُنَّةُ النَّبِيِّ كَالقُرْآنِ
وَحْيٌ مِنَ اللهِ؛ هُمَا وَحْيَانِ

٧٠١ وَإِنَّمَا يَظُنُّ هَذَا فِيهِمَا
مَنْ لَمْ يَكُنْ أَحَاطَ عِلْمًا بِهِمَا

٧٠٢ فَاجْمَعْ - بِلَا تَكَلُّفٍ - إِنْ أَمْكَنَا
فَالجَمْعُ إِنْ أَمْكَنَ قَدْ تَعَيَّنَا

٧٠٣ كَالحَمْلِ لِلأَمْرِ عَلَى الإِبَاحَةِ
وَالنَّدْبِ، وَالنَّهْيِ عَلَى الكَرَاهَةِ

٧٠٤ وَحَمْلِ مَا عَمَّ عَلَى خَاصٍ بَدَا
وَحَمْلِ مُطْلَقٍ عَلَى مَا قُيِّدَا

٧٠٥ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الوُجُوهِ
وَاحْذَرْ مِنَ الدَّخِيلِ وَالمَشْبُوهِ

٧٠٦ وَحَيْثُ لَا، فَمُتَقَدِّمُهُمَا
يَنْسَخُهُ؛ أَيْ: مُتَأَخِّرُهُمَا

٧٠٧ يُعْرَفُ بِالتَّارِيخِ، وَالتَّصْرِيحِ بِهْ
مِنَ النَّبِي التَّصْرِيحُ أَوْ مِنْ صَاحِبِهْ

٧٠٨ وَلَيْسَ الِاجْمَاعُ عَلَى تَرْكِ العَمَلْ
بِنَاسِخٍ، لَكِنْ عَلَى النَّاسِخِ دَلّْ

٧٠٩ وَ«النَّسْخُ» رَفْعٌ، وَهْوَ فِي لِسَانِ
القُدَمَا لِلرَّفْعِ وَالبَيَانِ

٧١٠ لَا نَسْخَ فِي الأَخْبَارِ كَالإِلَاهِي
بَلْ كَالأَوَامِرِ وَكَالنَّوَاهِي

٧١١ وَحَيْثُ لَا؛ فَمَا رَوَاهُ أَكْثَرُ
أَوْ أَحْفَظُ، أَوْ أَوْثَقُ، أَوْ أَشْهَرُ

٧١٢ أَوْ أَفْقَهُ، أَوْ أَلْزَمُ، أَوْ أَقْدَمُ
أَوْ أَظْهَرُ فِي وَصْلِهِ؛ يُقَدَّمُ

٧١٣ وَصَاحِبُ الكِتَابِ قَدِّمَنْهُ
وَحَافِظُ الكِتَابِ أَوْلَى مِنْهُ

٧١٤ فِي حَافِظٍ وَعَدَدٍ: أَيُّهُمَا
مُقَدَّمٌ؛ قَوْلَانِ، وَاعْتَبِرْهُمَا

٧١٥ وَقَدِّمَنَّ خَبَرًا لِأَنَّهُ
أَشْبَهُ بِالقُرْآنِ أَوْ بِالسُّنَّهْ

٧١٦ أَوْ أَنَّهُ أَوْلَى بِقَوْلِ النَّاسِ
أَوْ قَوْلِ الاَصْحَابِ، أَوِ القِيَاسِ

٧١٧ وَذَكَرُوا كَهَذِهِ طَرَائِقَا
وَرُبَّمَا فَاقَ المَفُوقُ الفَائِقَا

٧١٨ وَحَيْثُ لَا جَمْعٌ وَلَا نَسْخٌ يَصِحّْ
وَلَا مُرَجِّحٌ؛ فَقِفْ حَتَّى يَضِحْ

٧١٩ وَلَا يَضُرُّ الخُلْفُ مَعْ وُجُودِهِ
فِي اللَّفْظِ؛ لَا المَعْنَى وَلَا مَقْصُودِهِ

٧٢٠ وَلَيْسَ يَقْدَحُ مَعَ التَّجَرُّدِ
كُلٌّ مِنَ الخِلَافِ وَالتَّفَرُّدِ

غَرِيبُ أَلْفَاظِ الحَدِيثِ

٧٢١ وَاللَّفْظَةُ الغَامِضَةُ المُسْتَعْمَلَهْ
بِقِلَّةٍ «غَرِيبَةٌ»؛ لَا المُجْمَلَهْ

٧٢٢ وَخَـــيْرُهُ: مَـــا جَـــاءَ فِي طَرِيـــقِ
أَوْ لِلـــــصِّحَابِ، أَوْ ذَوِي التَّحْقِيـــــقِ

مُشْكِلُ أَلْفَاظِ الحَدِيثِ

٧٢٣ وَإِنْ تَكُـــنْ بِكَـــثْرَةٍ مُـــسْتَعْمَلَهْ
مَـــعْ دِقَّـــةِ المَـــدْلُولِ فَـــهْيَ «المُـــشْكِلَهْ»

٧٢٤ مِـــنْ ثَـــمَّ كَانَ «مُـــشْكِلُ الحَـــدِيثِ»
أَعَـــمَّ مِـــنْ «مُخْتَلِـــفِ الحَـــدِيثِ»

سَبَبُ وُرُودِ الحَدِيثِ

٧٢٥ وَ«سَـــبَبُ الحَـــدِيثِ» كَالقُـــرْآنِ
مُبَـــيِّنٌ لِلفِقْـــهِ وَالمَعَـــانِي

٧٢٦ يُعْـــرَفُ؛ لَا بِـــالرَّأْيِ أَوْ بِـــشَبَهِ
بَـــلْ بِـــصَحِيحِ النَّقْـــلِ مَقْرُونًـــا بِـــهِ

٧٢٧ أَهَمُّـــهُ: حَيْـــثُ يَكُـــونُ مَتْنَـــا
مُحْـــتَمِلًا فِي اللَّفْـــظِ أَوْ فِي المَعْـــنَى

٧٢٨ وَمِنْـــهُ مَـــا تَنَـــازَعُوا فِي سَـــبَبِهْ
وَلَـــيْسَ مِنْـــهُ سَـــبَبُ التَّحْـــدِيثِ بِـــهْ

المُضْطَرِبُ

٧٢٩ وَكُلُّ مَا الخِلَافُ فِيهِ آتِ
- إِسْنَادًا اوْ مَتْنًا - عَنِ الثِّقَاتِ
٧٣٠ بِلَا مُرَجِّحٍ؛ هُوَ «المُضْطَرِبُ»
وَهْوَ لِتَضْعِيفِ الحَدِيثِ مُوجِبُ
٧٣١ كَذَاكَ مَا فِيهِ الضَّعِيفُ قَدْ غَلِطْ
كَذَا التَّفَرُّدُ بِمَا لَا يَنْضَبِطْ
٧٣٢ وَلَا يُنَافِي العِلْمُ بِالصَّوَابِ
مَا جَاءَ عَنْ بَعْضٍ مِنَ اضْطِرَابِ

المَقْلُوبُ

٧٣٣ وَ«القَلْبُ» فَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ
- فِي المَتْنِ وَالإِسْنَادِ -، وَالتَّغْيِيرُ
٧٣٤ كَكِلْمَةٍ، أَوْ جُمْلَةٍ، أَوْ رَجُلِ،
أَوْ سَنَدٍ؛ وَعُدَّهُ فِي العِلَلِ
٧٣٥ حَيْثُ يَكُونُ خَطَأً مِنَ الثِّقَهْ
أَوْ قَصَدَ الإِغْرَابَ فَهْوَ «سَرِقَهْ»

٧٣٦ وَقَلْبُ الإِسْنَادِ المُعَدُّ فِيهِ
فَقَدْ يُعَدُّ فِي الَّذِي يَلِيهِ

٧٣٧ وَالقَلْبُ - كَالتَّصْحِيفِ - قَلْبُ مَعْنَى
وَقَلْبُ لَفْظٍ؛ سَنَدًا أَوْ مَتْنَا

٧٣٨ وَجَوَّزُوا القَلْبَ لِلِاخْتِبَارِ
كَأَهْلِ بَغْدَادَ مَعَ البُخَارِي

المُدْرَجُ

٧٣٩ وَكُلُّ إِسْنَادٍ وَمَتْنٍ يُدْمَجُ
مِنْ غَيْرِهِ بِهِ؛ فَهَذَا «المُدْرَجُ»

٧٤٠ كَقَوْلِ رَاوٍ؛ جَاءَ فِي نِهَايَتِهْ
أَوْ وَسَطِ الحَدِيثِ، أَوْ بِدَايَتِهْ

٧٤١ كَسَنَدٍ، أَوْ بَعْضِهِ، أَوْ مَتْنِ
أَوْ بَعْضِهِ، أَوْ سَنَدٍ وَمَتْنِ

٧٤٢ مِنْ ثَمَّ مَا أُدْرِجَ فِي مَكَانِ
فَقَدْ يَصِحُّ فِي مَكَانٍ ثَانِ

٧٤٣ وَهْوَ - كَمَا يَكُونُ فِي المَرْفُوعِ -
يَكُونُ فِي المَوْقُوفِ وَالمَقْطُوعِ

٧٤٤ يُعْـــرَفُ بِـــالنَّصِّ، أَوِ التَّفْــصِيلْ
أَوْ هُـــوَ فِي المَرْفُـــوعِ يَـــسْتَحِيلْ

٧٤٥ وَمُـــدْرَجُ «الـــصَّحِيحِ» لَا تُوَهِّنَـــا
فَهْـــوَ كَمِثْـــلِ مُجْمَـــلٍ قَـــدْ بُيِّنَـــا

٧٤٦ وَهْـــوَ مُحَـــرَّمٌ إِذَا تَعَمَّـــدَا
إِلَّا إِذَا شَرْحَ غَرِيـــبٍ قَـــصَدَا

٧٤٧ وَمِنْـــهُ: زَيْـــدُ نَـــسَبٍ عَـــنْ أَصْـــلِ
الـــشَّيْخِ، أَوْ وَصْـــفٍ؛ بِغَـــيْرِ فَـــصْلِ

المُصَحَّفُ وَالمُحَرَّفُ

٧٤٨ وَمَـــا يُغَـــيَّرْ نَقْطُـــهُ «مُـــصَحَّفُ»
أَوْ شَـــكْلُهُ - لَا أَحْـــرُفٌ - «مُحَـــرَّفُ»

٧٤٩ وَالجُـــلُّ أَطْلَقَهُمَـــا بِمَعْـــنَى
وَهْـــوَ يَكُـــونُ سَـــنَدًا وَمَتْنَـــا

٧٥٠ وَمِنْـــهُ ظَـــاهِرٌ، وَمِنْـــهُ سَـــامِعُ
وَمِنْـــهُ مَعْـــنًى؛ فِيهِمَـــا ذَا وَاقِـــعُ

المَرْوِيُّ بِالمَعْنَى

٧٥١ وَرُبَّ مَرْوِيٍّ رُوِي بِالمَعْنَى
وَقَعَ وَهْمًا؛ سَنَدًا أَوْ مَتْنَا

٧٥٢ كَمُبْهَمٍ فِي سَنَدٍ بَيَّنَهُ
أَوْ مَتْنٍ، اوْ كَمُهْمَلٍ عَيَّنَهُ

٧٥٣ يَخْتَصِرُ الحَدِيثَ، أَوْ يُفَسِّرُ
مُجْمَلَهُ، أَوْ لَفْظَهُ يُغَيِّرُ

٧٥٤ يَجْعَلُ مَا أَقَرَّهُ مِنْ فِعْلِهِ
يَجْعَلُ مَا فَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِ

٧٥٥ يُقَيِّدُ المُطْلَقَ، أَوْ يَخُصُّ
العَامَ، أَوْ يَعْكِسُ، أَوْ يَنُصُّ

زِيَادَاتُ الثِّقَاتِ

٧٥٦ ثُمَّ «الزِّيَادَاتُ» كَزَيْدِ رَجُلِ
وَرَفْعِ مَوْقُوفٍ وَوَصْلِ مُرْسَلِ

٧٥٧ كَمِثْلِ زَيْدِ مَعْنًى اوْ أَلْفَاظِ
فِي المَتْنِ؛ تُقْبَلُ مِنَ الحُفَّاظِ

٧٥٨ مِـــنْ وَاحِـــدٍ تَكُـــونُ أَوْ مِـــنْ عَـــدَدِ
لَكِنَّهَـــا مَـــعْ مَخْـــرَجٍ مُتَّحِـــدِ

٧٥٩ وَاحْمِـــلْ مَقَـــالَاتِ القَبُـــولِ المُطْلَقَـــهْ
عَلَى أُولَاءِ، لَا عَلَى كُلِّ ثِقَـــهْ

٧٦٠ حِينَئِـــذٍ تَكُـــونُ مِثْـــلَ الآتِيَـــهْ
فِي غَـــيْرِهِ؛ مَـــا لَـــمْ تَقَـــعْ مُنَافِيَـــهْ

٧٦١ بَـــلَى؛ كَـــأَنْ تَـــشْمَلَ حُكْمًـــا زَائِـــدَا
كَـــأَنْ تُخَـــصِّصَ، كَـــأَنْ تُقَيِّـــدَا

٧٦٢ وَقَـــدْ تُـــرَدُّ حَيْـــثُ مَـــنْ يُهْمِلُهَـــا
لَا يَغْفُلَـــنْ عَنْهَـــا وَلَا يُغْفِلُهَـــا

٧٦٣ - لِحِفْـــظٍ اوْ لِعَـــدَدٍ - فِي العَـــادَهْ
لَا سِـــيَّمَا إِنْ نَفَـــوُا الزِّيَـــادَهْ

٧٦٤ أَوْ كَانَ مَـــنْ قَـــدْ زَادَهَـــا مِـــنْ عَادَتِـــهْ
إِدْرَاجُ مَـــا يَقُـــولُ فِي رِوَايَتِـــهْ

٧٦٥ وَرُبَّمَـــا تُقْبَـــلُ مِمَّـــنْ دُونَهُـــمْ
أَنْ كَانَ فِي مَجَـــالِسٍ حَـــدَّثَهُمْ

٧٦٦ أَوْ كَانَ مَـــنْ أَهْمَلَهَـــا مِـــنْ شَـــأْنِهِ
إِنْ شَـــكَّ يَعْمِـــدُ إِلَى نُقْـــصَانِهِ

٧٦٧ وَالقَـــوْلُ بِـــالرَّدِّ أَوِ القَبُـــولِ
مِـــنْ دُونِ قَيْـــدٍ؛ لَـــيْسَ بِـــالمَقْبُولِ

٧٦٨ وَحُكْمُهَـــا فِي المَـــتْنِ وَالإِسْـــنَادِ
مُتَّحِـــدٌ؛ لِأَكْـــثَرِ النُّقَّـــادِ

٧٦٩ وَمَـــا لِمَـــا قَـــدْ زَادَهُ الـــصَّحَابِي
عَلَى الـــصَّحَابِي صِـــلَةٌ بِالبَـــابِ

المُنْكَرُ وَالشَّاذُّ

٧٧٠ وَ«الـــشَّاذُ» كَـــ«المُنْكَـــرِ» وَهْـــوَ المُنْفَـــرِدْ
بِـــهِ الَّذِي بِمِثْلِـــهِ لَا يَنْفَـــرِدْ

٧٧١ مِـــنَ الثِّقَـــاتِ وَمِـــنَ الـــضِّعَافِ
وَذَاكَ أَوْلَى مَـــعَ الِاخْـــتِلَافِ

٧٧٢ فِي مَـــتْنٍ اوْ إِسْـــنَادٍ اوْ بَعْـــضِهِمَا
وَبِـــالخِلَافِ البَعْـــضُ قَيَّـــدَهُمَا

٧٧٣ وَقَيَّـــدَ «المُنْكَـــرَ» بِـــالرُّوَاةِ
الـــضُّعَفَا، وَ«الـــشَّاذَ» بِالثِّقَـــاتِ

٧٧٤ وَلَـمْ نَجِـدْ إِطْـلَاقَ أَيٍّ مِنْهُمَـا
لِمُطْلَـقِ الفَـرْدِ لِمَـنْ تَقَـدَّمَا

٧٧٥ مَـعَ الخِـلَافِ؛ فَمُقَابِلُهُمَـا
«مَحْفُـوظٌ» اوْ «مَعْـرُوفٌ» اوْ كِلَاهُمَـا

البَاطِلُ وَأَخَوَاتُهُ

٧٧٦ وَ«البَاطِـلُ» المُنْكَـرُ، أَوْ هُـوَ أَشَـدّْ
أَوْ هُـوَ كَالمَوْضُـوعِ؛ مَتْنًـا أَوْ سَـنَدْ

٧٧٧ وَأَطْلَقُـوا: «مُطَّرَحًـا» أَوْ «مُعْـضَلَهْ»
«لَا أَصْـلَ، لَا إِسْـنَادَ، لَا مَـدَارَ لَهْ»

٧٧٨ «مَـتْرُوكًا» اوْ «سَـاقِطًا» ايْ: لِلْبَاطِلَـهْ
حَـتَّى وَلَـوْ مِـنْ ثِقَـةٍ شُـبِّهَ لَهْ

٧٧٩ وَلَـيْسَ هَـذَا النَّـفْيُ نَفْيًـا عِنْـدَهُمْ
لِجِـنْسِ الِاسْـنَادِ، بَـلَى مَـنْ بَعْـدَهُمْ

٧٨٠ وَجَـاءَ «لَا يَـصِحُّ» أَوْ «لَا أَعْرِفُـهْ»
فِي مَعْـرِضِ الإِنْكَـارِ؛ أَيْ: يُـضَعِّفُهْ

٧٨١ وَقَـوْلُهُمْ: «فِي البَـابِ لَـيْسَ شَيٌّ
صَـحِيحٌ، اوْ حَـسَنٌ، اوْ قَـوِيٌّ»

٧٨٢ فَمُطْلَقًا قَيِّدْهُ بِالمَرْفُوعِ
وَالنَّفْيُ لِلأَفْرَادِ لَا المَجْمُوعِ

الموضوع

٧٨٣ وَالكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ
إِسْنَادًا اوْ مَتْنًا، هُوَ «المَوْضُوعُ»

٧٨٤ وَوَضْعُ الإِسْنَادِ يُسَمَّى «سَرِقَهْ»
وَقَدْ يَكُونُ الوَضْعُ وَهْمًا مِنْ ثِقَهْ

٧٨٥ يُدْرَى بِالإِقْرَارِ وَمَا يُشَابِهْ
أَوْ كَوْنِهِ اسْتَعْصَى عَلَى طُلَّابِهْ

٧٨٦ حَيْثُ خَلَتْ مِنْهُ الأُصُولُ المُسْنَدَهْ
الكُتُبُ المَشْهُورَةُ المُعْتَمَدَهْ

٧٨٧ أَوْ كَوْنِ كَذَّابٍ بِهِ تَفَرَّدَا
أَوْ كَوْنِهِ يُخَالِفُ القَوَاعِدَا

٧٨٨ أَوْ لِمُبَايَنَتِهِ العَقْلَ الصَّرِيحْ
أَوْ لِمُخَالَفَتِهِ النَّقْلَ الصَّحِيحْ

٧٨٩ وَلِلسَّمَاجَةِ، وَلِلمُخَالَفَهْ
لِلوَاقِعِ المَحْسُوسِ، وَالمُجَازَفَهْ

٧٩٠ وَلَهُمُ فِي نَقْدِهِ وَسَائِلُ
يَضِيقُ عَنْهَا لَفْظُهُمْ؛ إِنْ سُئِلُوا

٧٩١ وَفِي ثُبُوتِ الوَضْعِ حَيْثُ يُشْهَدُ
- مَعْ قَطْعِ مَنْعِ عَمَلٍ - تَرَدُّدُ

٧٩٢ وَغَالِبُ المَوْضُوعِ مِمَّا اخْتُلِقَا
أَوْ مِنْ كَلَامِ الحُكَمَاءِ لُفِّقَا

٧٩٣ دَافِعُهُمْ: زَنْدَقَةٌ، أَوْ كِسْبَةٌ،
أَوْ نُصْرَةٌ، أَوْ زُلْفَةٌ، أَوْ حِسْبَةٌ

٧٩٤ وَالوَضْعُ فِي التَّرْغِيبِ ذُو ابْتِدَاعِ
جَوَّزَهُ مُخَالِفُ الإِجْمَاعِ

٧٩٥ وَقِيلَ: يَكْفُرُ بِهِ. وَقَالَا
الجُلُّ: إِنْ فَعَلَهُ اسْتِحْلَالَا

٧٩٦ وَلِابْنِ جَوْزِيٍّ كِتَابٌ، جُلُّ مَا
فِيهِ مِنَ المَوْضُوعِ، لَكِنْ وُهِّمَا

٧٩٧ فِي أَحْرُفٍ يَسِيرَةٍ، وَ«الوَاهِيَاتْ»
لِلمُتَزَلْزِلِ، وَفِيهِ مُوضَعَاتْ

٧٩٨ وَفَاتَـــــهُ مِـــــنْ كُلِّ نَـــوْعٍ مِنْهُمَـــا
مِقْـــدَارُ - بَـــلْ أَكْـــثَرُ - مِمَّـــا فِيهِمَـــا

٧٩٩ وَمَنَعُـــــوا - فِي أَيِّ مَعْـــــنًى كَانْ -
مِـــنْ ذِكْـــرِهِ، إِلَّا مَـــعَ البَيَـــانْ

٨٠٠ كَـــذَاكَ مَـــا كَانَ شَـــدِيدَ الـــضَّعْفِ
لِـــشَبَهٍ بَيْنَهُمَـــا فِي الوَصْـــفِ

تَنْبِيهَـــاتٌ

٨٠١ إِذَا رَوَيْـــتَ وَاهِيًـــا مِـــنْ دُونِ مَـــا
إِسْـــنَادِهِ، أَوْ حَـــالُهُ قَـــدْ أُبْهِمَـــا

٨٠٢ مَرِّضْـــهُ، وَاجْـــزِمْ بِالـــصَّحِيحِ وَالحَـــسَنْ
وَمَـــنْ يُـــرَاعِ حَالَـــةَ النَّـــاسِ فَطَـــنْ

٨٠٣ وَجَـــازَ عِنْـــدَ غَـــيْرِ مَـــا إِمَـــامِ
لَا فِي العَقَائِـــدِ وَلَا الأَحْـــكَامِ

٨٠٤ بَـــلْ فِي الفَـــضَائِلِ، أَيِ: التَّرْغِيـــبِ
تَـــرْكُ بَيَانِـــهِ، وَفِي التَّرْهِيـــبِ

٨٠٥ إِنْ يَـــرْوِ مُـــسْنِدًا؛ فَمَـــنْ أَسْـــنَدَكَا
مِـــنْ غَـــيْرِ تَبْيِـــينٍ فَقَـــدْ أَحَـــالَكَا

٨٠٦ وَاحْمِـــلْ عَلَى الحَــسَنِ قَــوْلَ القَائِـــلِ:
«يُعْمَـــــلُ بِالـــضَّعِيفِ فِي الفَـــضَائِلِ»

٨٠٧ وَالـــكُلُّ دِيـــنُ اللهِ مَـــعْ شَرِيعَتِـــهْ
فَاحْـــذَرْ مِـــنَ الكِـــذْبِ وَمِـــنْ إِشَـــاعَتِهْ

٨٠٨ وَيَتَـــــسَامَحُونَ بِامْتِيَـــــازِ
فِي النَّقْـــلِ لِلـــسِّيَرِ وَالمَغَـــازِي

٨٠٩ وَلِلْمَلَاحِـــــــمِ وَلِلتَّفْـــــسِيرِ
فَاحْـــذَرْ مِـــنَ الأَخْـــذِ بِـــلَا تَحْرِيـــرِ

٨١٠ وَبَعْـــضُ الأَخْبَـــارِ لَدَى النُّقَّـــادِ
شُـــهْرَتُهَا تُغْـــنِي عَـــنِ الإِسْـــنَادِ

٨١١ هَـــذَا، وَقَـــوْلُ أَحْمَـــدٍ: «لَـــيْسَ لَهَـــا
أُصُـــولٌ»، الخَطِيـــبُ قَـــدْ أَوَّلَهَـــا

٨١٢ فَقَـــالَ: إِنَّمَـــا أَرَادَ كُتُبَـــا
مَخْـــصُوصَةً، وَقِيـــلَ: يَعْـــنِي الغَالِبَـــا

٨١٣ وَلَا تُـــصَحِّحْ أَوْ تُـــضَعِّفْ مُطْلَقَـــا
مَـــا لَـــمْ تَجِـــدْ مُجْتَهِـــدًا قَـــدْ سَـــبَقَا

طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ

٨١٤ وَ«الطَّبَقَاتُ» لِلرُّوَاةِ تُعْرَفُ
بِالسِّنِّ وَالأَخْذِ، وَقَدْ يَخْتَلِفُ

٨١٥ الِاعْتِبَارُ؛ فَالصِّحَابُ طَبقَهْ
وَهُمْ طِبَاقٌ بِاعْتِبَارِ السَّابِقَهْ

٨١٦ وَقَدْ يَكُونُ بِاعْتِبَارِ الوَفَيَاتْ
طَبَقَةٌ لِكُلِّ عَشْرِ سَنَوَاتْ

٨١٧ وَرُبَّمَا بِحَسَبِ البُلْدَانِ
أَوْ بِاعْتِبَارِ الحِفْظِ وَالإِتْقَانِ

٨١٨ مُفَادُهُ: تَمْيِيزُ مَنْ يَتَّفِقُوا
إِسْمًا، وَهُمْ - طَبَقَةً - يَفْتَرِقُوا

٨١٩ وَالعِلْمُ بِالمُرْسَلِ وَالمَوْصُولِ
وَالعِلْمُ بِالصَّحِيحِ وَالمَعْلُولِ

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

٨٢٠ مَنْ لَقِيَ الرَّسُولَ مُؤْمِنًا بِهِ
وَمَاتَ مُؤْمِنًا؛ فَذَا مِنْ «صَحْبِهِ»

٨٢١ وَلَــــوْ بِـــلَا رِوَايَـــةٍ أَوْ طُــولِ
صُــحْبَةٍ، اوْ غَــزْوٍ مَــعَ الرَّسُــولِ

٨٢٢ وَمَــــنْ رَآهُ دُونَ تَمْيِـــيزٍ، فَلَـــهْ
قَـــدْرٌ، وَمَرْوِيَّاتُـــهُ فَمُرْسَـــلَهْ

٨٢٣ وَلَـــيْسَ مِـــنْهُمْ مُـــدْرِكُو العَـــصْرِ، وَمَـــنْ
أَدْخَلَهُـــمْ أَرَادَ حَـــصْرَ ذَا الـــزَّمَنْ

٨٢٤ وَالجِـــنُّ يَـــدْخُلُونَ كَالإِنْـــسِيِّ
دُونَ مَلَائِكَـــةٍ اوْ نَـــبِيِّ

٨٢٥ وَيَعْرِفُونَهَـــا بِالإِشْـــتِهَارِ
وَبِـــالتَّوَاتُرِ، وَبِالإِخْبَـــارِ

٨٢٦ مِـــنْ صَـــاحِبٍ أَوْ تَـــابِعٍ، أَوْ عَـــدْلِ
مُعَـــاصِرٍ عَـــنْ نَفْـــسِهِ؛ لِلجُـــلِّ

٨٢٧ وَكُلُّ مَـــنْ أُمِّـــرَ فِي المَغَـــازِي
أَوْ كَانَ بَعْـــدَ الفَـــتْحِ فِي الحِجَـــازِ

٨٢٨ أَوْ وَقَعَـــتْ فِي عَهْـــدِهِ وِلَادَتُـــهْ
قَـــدْ ثَبَتَـــتْ - عَلَى العُمُـــومِ - صُـــحْبَتُهْ

٨٢٩ وَهُـــمْ عُـــدُولٌ كُلُّهُـــمْ لَا يَـــشْتَبِهْ
النَّـــوَوِي: أَجْمَـــعَ مَـــنْ يُعْتَـــدُّ بِـــهْ

٨٣٠ وَالعَـــدُّ لَا يَحْـــصُرُهُمْ، وَهُـــمْ طِبَـــاقْ
أَفْـــضَلُهُمْ «صِـــدِّيقُهُمْ» بِالِاتِّفَـــاقْ

٨٣١ وَ«عُمَـــرٌ» بَعْـــدُ، وَ«عُثْمَـــانٌ» يَـــلِي
وَبَعْـــدَهُ - وَقِيـــلَ: قَبْلَـــهُ - «عَـــلِي»

٨٣٢ وَ«الـــسَّابِقُونَ» هُـــمْ ذَوُو إِكْبَـــارِ
مِـــنَ المُهَـــاجِرِينَ وَالأَنْـــصَارِ

٨٣٣ «خَدِيجَـــةٌ» «عَائِـــشَةٌ» «حَفْـــصَةٌ» هُـــنّْ
خَـــيْرُ النِّـــسَاءِ، وَالبَـــوَاقِي بَعْـــدَهُنّْ

٨٣٤ وَخَـــيْرُهُنَّ: الأُولَيَـــانِ، فِيهِمَـــا
خُلْـــفٌ، وَفِي «عَائِـــشَةٍ» وَ«فَاطِمَـــا»

٨٣٥ وَالخُلْـــفُ فِي الأَوَّلِ إِسْـــلَامًا؛ بَـــلَى
وَلَكِـــنِ الأَوْرَعُ أَنْ يُفَـــصَّلَا:

٨٣٦ فَـــفِي النِّـــسَا «خَدِيجَـــةٌ»، وَفِي الرِّجَـــالْ
«صِـــدِّيقُهُمْ»، وَفِي الأَرِقَّـــاءِ «بِـــلَالْ»

٨٣٧ وَفِي ذَوِي الـــــصِّبَا «عَـــــلِي»، وَفِي الــــوَلَا
«زَيْـــــدٌ»، وَبَعْـــــضٌ عَــــدَّ غَـــــيْرَ هَــــؤُلَا

٨٣٨ «أَبُـــــــو هُرَيْـــــــرَةَ» حَـــــــدِيثًا أَرْوَى
وَ«البَحْــــرُ» أَكْــــثَرُ الـــــصِّحَابِ فَتْــــوَى

٨٣٩ وَهْـــــوَ وَأَبْنَــــــا عُمَــــــرٍ وَعَمْـــــرِو
- هُـــــمُ «العَبَادِلَـــــةُ» - وَالـــــزُّبَيْرِ

٨٤٠ دُونَ ابْـــــنِ مَـــــسْعُودٍ، وَمَـــــنْ أَبْـــــدَلَهُ
بِوَاحِـــــدٍ مِـــــنْهُمْ فَـــــلَا تَـــــصْغَ لَهُ

٨٤١ وَالأَكْـــــبَرُ «الـــــصِّدِّيقُ» مَـــــعْ «سُـــــهَيْلِ»
آخِـــــرُهُمْ مَوْتًـــــا «أَبُـــــو الطُّفَيْـــــلِ»

مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ

٨٤٢ وَ«التَّـــــابِعِي» مَـــــنْ لَـــــقِيَ الـــــصَّحَابِي
وَلَـــــوْ بِـــــلَا أَخْـــــذٍ؛ عَلَى الـــــصَّوَابِ

٨٤٣ وَهُـــــمْ طِبَـــــاقٌ، خَـــــيْرُهُمْ «أُوَيْـــــسُ»
وَ«ابْـــــنُ المُـــــسَيَّبِ»، وَقِيـــــلَ: «قَـــــيْسُ»

٨٤٤ وَفِي الكِبَـــــارِ «الفُقَهَـــــاءُ الـــــسَّبْعَةُ»:
«خَارِجَـــــةٌ»، وَ«قَاسِـــــمٌ»، وَ«عُـــــرْوَةُ»

٨٤٥ وَ«ابْنُ يَسَارٍ»، وَ«عُبَيْدُ اللهِ»
وَ«ابْنُ المُسَيَّبِ»، وَذُو اشْتِبَاهِ:

٨٤٦ فَـ«أَبُوا سَلَمَةٍ، أَوْ بَكْرِ»
أَوْ «سَالِمٌ»، وَقِيلَ: فَوْقَ عَشْرِ

٨٤٧ وَ«حَفْصَةٌ» «عَمْرَةُ» «أُمُّ الدَّرْدَا»
خَيْرُ النِّسَا مَعْرِفَةً وَزُهْدَا

٨٤٨ وَمِنْهُمُ: «المُخَضْرَمُونَ» عَاصَرَهْ
- أَيِ: النَّبِيَّ - مُؤْمِنًا، وَلَمْ يَرَهْ

٨٤٩ يُقَالُ فِيهِ: «جَاهِلِي»، وَرُبَّمَا
أَخْطَأَ فِي الطِّبَاقِ بَعْضُ العُلَمَا

٨٥٠ فَصَاحِبٌ قَدْ عُدَّ فِي الأَتْبَاعِ
وَتَابِعٌ فِي تَابِعِ الأَتْبَاعِ

٨٥١ وَعَكْسُهُ، وَتَابِعُ الأَتْبَاعِ
قَدْ عُدَّ فِي الأَصْحَابِ؛ كَالكَلَاعِي

٨٥٢ وَ«مَعْمَرٌ» أَوَّلُهُمْ مَوْتًا، وَلَا
يَصِحُّ أَنَّ «خَلَفًا» مِنْ هَؤُلَا

روايــة الأقــران

٨٥٣ وَوَقَعَــــــت «رِوَايَــــــةُ القِـــرْنَيْنِ»
فَـــــصَاعِدًا، وَضَـــابِطُ القِـــرْنَيْنِ:

٨٥٤ إِنْ يَـــكُ فِي الإِسْـــنَادِ قَـــدْ تَقَارَبَـــا
وَالــــسِّنِّ؛ دَائِمًـــا، وَقِيـــلَ: غَالِبَـــا

٨٥٥ كَيْ لَا يُظَـــنَّ فِيـــهِ زَيْـــدُ رَاوِ
أَوْ أَنَّ «عَـــنْ» مُبْدَلَـــةٌ مِـــنْ وَاوِ

٨٥٦ فَـــإِنْ رَوَى كُلٌّ مِـــنَ القِـــرْنَيْنِ عَـــنْ
صَـــاحِبِهِ؛ فَهْـــوَ «مُـــدَبَّجٌ» حَـــسَنْ

٨٥٧ وَمِنْـــهُ: فِي تَدْبِيجِـــهِ مَقْلُـــوبُ
مَـــعَ اسْـــتِوَائِهِ، وَذَا عَجِيـــبُ!

رِوَايَةُ الأَكَابِرِ عَنِ الأَصَاغِرِ، وَالآبَاءِ عَنِ الأَبْنَاءِ، وَعَكْسُهُ

٨٥٨ وَوَقَعَـــت «رِوَايَـــةُ الأَكَـــابِرِ»
- فِي سِـــنٍّ اوْ عِلْـــمٍ - «عَـــنِ الأَصَـــاغِرِ»

٨٥٩ أَوْ فِيهِمَـــا مَعًـــا، وَمِـــنْ مُفَـــادِهِ:
أَنْ لَا يُظَـــنَّ القَلْـــبُ فِي إِسْـــنَادِهِ

٨٦٠ وَعَــدَّ تَحْــدِيثُ النَّــبِي عَــنْ صَــاحِبِهْ
تَمِــيمِ الدَّارِيِّ مِــنْ مَنَاقِبِــهْ

٨٦١ وَمِنْــهُ: أَخْــذُ الــصَّحْبِ عَــنْ أَتْبَــاعِ
وَتَــابِعٍ عَــنْ تَــابِعِ الأَتْبَــاعِ

٨٦٢ وَصَــاحِبٍ عَــنْ تَــابِعٍ عَــنْ صَــاحِبِ
وَمُخْطِــئٌ مُنْكِــرُ ذَا عَــنِ النَّــبِي

٨٦٣ وَوَالِدٍ عَــنِ ابْنِــهِ أَوِ ابْنَتِــهْ
وَعَكْــسُهُ أَكْــثَرُ فِي رِوَايَتِــهْ

٨٦٤ وَهْــوَ مَعَــالٍ حَيْــثُ زِيــدَ مَعْهُمَــا
«عَــنْ جَــدِّهِ»، أَهَمُّــهُ: إِنْ أُبْهِمَــا

٨٦٥ ثُــمَّ الــضَّمِيرُ قَــدْ يَعُــودُ فِيــهِ
إِمَّــا عَلَى الــوَلَدِ أَوْ أَبِيــهِ

٨٦٦ وَمَــنْ رَوَتْ عَــنْ أُمِّهَــا عَــنْ أُمِّهَــا
تُلْحَــقُ، وَالتَّحْــذِيرُ مِــنْ أَوْهَامِهَــا

السَّابِقُ وَاللاَّحِقُ

٨٦٧ وَإِنْ رَوَى عَــنْ رَجُــلٍ شَخْــصَانْ
وَبَــيْنَ مَــوْتِ ذَا وَذَا زَمَــانْ

٨٦٨ فَمُتَقَــــدِّمُ الوَفَــــاةِ «الــــسَّابِقُ»
وَمُتَــــأَخِّرُ الوَفَــــاةِ «اللَّاحِــــقُ»

٨٦٩ حَــــلَاوَةُ العُلُــــوِّ مِــــنْ مُفَــــادِهِ
مَــــعْ دَفْــــعِ ظَــــنِّ الــــسَّقْطِ فِي إِسْــــنَادِهِ

مَتَى يَصِحُّ تَحَمُّلُ الحَدِيثِ وَرِوَايَتُه؟

٨٧٠ كُلُّ مُمَــــيِّزٍ يَــــصِحُّ سَــــمْعُهُ
بِــــشَرْطِ أَنْ يُجِــــيزَهُ مُــــسْمِعُهُ

٨٧١ وَغَالِبًــــا يَحْــــصُلُ إِنْ خَمْــــسٌ غَــــبَرْ
فَحَــــدَّهُ الجُــــلُّ بِهَــــا ثُــــمَّ اسْــــتَقَرّْ

٨٧٢ وَمُتَأَهِّــــلٍ يَــــصِحُّ طِلْبَتُــــهْ
بِنَفْــــسِهِ، وَضَــــبْطُهُ، وَكِتْبَتُــــهْ

٨٧٣ يَنْــــدُبُ فِي العِــــشْرِينَ أَوْ فِي العَــــشْرِ
أَوْ فِي الثَّلَاثِــــينَ؛ بِحَــــسْبِ المَــــصْرِ

٨٧٤ وَيُــــسْتَحَبُّ أَنْ يُقَــــدِّمَ اللُّغَــــهْ
وَالفِقْــــهَ وَالقُــــرْآنَ حَــــتَّى يَبْلُغَــــهْ

٨٧٥ وَمُتَأَهِّــــلٍ - إِذَا مَــــا احْتِــــيجَ لَهْ -
يَــــصِحُّ أَنْ يَــــرْوِيَ مَــــا تَحَمَّلَــــهْ

طُرُقُ تَحمُّلِ الحَدِيثِ وروايَتِه

٨٧٦ وَ«طُـــــرُقُ التَّحَمُّـــــلِ» الثَّمَانِيَـــــهْ
تَأْتِيـــكَ مَـــعْ صِـــيَغِهَا فِي التَّأْدِيَـــهْ:

أَوَّلُها: سَمَاعُ لَفْظِ الشَّيْخِ

٨٧٧ أَعْلَى وُجُـــوهِ مَـــنْ يُرِيـــدُ حَمْـــلَا
«سَـــمَاعُ لَفْـــظِ الـــشَّيْخِ»؛ أَمْـــلَى، أَمْ لَا
٨٧٨ مِـــنْ حِفْـــظٍ، اوْ مِـــنْ كُتُـــبٍ؛ رَأَيْتَـــهُ
أَوْ مِـــنْ وَرَاءِ سَـــاتِرٍ عَرَفْتَـــهُ
٨٧٩ بِـــصَوْتِهِ، أَوْ ثِقَـــةٌ قَـــدْ أَخْـــبَرَهْ
لَكِـــنَّ هَـــذَا شُـــعْبَةٌ قَـــدْ أَنْكَـــرَهْ
٨٨٠ وَفِي الأَدَاءِ لَفْظُهَـــا المُخْتَـــارُ:
«سَـــمِعْتُ» فَالتَّحْـــدِيثُ فَالإِخْبَـــارُ
٨٨١ وَبَعْـــدَهُ «أَنْبَأَنَـــا» «نَبَّأَنَـــا»
ثُـــمَّ يَلِيـــهِ «قَـــالَ لِي» «قَـــالَ لَنَـــا»
٨٨٢ «قَـــالَ» بِـــلَا «لِي» أَوْ «لَنَـــا» وَ«ذَكَـــرَهْ»
وَهَـــذِهِ أَفْـــضَلُ فِي المُـــذَاكَرَهْ

٨٨٣ وَابْـــنُ الـــصَّلَاحِ بِـــ «سَـــمِعْتُ» ثَلَّثَـــا
وَقِيـــــلَ: إِنْ عَلَى العُمُـــــومِ حَـــــدَّثَا

الثَّانِي: القِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ

٨٨٤ ثُـــمَّ «القِـــرَاءَةُ» وَقَـــدْ نَعَتَهَـــا
مُعْظَمُهُـــمْ «عَرْضًـــا»؛ سَـــوَا قَرَأْتَهَـــا
٨٨٥ مِـــنْ حِفْـــظٍ، اوْ كِتَـــابٍ، اوْ سَـــمِعْتَا
وَالـــشَّيْخُ حَـــافِظٌ لِمَـــا قَرَأْتَـــا
٨٨٦ أَوْ: لَا، وَلَكِـــنْ أَصْـــلُهُ يُمْـــسِكُهُ
بِنَفْـــسِهِ، أو ثِقَـــةٌ مُمْـــسِكُهُ
٨٨٧ عَلَى الـــصَّحِيحِ، وَكَـــذَا - وَقَـــدْ مُنِـــعْ -
إِنْ ثِقَـــةٌ يَحْفَظُـــهُ وَيَـــسْتَمِعْ
٨٨٨ وَالأَخْـــذُ بِـــالعَرْضِ فَكَالإِجْمَـــاعِ
بَـــلْ قِيـــلَ: أَرْجَـــحُ مِـــنَ الـــسَّمَاعِ
٨٨٩ وَقِيـــلَ: دُونَـــهُ، وَقِيـــلَ: مِثْلُـــهُ
وَفِي الأَدَاءِ يُـــسْتَحَبُّ قَـــوْلُهُ:
٨٩٠ «قَـــرَأْتُ» أَوْ «قُـــرِي عَلَيْـــهِ وَأَنَـــا
أَسْـــمَعُ»، ثُـــمَّ مَـــا مَـــضَى يَـــأْتِي هُنَـــا

٨٩١ مُقَيَّــــدًا «قِــــرَاءَةً»، لَا مُطْلَقَــــا
وَلَا «سَــــمِعْتُ» أَبَــــدًا؛ فِي المُنْــــتَقَى

٨٩٢ فِي مُطْلِــــقٍ «أَخْبَرَنَــــا» «حَــــدَّثَنَا»
ثَالِثُهَــــا: يَجُــــوزُ فِي «أَخْبَرَنَــــا»

تَنْبِيهَــــاتٌ

٨٩٣ وَاسْتَحْــــسَنُوا لِمُفْــــرَدٍ: «حَــــدَّثَنِي»
وَقَــــارِئٍ بِنَفْــــسِهِ: «أَخْــــبَرَنِي»

٨٩٤ وَإِنْ يُحَــــدِّثْ جُمْلَــــةً: «حَــــدَّثَنَا»
وَإِنْ سَــــمِعْتَ قَارِئًــــا: «أَخْبَرَنَــــا»

٨٩٥ وَحَيْــــثُ شُــــكَّ فِي سَــــمَاعٍ أَوْ عَــــدَدْ
أَوْ مَــــا يَقُــــولُ الــــشَّيْخُ وَحِّــــدْ؛ فِي الأَسَــــدّْ

٨٩٦ وَاتَّبِــــعِ اللَّفْــــظَ الَّذِي اسْــــتَعْمَلَهُ
الــــشَّيْخُ؛ لَــــيْسَ لَــــكَ أَنْ تُبْــــدِلَهُ

٨٩٧ بِغَــــيْرِهِ، فَــــإِنْ يَكُــــنْ قَــــدْ سَــــوَّى
بَيْنَهُمَــــا فَجَــــائِزٌ؛ فِي الأَقْــــوَى

٨٩٨ وَلَــــمْ يُجَــــوَّزْ فِي المُــــصَنَّفَاتِ
وَالِاخْــــتِلَافُ فِي المُخَرَّجَــــاتِ

٨٩٩ إِنْ لَمْ يُقِرَّ الشَّيْخُ لَفْظًا يُكْتَفَى
مَعْ فَهْمِهِ، وَقِيلَ: لَا، وَضُعِّفَا

٩٠٠ وَبَعْضُ مَانِعِيهِ جَوَّزَ العَمَلْ
وَإِنْ رَوَى رَوَى بِالاَلْفَاظِ الأُوَلْ

٩٠١ وَلْيَرْوِ مَا يَسْمَعُهُ وَلَوْ مَنَعْ
الشَّيْخُ، أَوْ خَصَّصَ غَيْرًا، أَوْ رَجَعْ

٩٠٢ إِلَّا إِذَا مَا الشَّيْخُ شَكَّ فِيهِ
أَوْ قَالَ: «أَخْطَأْتُ»؛ فَلَا يَرْوِيهِ

٩٠٣ وَنَاسِخٌ وَقْتَ السَّمَاعِ؛ فَالأَصَحّْ:
ثَالِثُهَا - التَّفْصِيلُ -: إِذْ يَفْهَمُ؛ صَحّْ

٩٠٤ وَبَعْضُ مَانِعِيهِ قَالَ: قُلْ هُنَا:
«حَضَرْتُ»، لَا «حَدَّثَنَا» «أَخْبَرَنَا»

٩٠٥ وَالخُلْفُ يَجْرِي حَيْثُمَا تَكَلَّمَا
أَوْ أَسْرَعَ القَارِئُ أَوْ إِنْ هَيْنَمَا

٩٠٦ أَوْ بَعُدَ السَّامِعُ؛ لَكِنْ يُعْفَى
عَنْ كِلْمَةٍ وَكِلْمَتَيْنِ تَخْفَى

٩٠٧ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُجِيزَ الشَّيْخُ لَهْ
جَبْرًا لِكُلِّ خَلَلٍ تَخَلَّلَهْ

٩٠٨ وَجَازَ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ مُمْلِيهِ
مَا بَلَّغَ السَّامِعَ مُسْتَمْلِيهِ

٩٠٩ لِلأَقْدَمِينَ وَعَلَيْهِ العَمَلُ
وَقِيلَ: لَا، وَأَحْوَطٌ يُفَصِّلُ

٩١٠ وَالخُلْفُ يَجْرِي فِي الَّذِي اسْتَفْهَمَهُ
أَوْ غَيْرُهُ عَمَّا قَدِ اسْتَبْهَمَهُ

٩١١ كَمَتْنِ إِسْنَادٍ لِشَيْخٍ، سَمِعَهْ
مِنْ صَحْبِهِ - كَعَكْسِهِ - فَرَقَّعَهْ

الثَّالِثُ: الإِجَازَةُ

٩١٢ ثَالِثُهَا: «إِجَازَةٌ» أَنْوَاعُهَا
فَتِسْعَةٌ، أَوَّلُهَا أَرْفَعُهَا:

٩١٣ تَعْيِينُهُ المُجَازَ وَالمُجَازَ لَهْ
يَلِيهِ: مَا أَجَازَهُ قَدْ أَجْمَلَهْ

٩١٤ وَبَعْدَهُ: التَّعْمِيمُ فِي المُجَازِ لَهْ
فَمُطْلَقًا - عَلَى الأَصَحِّ - أَبْطَلَهْ

915 أَوْ شِبْهَ مُطْلَقٍ كَأَهْلِ العَصْرِ
وَصَحَّحُوهُ إِنْ يَكُنْ مَعْ حَصْرِ

916 وَالجَهْلُ بِالمُجَازِ وَالمُجَازِ لَهْ
- كَلَمْ يُبَيَّنْ ذُو اشْتِرَاكٍ - أَبْطِلَهْ

917 وَلَا يَضُرُّ الجَهْلُ بِالأَعْيَانِ مَعْ
تَسْمِيَةٍ، أَوْ لَمْ يُصَفَّحْ مَا جَمَعْ

918 وَفِي الأَصَحِّ أَبْطَلُوا المُعَلَّقَهْ
بِـ «مَنْ يَشَاءُ» أَوْ «يَشَاءُ صَدَقَهْ»

919 إِنْ لَمْ يَكُ التَّعْلِيقُ لِلإِجَازَهْ
بَلْ لِلرِّوَايَةِ رَأَوْا جَوَازَهْ

920 وَالإِذْنُ لِلْمَعْدُومِ - فِي الأَقْوَى - امْتَنَعْ
ثَالِثُهَا: جَازَ لِمَوْجُودٍ تَبَعْ

921 وَصَحَّحُوا جَوَازَهَا لِطِفْلِ
وَكَافِرٍ، وَفَاسِقٍ، وَحَمْلِ

922 وَمَنْعَهَا بِمَا المُجِيزُ يَحْمِلُهْ
مِنْ بَعْدِهَا، فَإِنْ يَقُلْ - لَا نُبْطِلُهْ -:

٩٢٣ «أَجَــزْتُ مَـــا صَـــحَّ وَمَـــا يَـــصِحُّ - أَوْ
بِـــلَا «يَـــصِحُّ» - مِـــنْ سَـــمَاعِي»، وَرَأَوْا

٩٢٤ فِي مِثْـــــلِ ذَا لَا يُـــــدْخِلُ المُجَـــازَا
أَوْ صَـــحَّ عِنْـــدَ غَـــيْرِ مَـــنْ أَجَـــازَا

٩٢٥ وَصَـــــحَّحُوا الإِذْنَ بِمَـــا أُجِـــيزَ لَهْ
أَيْ: شَـــيْخِهِ، وَاسْتَحْـــسَنُوا تَأَمُّلَـــهْ

٩٢٦ وَلَفْظُهَـــا: «أَجَزْتُـــهُ» «أَجَـــزْتُ لَهْ»
فَـــأَنْ يَحُـــطَّ نَاوِيًـــا، فَيُهْمِلَـــهْ

٩٢٧ وَلَا يَـــــضُرُّ رَدُّهُ الإِجَـــــازَهْ
مِنْـــهُ، وَلَا رُجُـــوعُ مَـــنْ أَجَـــازَهْ

٩٢٨ وَاسْتُحْـــسِنَتْ مِـــنْ عَالِـــمٍ لِمَـــاهِرِ
وَشَرْطُ هَـــذَا جَـــاءَ عَـــنْ أَكَـــابِرِ

الرَّابِعُ: المُنَاوَلَةُ

٩٢٩ رَابِعُهَـــا عِنْـــدَهُمْ: «المُنَـــاوَلَهْ»
أَنْ يُعْطِـــيَ المُحَـــدِّثُ الكِتَـــابَ لَهْ

٩٣٠ مِلْـــكًا، تَـــلِي إِعَارَةٌ، أَوْ يُحْـــضِرَهْ
لِلـــشَّيْخِ ذِي العِلْـــمِ لِكَيْمَـــا يَنْظُـــرَهْ

٩٣١ ثُمَّ يَرُدُّهُ؛ فَإِنْ أَجَازَهْ

فَهِيَ أَعْلَى صُوَرِ الإِجَازَهْ

٩٣٢ وَهْيَ صَحِيحَةٌ بِلَا نِزَاعِ

بَلْ قِيلَ: فِي الرُّتْبَةِ كَالسَّمَاعِ

٩٣٣ وَقِيلَ: أَعْلَى، وَالصَّحِيحُ: دُونَهْ

وَالعَرْضُ مِثْلُهُ يُقَدِّمُونَهْ

٩٣٤ وَصَحَّ إِنْ نَاوَلَ وَاسْتَرَدَّا

وَمِنْ مُسَاوِي ذَاكَ الأَصْلِ أَدَّى

٩٣٥ وَمَا لِهَذِهِ مِنَ امْتِيَازِ

عَلَى المُعَيَّنِ مِنَ المُجَازِ

٩٣٦ وَإِنْ يَكُنْ أَحْضَرَهُ مَنْ يُعْتَمَدْ

وَمَا رَأَى؛ صَحَّ وَإِلَّا فَلْيُرَدّْ

٩٣٧ فَإِنْ يَقُلْ: «أَجَزْتُهُ إِنْ كَانَا

ذَا مِنْ حَدِيثِي»؛ صَحَّ حَيْثُ بَانَا

٩٣٨ وَإِنْ يُنَاوِلْ لَا مَعَ الإِذْنِ وَلَا:

«هَذَا سَمَاعِي»؛ فَوِفَاقًا بَطَلَا

٩٣٩ وَإِنْ يَقُلْ: «هَذَا سَمَاعِي» دُونَمَا
إِذْنٍ؛ فَفِي صِحَّتِهَا الخُلْفُ نَمَا

٩٤٠ وَاللَّفْظُ لِلْمُجَازِ وَالمُنَاوَلِ:
«أَنْبَأَنِي» «نَاوَلَنِي» «أَجَازَ لِي»

٩٤١ أَوْ شِبْهُهَا، وَصَحَّحُوا: أَنْ يُورَدَا
«حَدَّثَنَا» «أَخْبَرَنَا»؛ مُقَيَّدَا

٩٤٢ وَقِيلَ: قَيِّدْ فِي مُجَازٍ جُرِّدَا
وَقِيلَ: قُلْ: «خَبَّرَنَا» مُشَدِّدَا

٩٤٣ وَالبَعْضُ - إِذْ رَوَى بِمَا قَدْ أَوْهَمَا:
«شَافَهَنِي» «كَتَبَ لِي» - لَمْ يَسْلَمَا

٩٤٤ وَبعضُهُمْ جَوَّزَ فِي المُجَازِ «أَنَّ»
وَالبَعْضُ - مِثْلَ الشَّكِّ فِي السَّمَاعِ - «عَنْ»

الخَامِسُ: المُكَاتَبَةُ

٩٤٥ خَامِسُهَا: «كِتَابَةٌ» أَنْ يَكْتُبَا
لِغَائِبٍ أَوْ حَاضِرٍ، أَوْ يُكْتَبَا

٩٤٦ بِأَمْرِهِ لَهُ، فَإِنْ أَجَازَ لَهْ
فَهِيَ فِي الصِّحَّةِ كَالمُنَاوَلَهْ

٩٤٧ أَوْ: لَا؛ فَـــــالأَكْثَرُ رَأَوْا جَـــــوَازَهْ
بَـــلْ قِيــلَ: أَرْجَــحُ مِــنَ الإِجَــازَهْ

٩٤٨ وَحَـــسْبُ مَكْتُـــوبٍ لَهُ العِلْـــمُ بِخَـــطِّ
كَاتِبِـــــهِ، وَشَــــاهِدًا بَعْــــضٌ شَرَطْ

٩٤٩ وَلَفْظُهَـــــا: «كِتَابَـــــةً حَـــدَّثَنَا»
لَا مُطْلَقًـــــا، وَمِثْلُهَـــــا «أَخْبَرَنَـــــا»

السَّادِسُ: الإِعْــلامُ

٩٥٠ سَادِسُـــــهَا: «الإِعْـــلَامُ» حَيْـــثُ فِيـــهِ
يُعْلِمُـــــهُ الـــــشَّيْخُ بِمَـــا يَرْوِيـــهِ

٩٥١ مِـــــنْ دُونِ إِذْنٍ؛ جَـــائِزٌ أَنْ يُـــرْوَى
عَنْـــهُ - وَلَـــوْ مَنَعَـــهُ -؛ فِي الأَقْـــوَى

السَّابِعُ: الوَصِيَّـةُ بِالكِتَـابِ

٩٥٢ سَـــابِعُهَا: «وَصِـــيَّةٌ» أَنْ يُوصِـــيَا
مَـــعْ سَـــفْرِهِ أَوْ مَوْتِـــهِ أَنْ يَرْوِيَـــا

٩٥٣ عَنْـــهُ كِتَابَـــهُ؛ بِـــلَا إِجَـــازَهْ
وَالأَكْـــثَرُونَ قَـــدْ رَأَوْا جَـــوَازَهْ

الثَّامِنُ: الوجَادَةُ

٩٥٤ ثَامِنُهَـــــا: «وِجَـــادَةٌ» أَنْ يَجِـــدَا
مَـــرْوِيَّ مَـــنْ عَاصَرَهُ مُجَـــرَّدَا

٩٥٥ فَـــلَا لَهُ سَـــمَاعُهُ، وَلَا لَهُ
إِجَـــازَةٌ؛ أَوْ مُتَـــوَفًّى قَبْلَـــهُ

٩٥٦ فَـــإِنْ يَثِـــقْ بِخَطِّـــهِ: «وَجَـــدْتُ
بِخَطِّـــهِ»، وَإِنْ يَخَـــلْ: «ظَنَنْـــتُ»

٩٥٧ فِي غَـيْرِ خَـطٍّ: «قَـالَ» مَـا لَـمْ تَرْتَـبْ
فِي نُـسْخَةٍ: تَحَـرَّ فِيـهِ الأَصْـوَبْ

٩٥٨ وَكُلُّـــهُ مُنْقَطِـــعٌ أَوْ مُرْسَـــلُ
وَقِيـــلَ: بَـــلْ مُعَلَّـــقٌ يُفَـــضَّلُ

٩٥٩ مُجَـــازِفٌ مَـــنْ قَـــالَ: قَـــدْ «حَـــدَّثَنَا»
«أَخْبَرَنَـــا»، مُـــدَلِّسٌ مَـــنْ عَنْعَنَـــا

٩٦٠ وَاحْكُـــمْ لِمَـــا وَجَـــدَهُ فِي أَصْـــلِهِ
أَوْ فَرْعِـــهِ عَـــنْ شَـــيْخِهِ بِوَصْـــلِهِ

٩٦١ وَمَـــنْ لِنَقْـــلٍ لِلْحَـــدِيثِ شَرَطَـــا
رِوَايَـــةً وَلَـــوْ مُجَـــازًا؛ غُلِّطَـــا

٩٦٢ وَفِي جَمِيعِهَــــا - إِذَا صَـــحَّ الـــسَّنَدْ -
نَـــرَى وُجُـــوبَ عَمَـــلٍ؛ فِي المُعْتَمَـــدْ

صِفَةُ كِتَابَةِ الحَدِيثِ وَضَبْطِهِ

٩٦٣ «كِتَابَـــةُ الحَـــدِيثِ» فِيـــهِ اخْتُلِفَـــا
ثُـــمَّ الجَـــوَازُ بَعْـــدُ إِجْمَـــاعًا وَفَى
٩٦٤ وَجَـــاءَ فِي الإِذْنِ بِـــهِ وَالنَّـــهْيِ
عَنْـــهُ أَحَادِيـــثُ عَـــنِ النَّـــبِيِّ:
٩٦٥ فَـــفِي حَـــدِيثٍ: «اكْتُبُـــوا»، وَثَـــانِ:
«لَا تَكْتُبُـــوا عَـــنِّي سِـــوَى القُـــرْآنِ»
٩٦٦ فَبَعْـــضُهُمْ أَعَلَّـــهُ بِـــالوَقْفِ
وَآخَـــرُونَ عَلَّلُـــوا بِـــالخَوْفِ
٩٦٧ مِـــنَ اخْـــتِلَاطٍ بِـــالقُرَانِ فَانْتَـــسَخْ
لِأَمْنِـــهِ، وَقِيـــلَ: ذَا لِمَـــنْ نَـــسَخْ
٩٦٨ الـــكُلَّ فِي صَـــحِيفَةٍ، وَقِيـــلَ: بَـــلْ
لِآمِـــنٍ نِـــسْيَانَهُ لَا ذِي خَلَـــلْ
٩٦٩ وَكَتَـــبَ الحَـــدِيثَ فِي زَمَنِـــهِ
صَـــحَابَةٌ بِعِلْمِـــهِ وَإِذْنِـــهِ

٩٧٠ وَابْتَــــدَأَ الجَمْـــعَ عَلَى رَأْسِ المِئَـــهْ
ابْــنُ شِــهَابٍ مُطْلَقًــا، ثُــمَّ فِئَــهْ

٩٧١ قَــدْ جَمَعُــوا الأَبْــوَابَ، ثُــمَّ المُــسْنَدَا
مُجَــرَّدًا، ثُــمَّ الــصَّحِيحَ مُفْــرَدَا

٩٧٢ وَيَنْــبَغِي إِعْجَــامُ مَــا يُــسْتَعْجَمُ
وَشَــكْلُ مَــا يُــشْكِلُ لَا مَــا يُفْهَــمُ

٩٧٣ وَقِيــلَ: كُلِّــهِ لِذِي ابْتِــدَاءِ
وَأَكَّــدُوا مُلْتَــبِسَ الأَسْــمَاءِ

٩٧٤ وَاضْــبِطْهُ فِي الأَصْــلِ وَفِي الحَــوَاشِي
مُقَطَّعًــا حُرُوفَــهُ لِلنَّــاشِي

٩٧٥ وَالخَــطَّ - إِذْ لَا عُــذْرَ - لَا تُــدَقِّقِ
لَا مَــشْقَ لَا تَعْلِيــقَ أَصْــلًا؛ حَقِّــقِ

٩٧٦ وَيَنْــبَغِي ضَــبْطُ الحُــرُوفِ المُهْمَلَــهْ
بِنَقْطِهَــا، أَوْ كَتْــبِ حَــرْفٍ أَسْــفَلَهْ

٩٧٧ أَوْ هَمْــزَةٍ، أَوْ فَوْقَهَــا قُلَامَــهْ
أَوْ فَتْحَــةٍ أَوْ هَمْــزَةٍ؛ عَلَامَــهْ

٩٧٨ وَقِيـــلَ: وَضْـــعُ النَّقْـــطِ تَحْـــتَ الــسِّينِ
صَـــفًّا، وَقِيـــلَ: كَأَثَـــافِي الـــشِّينِ

٩٧٩ وَالـــكَافُ - شِـــبْهُ الـــلَّامِ - كَافٌ تُكْتَـــبُ
فِي بَطْنِهَـــا، وَالـــلَّامُ لَامًـــا تَـــصْحَبُ

٩٨٠ وَالرَّمْـــزَ بَيِّنْـــهُ وَالِاسْـــمُ أَفْـــضَلُ
وَبَـــيْنَ كُلِّ أَثَـــرَيْنِ يُفْـــصَلُ

٩٨١ بِـــدَارَةٍ مُغْفَلَـــةٍ، بِـــالنَّقْطِ
تُعجَـــمُ عِنْـــدَ العَـــرْضِ أَوْ بِخَـــطِّ

٩٨٢ وَاكْتُـــبْ ثَنَـــاءَ اللهِ وَالتَّـــسْلِيمَا
مَـــعَ الـــصَّلَاةِ وَالـــرِّضَى تَعْظِيمَـــا

٩٨٣ وَخُـــصَّهَا بِـــاللَّوْنِ وَالتَّمْيِـــيزِ
وَاحْـــذَرْ مِـــنَ الإِفْـــرَادِ وَالتَّرْمِـــيزِ

٩٨٤ وَرُدَّ مَـــا يَقَـــعُ فِي الكِتَـــابِ
بِـــالرَّمْزِ وَالإِفْـــرَادِ لِلـــصَّوَابِ

٩٨٥ وَإِنْ خَـــلَا مِنْهَـــا الكِتَـــابُ؛ ائْـــتِ بِهَـــا
نُطْقًـــا فَقَـــطْ، وَاخْتَلَفُـــوا فِي كَتْبِهَـــا

المقابلة

٩٨٦ ثُمَّ عَلَيْهِ «العَرْضُ» وَ«المُقَابَلَهْ»
بِأَصْلِهِ أَوْ فَرْعِهِ؛ قَدْ قَابَلَهْ

٩٨٧ مَعْ شَيْخِهِ أَوْ غَيْرِهِ - وَخَيْرُهُ
مَعْ شَيْخِهِ - أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ غَيْرُهُ

٩٨٨ قَابَلَهُ وَهْوَ رِضًا، وَيَسْتَحِبّْ
مَعْ نَفْسِهِ قَوْمٌ، وَقِيلَ: بَلْ يَجِبْ

٩٨٩ وَنَظَرُ السَّامِعِ فِيهِ يُنْدَبُ
فِي نُسْخَةٍ، وَابْنُ مَعِينٍ: يَجِبُ

٩٩٠ إِنْ لَمْ يُقَابِلْهُ؛ فَهَلْ يَجُوزُ لَهْ
رِوَايَةٌ؟ ثَالِثُهَا: مَنْ قَبِلَهْ

٩٩١ إِنْ كَانَ قَدْ نَسَخَهُ مِنْ أَصْلِ
الشَّيْخِ، ضَابِطٌ صَحِيحُ النَّقْلِ

٩٩٢ مَعَ بَيَانِهِ؛ وَكُلُّ مَا ذُكِرْ
فِي أَصْلِ أَصْلِ شَيْخِهِ قَدِ اعْتُبِرْ

تَخْرِيجُ السَّاقِطِ وَغَيْرِهِ

٩٩٣ وَيُكتَبُ التَّخْرِيجُ، وَهْوَ «اللَّحَقُ»
حَاشِيَةً عَلَى اليَمِينِ تُلْحَقُ

٩٩٤ مَا لَمْ يَكُنْ آخِرَ سَطْرٍ، وَاعْلُ
وَحَيْثُ ضَاقَ فَاسْتَعِنْ بِـ «يَتْلُو»

٩٩٥ وَخَرِّجَنْ لِلسَّقْطِ مِنْ حَيْثُ سَقَطْ
مُنْعَطِفًا لَهُ، وَقِيلَ: صِلْ بِخَطّْ

٩٩٦ وَبَعْدَهُ اكْتُبْ: «صَحَّ» وَهْوَ المُتَّبَعْ
مُكْتَفِيًا بِهَا، وَقِيلَ: زِدْ «رَجَعْ»

٩٩٧ وَقِيلَ: كَرِّرْ كِلْمَةً، وَهْوَ غَلَطْ
وَخَرِّجَنْ لِغَيْرِ أَصْلٍ مِنْ وَسَطْ

٩٩٨ وَقِيلَ: ضَبِّبْ - لَا تُخَرِّجْ - صَحِّحِ
لِخَوْفِ لَبْسٍ. قِيلَ: لَمْ يَتَّضِحِ

التَّصْحِيحُ وَالتَّمْرِيضُ، وَهُوَ التَّضْبِيبُ

٩٩٩ مَا صَحَّ وَهْوَ وَاقِعٌ فِي مَعْرِضِ
الشَّكِّ صَحِّحْهُ، وَإِلَّا مَرِّضِ

١٠٠٠ لِنَقْــــصٍ اوْ لِــــضَعْفِ وَجْـــهٍ أَوْ فَـــسَادْ
وَالبَعْــضُ أَكَّــدَ - فَــأَوْهَمَ - بِــــ «صَــــادْ»

١٠٠١ وَ«صَــحَّ» لِلتَّــصْحِيحِ. لِلتَّمْـــرِيضِ «صَــــادْ»
مَمْـــدُودَةٌ - كَــضَبَّةٍ -؛ فَـــوْقَ المُـــرَادْ

إبْطَـالُ الزَّائِـدِ

١٠٠٢ وَمَـــا يَزِيـــدُ فِي الكِتَـــابِ، فَالْمحْــــهُ
أَوْ حُكَّــــهُ، وَضَرْبُـــــهُ أَصَـــحُّهُ:

١٠٠٣ بِـــالخَطِّ مَوْصُـــولًا بِــــهِ، وَقِيـــلَ: لَا
بَـــلْ فَوْقَـــهُ مُنْعَطِفًـــا مُنْفَـــصِلَا

١٠٠٤ وَقِيـــلَ: يَكْتُـــبُ بِجَانِبَيْـــهِ
دَائِـــرَةً مُحَوِّقًـــا عَلَيْــــهِ

١٠٠٥ أَوْ نِـــصْفَهَا، وَحَيْـــثُ زَادَتْ أَسْـــطُرُهْ
فَيَكْـــتَفِي بِـــذَاكَ أَوْ يُكَـــرِّرُهْ

١٠٠٦ وَقِيـــلَ: بَـــلْ يَكْتُـــبُ «زَائِـــدًا» وَ«لَا»
وَ«مِـــنْ» عَلَى أَوَّلِهِ، ثُـــمَّ «إِلَى»

١٠٠٧ وَاضْرِبْ عَلَى المُكَـــرَّرِ المُجْتَمِـــعِ
بِطَـــرَفِ الـــسَّطْرِ أَوِ المُـــوَزَّعِ

١٠٠٨ مُقَدِّمًا فِي الصَّوْنِ وَالعِنَايَهْ
طَرَفَ الاِبْتِدَاءِ فَالنِّهَايَهْ

١٠٠٩ أَوْ وَسَطِ السَّطْرِ؛ فَقِيلَ: الثَّانِي
أَوِ الأَقَلِّ جَوْدَةً؛ قَوْلَانِ

١٠١٠ وَالوَصْفَ وَالمُضَافَ لَا تَقْطَعْهُمَا
كَذَاكَ عِنْدَ الكَتْبِ لَا تَفْصِلْهُمَا

العَمَلُ فِي اخْتِلافِ الرِّوَايَاتِ

١٠١١ وَذُو الرِّوَايَاتِ يَضُمُّ الزَّائِدَهْ
مُؤَصِّلًا كِتَابَهُ بِوَاحِدَهْ

١٠١٢ فَزَائِدًا أَلْحَقَهُ، وَالنَّقْصَا
أَعْلَمَهُ، عَلَى الخِلَافِ نَصَّا

١٠١٣ مُعَيِّنًا بِالِاسْمِ، أَوْ مُلَوِّنَا
أَوْ رَامِزًا؛ بِشَرْطِ أَنْ يُبَيِّنَا

الإِشَارَةُ بِالرَّمْزِ

١٠١٤ وَكَتَبُوا: «حَدَّثَنَا» «ثَنَا» وَ«نَا»
وَ«دَثَنَا»، ثُمَّ «أَنَا» «أَخْبَرَنَا»

١٠١٥ أَوْ «أَرَنَـــا» أَوْ «أَبَنَــا» أَوْ «أَخَنَــا»
«حَـــدَّثَنِي» قِـــسْهَا عَلَى «حَـــدَّثَنَا»

١٠١٦ وَ«قَــالَ» «قَافَــا» مَــعْ «ثَنَــا» أَوْ تُفْــرَدُ
وَحَـــذْفُهَا فِي الخَــطِّ أَصْــلًا أَجْــوَدُ

١٠١٧ وَكَتَبُــوا «حَ» لِانْتِقَــالٍ مِــنْ سَــنَدْ
لِغَــيْرِهِ، وَقَوْلُهَــا لَفْظًــا أَسَــدُّ

كِتَابَةُ التَّسْمِيعِ

١٠١٨ وَكَاتِــبُ التَّــسْمِيعِ؛ فَلْــيُرَاعِ
آدَابَــهُ، وَحَــقَّ ذِي الــسَّمَاعِ

١٠١٩ فَيَكْتُــبُ اسْــمَ الــشَّيْخِ بَعْــدَ البَــسْمَلَهْ
أَوْضَــحَ مَــا كَانَ اسْــمُهُ وَأَكْمَلَــهْ

١٠٢٠ وَيَكْتُــبُ التَّــأْرِيخَ مَــعْ أَسْــمَاءِ
الــسَّامِعِينَ، دُونَمَــا إِقْــصَاءِ

١٠٢١ فِي أَيِّ مَوْضِــعٍ، وَفِي بِدَايَتِــهْ
أَحْــسَنُ، فِي أَعْــلَاهُ أَوْ حَاشِــيَتِهْ

١٠٢٢ وَلْيَــكُ مَوْثُوقًــا، وَلَــوْ بِخَطِّــهِ
لِنَفْــسِهِ، وَعَــدُّهُمْ بِــضَبْطِهِ

١٠٢٣ أَوْ ثِقَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَرْطِهِ
تَصْحِيحُ شَيْخِهِ لَهُ بِخَطِّهِ

١٠٢٤ وَمَنْ سَمَاعُ الغَيْرِ فِي كِتَابِهِ
بِخَطِّهِ، أَوْ خُطَّ بِالرِّضَا بِهِ

١٠٢٥ نُلْزِمُهُ بِأَنْ يُعِيرَهُ، وَمَنْ
بِغَيْرِ خَطٍّ أَوْ رِضَاهُ فَلْيُسَنّْ

١٠٢٦ وَلْيُسْرِعِ المُعَارُ ثُمَّ يَنْقُلُ
سَمَاعَهُ مِنْ بَعْدِ عَرْضٍ يَحْصُلُ

صِفَةُ رِوَايَةِ الحَدِيثِ وَأَدَائِهِ

رِوَايَةُ الحَافِظِ مِنْ حِفْظِهِ

١٠٢٧ وَ«حَافِظُ الكِتَابِ» حَيْثُ يَطْمَئِنّْ
لِحِفْظِهِ حَدَّثَ مِنْ حِفْظٍ، وَإِنْ

١٠٢٨ رَوَى مِنَ الكِتَابِ فَهُوَ الإِتْقَانْ
لِبُعْدِهِ عَنْ غَفْلَةٍ وَنِسْيَانْ

١٠٢٩ فَإِنْ يُخَالِفْ حِفْظُهُ الكِتَابَ مَعْ
حِفْظِهِ مِنْهُ؛ لِكِتَابِهِ رَجَعْ

١٠٣٠ وَهَكَذَا حَيْثُ يَشُكُّ فِيهِ
وَحِفْظُهُ مِنْ شَيْخِهِ؛ مِنْ فِيهِ

١٠٣١ وَحَسَنٌ أَنْ يُذْكَرَ القَوْلَانِ
كَمَا إِذَا خَالَفَ ذُو إِتْقَانِ

الرِّوَايَةُ بِالمَعْنَى

١٠٣٢ وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى بِالمَعْنَى
- وَهْوَ يَكُونُ سَنَدًا وَمَتْنَا -:

١٠٣٣ فَالأَكْثَرُونَ جَوَّزُوا لِلعَارِفِ
وَقِيلَ: بَلْ يَجُوزُ بِالمُرَادِفِ

١٠٣٤ وَقِيلَ: فِي المَوْقُوفِ، وَامْنَعْهُ لَدَى
مُصَنَّفٍ، وَمَا بِهِ تُعُبِّدَا

١٠٣٥ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ: «أَوْ كَمَا
قَالَ»، وَنَحْوَهُ، وَفِيمَا أُبْهِمَا

اخْتِصَارُ الحَدِيثِ

١٠٣٦ وَجَوَّزُوا اخْتِصَارَهُ إِنْ لَمْ يُخِلّْ
وَكَانَ مَا أَبْقَاهُ عَنْهُ مُسْتَقِلّْ

١٠٣٧ وَمَــــا لِذِي تُهَمَـــــةٍ أَنْ يَفْعَلَـــــهْ
فَــــإِنْ أَبَى فَمَـــــا لَهُ أَنْ يُكْمِلَــــــهْ

١٠٣٨ وَالْخُلْــــفُ فِي التَّقْطِيــــعِ فِي التَّـــصْنِيفِ
يَجْـــرِي، وَأَوْلَى مِنْـــهُ بِــــالتَّخْفِيفِ

١٠٣٩ وَشَـــــاعَ الِاخْتِـــــصَارُ فِي المُـــــذَاكَرَهْ
وَفِي الــــــسُّؤَالَاتِ وَفِي المُنَـــــــاظَرَهْ

١٠٤٠ بَكِلْمَــــــةٍ فِي مَـــــتْنٍ اوْ فَحْـــــوَاهُ
أَوْ سَـــــنَدٍ، أَوْ مَـــــعَ مَـــــنْ رَوَاهُ

١٠٤١ أَوْ بَابِـــــهِ، وَقَـــــدْ يَكُـــــونُ مُبْهَمَـــــا
فَيُخْطِـــئُ الحَـــدِيثَ مَـــنْ لَـــمْ يَفْهَمَـــا

الرِّوَايَةُ مِنَ الكِتَابِ لِمَنْ لا يَحْفَظُ

١٠٤٢ وَ«صَـــاحِبُ الكِتَـــابِ» يَـــرْوِي مِنْـــهُ
- فَــــإِنْ رَوَى مِــــنْ حِفْظِـــهِ وَهَّنْـــهُ -

١٠٤٣ وَلَـــوْ بِـــلَا حِفْـــظٍ، وَلَـــوْ لَا يَـــذْكُرُ
سَــــمَاعَهُ؛ إِذْ كَانَ فِيـــهِ يُـــــذْكَرُ

١٠٤٤ أَوْ غَابَ عَنْـــهُ أَصْـــلُهُ؛ إِنْ كَانَ مِـــنْ
تَغْيِــــيرِهِ - فِي غَالِـــبِ الأَمْـــرِ - أَمِـــنْ

١٠٤٥ أَوْ حَافِظًا كِتَابَهُ، أَوْ عَالِمَا
بِخَطِّهِ، أَوْ بِالحَدِيثِ فَاهِمَا

١٠٤٦ كَذَلِكَ الضَّرِيرُ وَالأُمِّيُّ
إِنْ كَانَ يَضْبِطُهُمَا مَرْضِيُّ

١٠٤٧ وَذَلِكَ الصَّحِيحُ وَالمَشْهُورُ
وَكُلُّهُ قَالَ بِهِ الجُمْهُورُ

الرِّوَايَةُ مِنَ الأَصْلِ وَغَيْرِهِ

١٠٤٨ وَارْوِ مِنَ الأَصْلِ الَّذِي سَمِعْتَا
أَوِ المُقَابَلِ بِهِ إِنْ كُنْتَا

١٠٤٩ أَتْقَنْتَهُ، وَمَنْ رَوَى مِنْ نُسْخَهْ
فِيهَا سَمَاعُهُ - أُرِيدُ: شَيْخَهْ

١٠٥٠ عَنْ شَيْخِهِ - أَوْ سُمِعَتْ عَلَيْهِ
أَوْ كُتِبَتْ عَنْهُ، وَمَا لَدَيْهِ

١٠٥١ سَمَاعٌ، اي: لَهَا، وَلَا مُقَابَلَهْ
بِأَصْلِهِ؛ الجُمْهُورُ: لَا يُجُوزُ لَهْ

١٠٥٢ رِوَايَةٌ مِنْهَا، وَقِيلَ: جَازَا
إِنِ اطْمَأَنَّ، أَوْ لَهُ أَجَازَا

التَّسْمِيعُ بِقِرَاءَةِ اللَّحَّانِ وَالمُصَحِّفِ

١٠٥٣ وَاجْتَنِبِ التَّصْحِيفَ وَاللَّحْنَ وَمَنْ
قَدْ وَصَفُوهُ بِهِمَا، وَيَأْثَمَنْ

١٠٥٤ هُوَ وَمَنْ مَكَّنَهُ وَمَنْ كَتَبْ
وَيَدْخُلُونَ فِي حَدِيثِ «مَنْ كَذَبْ»

١٠٥٥ فَالنَّحْوُ وَاللُّغَاتُ وَالقِرَاءَاتْ
حَقٌّ، وَالأَسْمَاءُ وَالِاصْطِلَاحَاتْ

١٠٥٦ وَخُذْهُ مِنْ أَفْوَاهِ مُتْقِنِيهِ
لَيْسَ مِنَ الكِتَابِ؛ تَسْلَمْ فِيهِ

إِصْلَاحُ اللَّحْنِ وَالخَطَإِ

١٠٥٧ فِي خَطَإٍ وَلَحْنٍ أَصْلٍ؛ يُرْوَى
عَلَى الصَّوَابِ مُعْرَبًا؛ فِي الأَقْوَى

١٠٥٨ ثَالِثُهَا: تَرْكُهُمَا، وَيُنْهَى
عَنْ مَحْوِهِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ وَجْهَا

١٠٥٩ بَلْ أَبْقِهِ، مُضَبَّبًا، وَصَوِّبَهْ
إِمَّا بِحَاشِيَتِهِ أَوْ جَانِبَهْ

١٠٦٠ وَأَفْضَلُ التَّصْحِيحِ مِنْ حَدِيثِ
وَقَدِّمِ الصَّوَابَ فِي التَّحْدِيثِ

١٠٦١ وَسَاقِطٌ إِنْ لَمْ يُغَيِّرْ مَعْنَى
كَـ «ابْنٍ» وَحَرْفٍ -: زِدْ، وَلَا تَعَنَّى

١٠٦٢ كَذَاكَ مَا غَايَرَ مَعْ «يَعْنِي» إِذَا
رَوَاهُ مَنْ فَوْقُ، فَعَنْهُ أُخِذَا

١٠٦٣ وَيُلْحَقُ الدَّارِسُ فِي الكِتَابِ
مِنْ غَيْرِهِ الصَّحِيحِ؛ فِي الصَّوَابِ

١٠٦٤ كَمَا إِذَا مُعْتَمَدٌ قَدْ ثَبَّتَهْ
وَمَنْ بِمَا أَفْتَوْا رَوَى مُشْكِلَتَهْ

اخْتِلافُ أَلْفَاظِ الشُّيُوخ

١٠٦٥ وَمَنْ رَوَى عَنْ رَجُلَيْنِ مَتْنَا
أَوْ سَنَدًا - أَوْ أَكْثَرٍ -، وَالمَعْنَى

١٠٦٦ - لَا اللَّفْظُ - وَاحِدٌ؛ بِلَفْظِ شَخْصِ
مِنْهُمْ، بِنَصٍّ أَوْ بِغَيْرِ نَصِّ

١٠٦٧ عَلَى التَّقَارُبِ، كَـ «قَدْ تَقَارَبَا
فِي اللَّفْظِ» وَ«المَعْنَى»، كَذَا إِنْ رَكَّبَا

١٠٦٨ لَفْظًا مِنَ الأَلْفَاظِ - فِي الصَّحِيحِ -؛ صَحّْ
بَيَانُهُ - مَعْ «قَالَ» أَوْ «قَالَا» - أَصَحّْ

١٠٦٩ وَحَيْثُ كَانَ الخُلْفُ فِي المَعْنَى، وَلَا
يَمِيزُ أَلْفَاظَهُمَا؛ لَا تَقْبَلَا

١٠٧٠ وَإِنْ رَوَى عَنْهُمْ كِتَابًا قُوبِلَا
بِأَصْلِ وَاحِدٍ يُبِينُ: احْتَمَلَا

الزِّيَادَةُ فِي نَسَبِ الشَّيْخِ

١٠٧١ وَلَا تَزِدْ فِي نَسَبٍ عَنْ أَصْلِ
الشَّيْخِ، أَوْ وَصْفًا؛ بِغَيْرِ فَصْلِ

١٠٧٢ يَبِينُ أَنَّهُ زِيَادَةٌ؛ كَأَنْ
يَأْتِي بِـ «وَهْوَ» أَوْ بِـ «يَعْنِي» أَوْ بِـ «أَنّْ»

١٠٧٣ فَإِنْ يَكُنْ أَتَمَّهُ أَوَّلَهُ
يَجُوزُ؛ وَالأَفْضَلُ أَنْ تَفْصِلَهُ

حَذْفُ «قَالَ» وَنَحْوِهِ خَطًّا

١٠٧٤ وَ«قَالَ» مَعْ «قِيلَ لَهُ»؛ فَقُلْهُمَا
نُطْقًا، كَذَاكَ «أَنَّهُ» «كِلَاهُمَا»

١٠٧٥ وَتَـــرْكُ هَــــذَا خَطَـــأٌ قَـــدْ شَـــاعَا
لَكِنَّـــــهُ لَا يُبْطِـــــلُ الـــــسَّمَاعَا

الرِّوَايَةُ مِنَ النُّسَخِ الَّتِي إِسْنَادُهَا وَاحِدٌ

١٠٧٦ وَنُـــــسَخٌ مُتَّحِـــــدٌ إِسْــــنَادُ
مُتُونِهَـــــا؛ فَـــــأَحْوَطٌ يُعَـــــادُ
١٠٧٧ فِي كُلِّهَـــــا، وَالبَـــــدْءُ فِي أَغْلَبِــــهِ
بِـــهِ وَفِي البَـــاقِي يَقُـــولُ: «وَبِـــهِ»
١٠٧٨ وَمَـــعَ هَــــذَا؛ جَـــائِزٌ - فِي المُعْتَمَـــدْ -
إِفْـــرَادُ مَـــتْنٍ أَوْ مُتُـــونٍ بِالـــسَّنَدْ
١٠٧٩ وَالمَــــيْزُ أَوْلَى، وَالَّذِي يُعِيـــــدُ
فِي آخِـــرِ الكِتَـــابِ لَا يُفِيــــدُ

تَقْدِيمُ المَتْنِ عَلَى السَّنَدِ

١٠٨٠ وَالمَـــتْنَ إِنْ قَـــدَّمْتَ أَوْ بَعْـــضَ الـــسَّنَدْ
فَجَـــائِزٌ، كَـــبَعْضِ مَـــتْنٍ؛ فِي الأَسَـــدّْ
١٠٨١ وَمَـــنْ بِهَـــذَا الوَصْـــفِ قَـــدْ سَـــمِعَهُ
يَجُـــوزُ - فِي الأَصَـــحِّ - أَنْ يُرْجِعَـــهُ

إذَا قَالَ الشَّيْخُ: «مِثْلَه» أَوْ «نَحْوَه»

١٠٨٢ وَإِنْ رَوَى - بَعْدَ حَدِيثٍ - سَنَدَا
لَهُ - بِحَذْفِ مَتْنِهِ - أَوْ عَدَدَا

١٠٨٣ وَقَالَ فِيهِ: «نَحْوَهُ» أَوْ «مِثْلَهُ»
لا تَرْوِ بِالثَّانِي حَدِيثًا قَبْلَهُ

١٠٨٤ وَقِيلَ: جَازَ إِنْ يَكُنْ مَنْ يَرْوِهِ
ذَا مَيْزَةٍ، وَقِيلَ: لا فِي «نَحْوِهِ»

١٠٨٥ وَالوَجْهُ: أَنْ يَقْتَصَّ مَا قَدْ ذَكَرَهْ
مَعْ قَوْلِهِ: «وَهْوَ كَذَا»، وَيَذْكُرَهْ

إذَا قَالَ الشَّيْخُ: «وَذَكَرَ الحَدِيثَ» أَوْ «بِطُولِهِ»

١٠٨٦ وَإِنْ بِبَعْضِهِ أَتَى وَقَوْلِهِ:
«وَذَكَرَ الحَدِيثَ» أَوْ «بِطُولِهِ»

١٠٨٧ فَلَا يُكَمِّلْهُ، فَإِنْ أَكْمَلَهُ
بَيَّنَهُ، نَحْوَ البَيَانِ قَبْلَهُ

١٠٨٨ وَقِيلَ: بَلْ إِنْ يَعْرِفَاهُ جَازَا
وَقِيلَ: إِنْ كَانَ لَهُ أَجَازَا

إبْدَالُ «الرَّسُولِ» بـ«النَّبيِّ» وعَكْسُهُ

١٠٨٩ وَجَـــازَ إِبْـــدَالُ «الرَّسُـــولِ» بِـــ «النَّـــبِي»
وَعَكْـــسُهُ - إِنْ لَـــمْ يَـــضُرَّ - فِي القَـــوِي

السَّمَاعُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الوَهْنِ

١٠٩٠ وَسَـــامِعٌ بِـــالوَهْنِ كَالمُـــذَاكَرَهْ
يَلْزَمُـــهُ البَيَـــانُ حَيْـــثُ ذَكَـــرَهْ

السَّمَاعُ عَنْ رَجُلَيْنِ

١٠٩١ وَالمَـــتْنُ عَـــنْ شَخْـــصَيْنِ، وَاحِـــدٌ جُـــرِحْ
أَوْ ثِقَتَـــيْنِ؛ حَـــذْفُ وَاحِـــدٍ يَـــصِحّْ
١٠٩٢ أَوْ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَـــا قَـــدْ كَانَ لَهْ
بَعْـــضٌ مِـــنَ الحَـــدِيثِ لَكِـــنْ أَجْمَلَـــهْ
١٠٩٣ مُبَيِّنًـــا، وَلَـــمْ يُمَـــيِّزْ مَـــا لِـــكُلّْ
فَجَـــائِزٌ؛ مِـــنْ دُونِ حَـــذْفٍ لِرَجُـــلْ
١٠٩٤ مُجَرَّحًـــا يَكُـــونُ أَوْ مُعَـــدَّلَا
وَحَيْـــثُ جَـــرْحُ وَاحِـــدٍ لَا تَقْـــبَلَا

آدَابُ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ

١٠٩٥ وَصَحِّحِ النِّيَّةَ فِي الحَدِيثِ
أَيْ: فِي سَمَاعِهِ وَفِي التَّحْدِيثِ

١٠٩٦ وَلَا تَكُنْ كَقَاصِدِ المُكَاثَرَهْ
أَوِ الرِّوَايَةِ أَوِ المُفَاخَرَهْ

١٠٩٧ وَطَهِّرِ القَلْبَ، مَعَ اسْتِعْمَالِكَا
مَكَارِمَ الأَخْلَاقِ فِي أَحْوَالِكَا

١٠٩٨ وَ«الشَّيْخُ» يَخْتَصُّ بِحِرْصِهِ عَلَى
نَشْرِ الحَدِيثِ، وَإِذَا احْتِيجَ إِلَى

١٠٩٩ مَا عِنْدَهُ؛ حَدَّثَ: شَيْخًا أَوْ حَدَثْ
وَرَدَّ لِلأَرْجَحِ نَاصِحًا وَحَثّْ

١١٠٠ وَمَنْ عَلَى الحَدِيثِ تَخْلِيطًا يَخَفْ
لِهَرَمٍ أَوْ لِعَمًى وَالضَّعْفِ: كَفّْ

١١٠١ وَمَنْ أَتَى حَدِّثْ وَلَوْ لَمْ تَنْصَلِحْ
نِيَّتُهُ؛ فَإِنَّهَا سَوْفَ تَصِحّْ

١١٠٢ وَلِلْحَدِيثِ الغُسْلُ وَالتَّطَهُّرُ
وَالطِّيبُ وَالسِّوَاكُ وَالتَّبَخُّرُ

١١٠٣ وَلا تُحَـــــدِّثْ قَائِمًـــــا أَوْ مُـــــضْطَجِعْ
أَوْ فِي الطَّرِيـــــقِ أَوْ عَلَى حَــــالٍ شَــــنِعْ

١١٠٤ وَارْوِ عَـــــنِ العُــــدُولِ، لَا تُــــدَلِّسِ
مُقَــــدِّمًا أَرْجَحَهُــــمْ، فِي مَجْلِــــسِ

١١٠٥ الإِمْــــلَاءِ، وَانْتَــــقِ أَحَادِيــــثَ حِــــسَانْ
عَالِيَــــةً قَــــصِيرَةً، مَــــعَ بَيَــــانْ

١١٠٦ عُلُومِهَــــا فِي المَــــتْنِ والإِسْــــنَادِ
فِي الزُّهْــــدِ وَالفِقْــــهِ وَالِاعْتِقَــــادِ

١١٠٧ وَاجْتَنِــــبِ المُــــشْكِلَ إِلَّا مَــــعْ جَــــوَابْ
وَذَاكَ إِنْ لَــــمْ تَتَقَيَّــــدْ بِكِتَــــابْ

١١٠٨ وَاخْتِمْــــهُ بِالإِنْــــشَادِ وَالنَّــــوَادِرِ
وَمُــــتْقِنٌ خَرَّجَــــهُ لِلقَــــاصِرِ

١١٠٩ أَوْ حَــــافِظٍ مُــــشْتَغِلٍ، وَعَــــرْضُ
الإِمْــــلَاءِ عِنْــــدَ الِانْقِــــضَاءِ فَــــرْضُ

١١١٠ وَلْتَتَّخِــــذْ مُــــسْتَمْلِيًا مُــــسَدَّدَا
مُبَلِّغًــــا مُفَهِّمًــــا، أَوْ عَــــدَدَا

١١١١ فِي الاِبْتِـــدَاءِ قَــالَ - بَعْــدَ البَـــسْمَلَهْ
وَالحَمْـــــدِ وَالـــــصَّلَاةِ وَالدُّعَاءِ لَهْ -:

١١١٢ «مَـــنْ قُلْـــتَ» أَوْ «مَـــا»؛ مُقْـــبِلًا عَلَيْـــهِ
مِـــنْ ثَـــمَّ يَـــرْوِي الـــشَّيْخُ مَـــا لَدَيْـــهِ

١١١٣ مُتَرْجِمًـــــا شُـــــيُوخَهُ مُعْتَـــــدِلَا
وَ«الطَّالِـــبُ» اخْـــتَصَّ بِـــأَنْ يُحَـــصِّلَا

١١١٤ مِـــنْ أَهْـــلِ مِـــصْرِهِ العَـــلِيِّ فَـــالعَلِي
يَرْحَـــلُ فِي البِـــلَادِ، لَـــمْ يُـــسَهِّلِ

١١١٥ فِي الحَمْـــلِ، يَعْمَـــلُ بِمَـــا قَـــدْ جَمَعَـــهْ
يُرْشِـــدُ غَـــيْرَهُ لِمَـــا قَـــدْ سَـــمِعَهْ

١١١٦ وَشَـــيْخَهُ؛ يُجِلُّـــهُ يُـــوَقِّرُهْ
وَلَا يُثَاقِـــلُ عَلَيْـــهِ يُـــضْجِرُهْ

١١١٧ يَكْتُـــبُ مَـــا أَفَـــادَهُ تَبَـــصُّرَا
لَـــمْ يَمْتَنِـــعْ حَيَـــاءً اوْ تَكَـــبُّرَا

١١١٨ وَقَـــدِّمِ «الـــصِّحَاحَ» ثُـــمَّ «الـــسُّنَنَا»
ثُـــمَّ «المَـــسَانِيدَ» وَمَـــا لا يُغْتَـــنَى

١١١٩ وَاعْنَ بِتَقْيِيدِ الَّذِي تَرْوِيهِ
ثُمَّ إِذَا أُهِّلْتَ صَنِّفْ فِيهِ

١١٢٠ وَخَيْرُهُ المُعَلُّ، وَالتَّحْذِيرُ
مِنْ طَرْحِ مَا يَنْقُصُهُ التَّحْرِيرُ

١١٢١ وَتَمِّمِ الكِتَابَ فِي السَّمَاعِ
وَإِنْ يَكُنْ لِلانْتِخَابِ دَاعِ

١١٢٢ فَانْتَخِبِ الغَرِيبَ وَالعَالِي، وَمَنْ
يَقْصُرْ يُعِنْهُ حَافِظٌ؛ يُعَلِّمَنْ

١١٢٣ فِي الأَصْلِ؛ لِلعَرْضِ وَلِلضَّيَاعِ
لِلفَرْعِ وَالإِمْسَاكِ فِي الإِسْمَاعِ

١١٢٤ وَاعْتَنِ بِالأُصُولِ وَالقَوَاعِدِ
وَالاِصْطِلَاحَاتِ لِكُلِّ وَاحِدِ

١١٢٥ مِنَ الأَوَائِلِ أَوِ الأَوَاخِرِ
وَاعْتَنِ بِالأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ

١١٢٦ وَسَامِعُ الحَدِيثِ بِاقْتِصَارِ
عَنْ فَهْمِهِ كَمَثَلِ الحِمَارِ

١١٢٧ فَلْتَتَعَرَّفْ ضَعْفَهُ وَصِحَّتَهْ
وَفِقْهَهُ وَنَحْوَهُ وَلُغَتَهْ

١١٢٨ وَمَا بِهِ مِنْ مُشْكِلٍ، وَأَسْمَا
رِجَالِهِ، وَمَا حَوَاهُ عِلْمَا

١١٢٩ وَلْتَعْرِفَنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ بَلْدَتَهْ
كَذَا شُيُوخَهُ كَذَا طَبَقَتَهْ

١١٣٠ كَذَا تَلَامِذَتَهُ، وَحَالَهْ
تَعْدِيلًا اوْ تَجْرِيحًا اوْ جَهَالَهْ

١١٣١ وَاعْرِفْ مَرَامِي العُلَمَا مِنْ كُتْبِهِمْ
وَشَرْطَ كُلِّ وَاحِدٍ؛ فَهْوَ مُهِمٌّ

١١٣٢ وَشَرْطَهُ فِي الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ
كَذَاكَ فِي التَّصْحِيحِ وَالتَّعْلِيلِ

١١٣٣ وَالمُتَشَدِّدَ وَمَنْ تَسَهَّلَا
فِي هَذِهِ الأَبْوَابِ، وَالمُعْتَدِلَا

١١٣٤ وَقَارِئُ الحَدِيثِ - فِي الصَّوَابِ -
كَقَارِئِ القُرْآنِ فِي الثَّوَابِ

الأَسْمَاءُ وَالكُنَى

١١٣٥ وَاعْنَ بِـ «أَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَالكُنَى»
وَهُمْ يُقَسِّمُونَهُمْ كَمَا هُنَا:

١١٣٦ فَتَارَةً يَكُونُ الِاسْمُ الكُنْيَهْ
وَتَارَةً زَادَ عَلَى ذَا كُنْيَهْ

١١٣٧ وَمَنْ كُنِي وَلَيْسَ يُعْلَمُ اسْمُهُ
وَمَنْ بِغَيْرِ كُنْيَةٍ نَعْلَمُهُ

١١٣٨ وَمَنْ كُنِي بِكُنْيَةٍ وَلُقِّبَا
بِكُنْيَةٍ أُخْرَى؛ فَكُلًّا صَوِّبَا

١١٣٩ أَوْ فِي اسْمِهِ مُخْتَلَفٌ لَا كُنْيَتِهْ،
أَوْ عَكْسُهُ، أَوْ فِي اسْمِهِ وَكُنْيَتِهْ

١١٤٠ أَوْ فِيهِمَا مُتَّفَقٌ، مَعْ شُهْرَتِهْ
أَيْ: بِهِمَا، أَوْ بِاسْمِهِ، أَوْ كُنْيَتِهْ

١١٤١ أَوِ اسْمُهُ قَدْ وَافَقَتْهُ كُنْيَتُهْ
أَوْ كُنْيَةً قَدْ وَافَقَتْهُ زَوْجَتُهْ

١١٤٢ أَوِ اسْمُهُ وَافَقَ كُنْيَةَ أَبِهْ
أَوْ عَكْسُهُ، أَوِ اسْمُهُ كَاسْمِ أَبِهْ

١١٤٣ أَوْ أَبِيهِ وَجَدِّهِ، أَوْ شَيْخِهِ
وشَيْخِهِ وَشَيْخِهِ وَشَيْخِهِ

١١٤٤ أَوْ وَافَقَ اسْمُ أَبِهِ اسْمَ شَيْخِهِ
أَوِ اسْمُ مَنْ عَنْهُ رَوَى كَشَيْخِهِ

١١٤٥ أَوْ كَانَ لَفْظُ نَسَبٍ سُمِّيَ بِهْ
كَالحَضْرَمِي، أَوِ اسْمُهُ كَنَسَبِهْ

١١٤٦ وَمِنْ مُفَادِ عِلْمِ هَذَا البَابِ
وَالعِلْمِ بِالأَلْقَابِ وَالأَنْسَابِ:

١١٤٧ أَنْ لَا يُظَنَّ الشَّخْصُ شَخْصَيْنِ إِذَا
جَا مَرَّةً بِذَا وَمَرَّةً بِذَا

أَفْرَادُ العَلَم

١١٤٨ وَاعْنَ بِالأَسْمَاءِ وَبِالأَلْقَابِ
وَبِالكُنَى «الأَفْرَادِ» فِي الأَبْوَابِ

١١٤٩ مُفَادُهُ: أَنْ يُؤْمَنَ التَّصْحِيفُ
عِنْدَ اشْتِبَاهِ الرَّسْمِ، وَالتَّحْرِيفُ

الأَلْقَــابُ

١١٥٠ وَاعْـــنَ بِالأَلقَــابِ، وَإِنَّمَـــا «اللَّقَـــبْ»
وَصْـــفٌ بِمَـــدْحٍ أَوْ بِـــذَمٍّ قَـــدْ غَلَـــبْ

١١٥١ وَسَـــبَبِ الوَضْـــعِ، وَرُبَّمَـــا الـــسَّبَبْ
كَانَ عَلَى خِـــلَافِ ظَـــاهِرِ اللَّقَـــبْ

١١٥٢ أَقْـــسَامُهَا: فَقَـــدْ تَـــجِيءُ الأَلْقَـــابْ
بِلَفْـــظِ الإِسْـــمَا وَالكُـــنَى وَالأَنْـــسَابْ

١١٥٣ وَجَـــازَ تَلْقِيـــبُ الَّذِي لَقَبُـــهُ
ذَمٌّ بِـــهِ، مَـــعْ كُرْهِـــهِ، لَا عَيْبُـــهُ

الأَنْسَابُ وَأَوْطَانُ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانُهُمْ

١١٥٤ قَـــدْ كَانَـــتِ «الأَنْـــسَابُ» لِلقَبَائِـــلِ
فِي العَـــرَبِ العَرْبَـــاءِ وَالأَوَائِـــلِ

١١٥٥ وَانْتَـــسَبُوا إِلَى القُـــرَى إِذْ سَـــكَنُوا
فَمَـــنْ يَكُـــنْ بِبَلْدَتَـــيْنِ يَـــسْكُنُ

١١٥٦ فَانْـــسُبْ لِمَـــا شِـــئْتَ وَجَمْـــعٌ يَحْـــسُنُ
وَابْـــدَأْ بِـــالأُولَى وَبِـــ«ثُـــمَّ» أَحْـــسَنُ

١١٥٧ وَمَـــنْ يَكُـــنْ مِـــنْ قَرْيَـــةٍ مِـــنْ بَـــلْدَةِ

فَانْـــسُبْ لِمَـــا شِـــئْتَ وَلِلنَّاحِيَـــةِ

١١٥٨ كَـــذَا لِإِقْلِـــيمٍ أَوِ اجْمَـــعْ بِـــالأَعَمّْ

مُبْتَـــدِئًا وَذَاكَ فِي الأَنْـــسَابِ عَـــمّْ

١١٥٩ وَكُلُّ نَاسِـــــبٍ إِلَى قَبِيـــــلِ

وَوَطَـــنٍ يَبْـــدَأُ بِالقَبِيـــلِ

مُلْحَقَاتُ الأنسابِ
مَنْ نُسِبَ إلَى غَيرِ أَبيهِ، والمَنْسُوبُونَ إلَى خِلافِ الظَّاهِرِ ومَنْ ذُكِرَ بِنُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، والإخْوَةُ والأَخَوَاتُ، والمَوَالِي

١١٦٠ وَمُلْحَقَاتُـــهُ فَـــذِي أَبْوَابُـــهُ

كَمَـــنْ لِغَـــيْرِ أَبِـــهِ انْتِـــسَابُهُ

١١٦١ لِأُمٍّ، اوْ لِجَـــــدٍّ، اوْ لِجَـــــدَّهْ

لِمُتَـــبَنٍّ؛ لَا يُظَـــنُّ عِـــدَّهْ

١١٦٢ لَا سِـــيَّمَا مَـــنْ قَـــدْ يَـــجِيءُ فِي مَـــكَانِ

مُنْتَـــسِبًا - لَا بِاسْـــمِهِ - كَـــ«ابْـــنِ فُـــلَانِ»

١١٦٣ وَمَـــنْ أَتَتْـــهُ نِـــسْبَةٌ بِـــسَبَبِ

طَـــارٍ، وَمَـــا لَهُ بِهَـــا مِـــنْ نَـــسَبِ

١١٦٤ وَمَنْ بِغَيْرِ صِفَةٍ قَدْ جِيءَ بِهْ
فِي الِاسْمِ أَوْ كُنْيَتِهِ أَوْ نَسَبِهْ

١١٦٥ يُدْرَى بِهِ وَهْمُ الَّذِي قَدْ جَعَلَهْ
شَخْصَيْنِ أَوْ عَيَّنَهُ أَوْ جَهَّلَهْ

١١٦٦ وَمَيِّزِ «الإِخْوَةَ» مِمَّنْ فِي اسْمِ الاَبْ
اشْتَرَكُوا، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ نَسَبْ

١١٦٧ ثُمَّ «المَوَالِي»، وَهْوَ ذُو أَقْسَامِ:
عَتَاقَةٍ أَوْ حِلْفٍ اوْ إِسْلَامِ

١١٦٨ وَلَفْظُهُ مُشْتَرَكٌ: مِنْ أَعْلَى
وَأَسْفَلٍ، وَمِنْهُ مَوْلَى المَوْلَى

المُؤْتَلِفُ وَالمُخْتَلِفُ

١١٦٩ ثُمَّ مِنَ الأَسْمَاءِ مَا قَدِ «ائْتَلَفْ»
خَطًّا وَلَكِنْ لَفْظُهُ قَدِ «اخْتَلَفْ»

١١٧٠ وَجُلُّهُ يُعْرَفُ بِالنَّقْلِ، وَلَا
يُمْكِنُ فِيهِ ضَابِطٌ عَلَى الوَلَا

١١٧١ وَمِنْهُ مَا يُضْبَطُ بِالزَّمَانِ
وَالنَّوعِ وَالتَّعْرِيفِ وَالمَكَانِ

١١٧٢ وَالِاخْـــــتِلَافُ فَعَـــــلَى أَقْـــــسَامِ:
فِي الـــشَّكْلِ لِلحُـــرُوفِ، وَالإِعْجَـــامِ

١١٧٣ وَبِالزِّيَـــــــادَةِ وَبِـــــــالتَّغْيِيرِ
وَبِهِمَـــا مَعًـــا، وَبِالتَّـــأْخِيرِ

١١٧٤ يَقَـــعُ فِي الأَسْـــمَاءِ وَالأَلْقَـــابِ
وَفِي الكُـــنَى أَيْـــضًا وَفِي الأَنْـــسَابِ

١١٧٥ عَلَى العُمُـــومِ يَـــذْكُرُونَ الـــضَّبْطَا
أَوْ فِي «الـــصَّحِيحَيْنِ» مَـــعَ «المُوَطَّـــا»

المُتَّفِقُ وَالمُفْتَرِقُ

١١٧٦ كَـــذَاكَ مَـــا لَفْظًـــا وَخَطًّـــا «يَتَّفِـــقْ»
لَكِـــنْ مُـــسَمَّيَاتُهُ قَـــدْ «تَفْـــتَرِقْ»

١١٧٧ لَا سِـــيَّمَا مُـــشْتَرِكُو الزَّمَـــانِ
وَالـــشَّيْخِ وَالتِّلْمِيـــذِ وَالمَـــكَانِ

١١٧٨ فَتَـــارَةً يَتَّفِـــقُ اسْـــمًا وَأَبَـــا
أَوْ مَـــعَ جَـــدٍّ أَوْ كُـــنًى وَنَـــسَبَا

١١٧٩ أَوْ فِي اسْـــمِهِ وَاسْـــمِ أَبٍ وَالنَّـــسَبِ
أَوْ كُنْيَـــةٍ - كَعَكْـــسِهِ - وَاسْـــمِ أَبِ

١١٨٠ أَوْ فِي اسْـــمٍ اوْ فِي كُنْيَـــةٍ وَيُهْمَـــلُ
وَهْـــوَ لِغَـــيْرِ وَاحِـــدٍ مُحْتَمَـــلُ

١١٨١ وَإِنَّمَـــا يُعْـــرَفُ بِاخْتِـــصَاصِهِ
بِـــهِ، وَمَـــا يَـــصِحُّ مِـــنْ تَنْصِيـــصِهِ

١١٨٢ أَوْ صِـــيغَةٌ دَلَّـــتْ عَلَى الآتِي بِهَـــا
أَوِ الرِّوَايَـــةُ عَلَى صَـــاحِبِهَا

١١٨٣ أَوْ نَـــسَبٍ، وَكُلُّ إِسْـــمٍ يَتَّفِـــقْ
فِيـــهِ الرِّجَـــالُ وَالنِّـــسَاءُ يَلْتَحِـــقْ

المُتَشَابِه

١١٨٤ وَ«المُتَـــشَابِهُ» مِـــنَ النَّـــوْعَيْنِ
مُؤَلَّـــفٌ، وَهْـــوَ عَلَى قِـــسْمَيْنِ:

١١٨٥ فَالِاتِّفَـــاقُ مَـــعَ الِاخْـــتِلَافِ
وَالِافْـــتِرَاقُ مَـــعَ الِائْـــتِلَافِ

١١٨٦ فِي الِاسْـــمِ أَوْ فِي كُنْيَـــةٍ أَوْ نَـــسَبِ
أَوْ مَـــعَ قَلْـــبٍ لِاسْـــمِهِ وَاسْـــمِ الأَبِ

التَّـــاريـــخُ

١١٨٧ مَعْرِفَـــــةُ «المَـــــوْلِدِ» لِلـــــرُّوَاةِ
مِـــنَ المُهِمَّـــاتِ مَـــعَ «الوَفَـــاةِ»

١١٨٨ وَزَمَـــــنِ الـــــسَّمَاعِ لِلحَـــــدِيثِ
وَزَمَـــنِ الرِّحْلَـــةِ وَالتَّحْـــدِيثِ

١١٨٩ وَالعِلْـــمِ بِالأَحْـــدَاثِ وَالأَيَّـــامِ
وَسِـــيَرِ المُلُـــوكِ وَالأَعْـــلَامِ

١١٩٠ بِـــهِ يَبِـــينُ كَـــذِبُ الَّذِي ادَّعَى
بِأَنَّـــهُ مِـــنْ سَـــابِقٍ قَـــدْ سَـــمِعَا

١١٩١ وَوَهْـــمُ وَاهِـــمٍ، وَوَضْـــعُ وَاضِـــعِ
حَيْـــثُ رَوَى مُبَايِنًـــا لِلوَاقِـــعِ

١١٩٢ وَمَـــعَ الِاخْـــتِلَافِ؛ رَجِّـــحْ، أَوْ: لَا
فَاعْمَـــلْ بِمَـــا اسْـــتُيْقِنَ؛ فَهْـــوَ أَوْلَى

١١٩٣ وَمُـــبْهَمُ المَـــوْلِدِ وَالوَفَـــاةِ
قَـــدِّرْهُ بِالـــشُّيُوخِ وَالـــرُّوَاةِ

١١٩٤ بَعْـــضُ «التَّـــوَارِيخِ» فَلِلأَعْـــلَامِ
وَالبَعْـــضُ لِلأَحْـــدَاثِ وَالأَيَّـــامِ

١١٩٥ أَهَمُّهَا: مَا كَانَ لِلرُّوَاةِ
مِنَ الضِّعَافِ وَمِنَ الثِّقَاتِ

١١٩٦ فَالبَعْضُ قَدْ يَجْمَعُ بِالإِطْلَاقِ
عَلَى الحُرُوفِ أَوْ عَلَى الطِّبَاقِ

١١٩٧ وَرُبَّمَا أَدْمَجَ كُلًّا مِنْهُمَا
مَعًا مَعَ اعْتِمَادِهِ إِحْدَاهُمَا

١١٩٨ أَوْ أَفْرَدَ البُلْدَانَ؛ أَعْنِي: أَهْلَهَا
وَمَنْ بِهَا نَزَلَ أَوْ دَخَلَهَا

١١٩٩ وَمِنْهُمُ مَنْ أَفْرَدَ الرُّوَاةِ
الضُّعَفَا، وَمِنْهُمُ الثِّقَاتِ

١٢٠٠ وَهَا هُنَا قَدْ تَمَّتِ «الأَلْفِيَّهْ»
وَاضِحَةً أَبْيَاتُهَا وَفِيَّهْ

١٢٠١ فَالحَمْدُ للهِ عَلَى انْتِهَائِي
كَمَا حَمِدْتُ اللهَ فِي ابْتِدَائِي

١٢٠٢ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
عَلَى النَّبِيِّ صَفْوَةِ الأَنَامِ

١٢٠٣ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينْ
وَالعُلَمَاءِ وَعُمُومِ المُسْلِمِينْ

مُحْتَوَيَاتُ الكِتَابِ

محتويات الكتاب

تم بحمد الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله، وصحبه ذوي التقوى، وبعد:

فقد حضر إليَّ شيخنا العلامة المحدث / أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، وشرفني بالاستماع - بصوته الندي - لمنظومته في علم الحديث الشريف المسماة بـ (لغة المحدث الكبرى) فوجدتها - بفضل الله - قد استوعبت مسائل علم الحديث، وأقوال أهل العلم في كل مسألة مع الترجيح، ووضحت مذاهب أصحاب كتب الأصول التسعة.

وقد تميزت هذه المنظومة بعذوبة اللفظ وسلاسة الأسلوب، ووضوح المعنى إلا أن بعض أبياتها كانت تحتاج لإعادة نظر فيها من حيث اللغة، والنظم فأبديت فيها رأيي للناظم فأخذ به - حفظه الله - وبهذا تكون هذه الطبعة قد روجعت من الناحية اللغوية، والعروضية.

وأسأل الله أن يجزي شيخنا خير الجزاء، وأن يجعل هذا العمل في ميزان حسناته يوم يلقاه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

راجي عفو ربه المنان

محمد بن حسن بن عثمان

أستاذ ورئيس قسم اللغة العربية بجامعة الأزهر



التوقيع

د/